

مجلة جامعة الملكة أروى

مجلة علمية محكمة، تصدرها جامعة الملكة أروى
العدد الرابع عشر - (يناير- يونيو) 2015

رئيس التحرير

أ.د. وهيبة غالب فارح

نائب رئيس التحرير

د. غسان علي محمد هاشم

هيئة التحرير

أ.د. محمد أحمد الخياط

د. هزاع الحمييدي

د. خالد ناصر الحجاج

مستشارو التحرير

أ.د. فريد كورتيل
جامعة 20 أوت 1955 - الجزائر

أ.د. مليكة زغب
جامعة 20 أوت 1955 - الجزائر

أ.د. قائد الشرجبي

جامعة صنعاء - اليمن

أ.د. خليل الهادي قزقز

جامعة تونس- تونس

د. فهمي سعيد محمد

كلية المجتمع - اليمن

الإخراج الفني

عزيز غالب إسماعيل



مجلة جامعة الملكة أروى؛ مجلة علمية محكمة
تهتم بتقديم الإنتاج العلمي للباحثين
باللغتين العربية والإنجليزية في مختلف المجالات العلمية

قواعد النشر:

1. أصالة البحث أو الدراسة، واكتمال المنهجية العلمية.
2. سلامة ودقة اللغة.
3. أن يكون البحث ملتزماً بدقة التوثيق وحسن استخدام المصادر والمراجع وتثبيت هوامش البحث.
4. أن يطبع البحث على نظام IBM وينط 14.
5. أن يتضمن البحث ملخصاً باللغتين العربية والإنجليزية.
6. أن لا تزيد عدد أوراق البحث عن عشرين صفحة.
7. أن لا يكون البحث قد نشر أو قدم للنشر في مجلة أخرى.
8. ترحب المجلة بنشر ما يصل إليها من ملخصات الرسائل الجامعية التي تم مناقشتها وإجازتها في حقول العلوم الاجتماعية والإنسانية والإدارية، على أن يكون الملخص من إعداد صاحب الرسالة نفسه.

إجراءات النشر:

1. ترسل البحوث والدراسات وجميع المراسلات المتعلقة بالمجلة إلى مجلة جامعة الملكة أروى.
الجمهورية اليمنية - صنعاء
جامعة الملكة أروى - الإدارة العامة - مجلة جامعة الملكة أروى
ص.ب. 11586 هاتف: 450121 - فاكس: 449991 - 449992
E-mail: arwauniversity@y.net.ye
 2. ترسل ثلاث نسخ من البحث على ورق A4 على أن تكون المادة المطبوعة محفوظة بقرص من.
 3. يرفق بالبحث ملخص في حدود (100 - 1500) كلمة باللغتين العربية والإنجليزية.
 4. يرفق بالبحث موجزاً للسيرة الذاتية، يظهر فيها عنوان الباحث بالتفصيل، ورقم هاتفه.
 5. في حالة قبول البحث مبدئياً يتم عرضه على محكمين من ذوي الاختصاص في مجال البحث، يتم اختيارهم بسرية تامة ولا يعرض عليهم اسم الباحث أو بياناته.
 6. رسوم التحكيم في المجلة:
أ. في الداخل \$ 50
ب. في الدول العربية \$ 150
ج. باقي الدول \$ 200
- الموضوعات المنشورة في المجلة لا تعبر بالضرورة عن توجه المجلة بقدر ما تعبر عن وجهة نظر أصحابها.

ISSN 2226 - 5759

المحتويات

1. الهجرة الداخلية و انعكاساتها على مدينة أنوا كشوط
أ. أبوبكر ولد يحيى 22 - 5
2. المتغيرات الجديدة في روسيا المعاصرة.. بقيادة بوتين- ميدفيديف بوتين 2000 - 2014م
د. إسكندر محمد النيسي 56 - 23
3. دراسة القطاع المصرفي العمومي الجزائري من خلال تقييم الأداء وقياس الكفاءة
د. منصور عبد الله - أ. صالح صيرينة 74 - 57
4. اثر غياب تطبيق اليات الحاكمية المؤسسية على كفاءة التدقيق الداخلي للحد من الفساد
المالي في الوزارات الاردنية
د. ايهاب نظمي إبراهيم - د. حماد المبيضين 94 - 75
5. مدى جواز التنفيذ على أموال الدول الأجنبية في القانون اليمني
د. عادل علي محمد النجار 130 - 95
6. الاتجاهات الحديثة في تطور سعر صرف الدينار في الجزائر - المتغيرات المستخدمة في النموذج
الجزائري- أ. سماعلي فوزي 160 - 131
7. الاستهلاك المستدام كمنطلق لحماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة
د. بوعزيز ناصر - الاستاذة. بوخدنة أمينة 186 - 161
8. دور اللغة العربية في التعريف بالحضارات الإنسانية
د. عبد الله علي علي الثوري 208 - 187
9. نظام الحاكمية المؤسسية الرجل السليم للأطراف المتعارضة في ظل نظريه الوكالة
د. عبد الرزاق محمد عثمان - د. أسامه عبد المنعم علي - د. احمد يوسف دودين 234 - 209
10. تعريف جريمة غسل الأموال والطرق الناجعة لمكافحتها في القانون الدولي
د. جميل حزام يحيى الفقيه 263 - 235

الافتتاحية

عزيزي الباحث / القارئ

يأتي صدور هذا العدد، من مجلة جامعة الملكة أروى، كنهج حقيقي يجسد دور البحث العلمي في خدمة المجتمع، حيثُ تضمن هذا العدد مجموعة من الدراسات القيمة في عدة مجالات، مع التركيز بشكل أكبر على الجانب الاقتصادي، وإسهامه في النهوض بالمجتمع والدول.

وتجسد المحتويات المختارة لهذا العدد، إيمان القائمين على تحرير المجلة، بحقيقة أن البحث العلمي في كل صورته ومستوياته يستمد قيمته وفاعليته من خلال استعراض قضايا اقتصادية واجتماعية، والعمل على تقديم حلول لها؛ كظاهرة غسيل الأموال، واستعراض أثارها الاقتصادية الضارة بالفرد والمجتمع، واستعراض الطرق الفاعلة لمكافحةها، وكذلك البحث في مجال التنمية المستدامة ودورها في الوفاء بمتطلبات واحتياجات الحاضر بدون المساس بقدرة الأجيال، حيث يواجه العالم خطورة التدهور البيئي الذي يجب التغلب عليه، مع عدم التخلي عن حاجات التنمية الاقتصادية، وكذلك المساواة والعدل الاجتماعي القادر على تلبية حاجاتها.

كذلك عرض موضوع الحاكمية كمصطلح حديث قديم في معالجة إنجاز القرارات التي تحدد التوقعات، أو منح السلطة، أو الرقابة، وربطها بنظرية الوكالة في حل المشاكل التي تواجهها المنظمات. كعملية منفصلة أو كجزء محدد من عمليات الإدارة أو القيادة، أو من خلال مجموعة من الأفراد تشكل حكومة لإدارة هذه العمليات والنظم.

إضافة إلى دراسة الأثار المترتبة على الهجرة الداخلية، وأثارها الاقتصادية والاجتماعية، ومدى جواز التنفيذ على أموال الدول الأجنبية في القانون اليمني. ونأمل ألا تؤثر الظروف التي يمر بها المجتمع العربي، أيامنا هذه، على العلماء والمفكرين العرب، وأن يستمر إنتاجهم العلمي، الذي يعتبر البنية الأساسية للنهضة.

رئاسة التحرير

الهجرة الداخلية و انعكاساتها على مدينة أنواكشوط

أ. أبوبكر ولد يحيى

باحث في إطار إعداد رسالة دكتوراه، تخصص تهيئة إقليمية، كلية علوم الأرض
والجغرافيا والتهيئة العمرانية، جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا.

الملخص

تعتبر الهجرة الداخلية من أهم المشاكل التي تواجهها موريتانيا في الوقت الراهن، فمن المعروف أن الهجرة الداخلية كعملية كلية لا تقتصر على مجرد تغيير الإقامة من مكان إلى آخر وإنما هي كذلك تغيير في حجم السكان وبنيتهم المختلفة ضمن مناطق المغادرة والوصول، كما أن عواملها ودوافعها المتعددة وانعكاساتها على المناطق المهاجر منها وإليها لن تخرج عن كونها مجرد ترجمة لواقع هذه المدن سواء على مستوى الموطن الأصلي وموطن الاستقبال.

ولعل الإشكال الصعب الذي تعشيه مدينة نواكشوط في مجال الهجرة الداخلية هو الاختلال القوي في توزيع السكان داخل الأحياء من جهة وبين الأحياء الرئيسية والثانوية من جهة أخرى، وما يرافق ذلك من تحديات لخطط المدينة وبرامجها التنموية، نظرا لأن حركات السكان داخل حدود المدينة بصفة خاصة ووطنهم بصفة عامة لا تحكمها الضوابط التي تتحكم في نظيراتها على مستوى الهجرات الخارجية، وإنما هي مجرد استجابة حرة لما تمليه ظروف الجاذبية والطرده والمفاضلة بين مختلف المناطق، وفي الوقت نفسه فإن أغلب العلاجات لحضرية التي أعدت لمواجهة هذه الظاهرة في نواكشوط طبعتها الأثنية وأحادية القطب

وابتعدت كثيرا عن إدراك الوجه الصحيح لما يمكن أن تستدعيه الهجرة المتوازنة من حلول لمشكلات السكان وإعادة توزيعهم عبر المجال وفقا للمقومات والخصائص الطبيعية والبشرية.

مفاتيح المقال : (mots clés) : الهجرة، أنواكشوط، الوسط الحضري

1 باحث في إطار إعداد رسالة دكتوراه، تخصص تهيئة إقليمية، كلية علوم الأرض والجغرافيا والتهيئة العمرانية، جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا.

ABSTRACT

Internal migration of the most important problems faced by Mauritania at the present time is considered. it is known that internal migration as a process of college are not limited to just a change of residence from one place to another. but is also a change in the size of the population and various Buniathm within the departure and arrival areas. and factoring and multiple reflections and motives Ali areas including immigrant and it will not come out from being a mere translation of the reality of these cities. both at the level of the original home and home receivers.

Perhaps the confusion is difficult. which randomized Nouakchott City in the field of internal migration is a strong imbalance in the distribution of the population within the neighborhoods on the one hand and between the Home and secondary neighborhoods on the other hand. and the concomitant challenges to the plans of the city and its development programs. because of population movements within the city limits. in particular. and their homeland in generally not governed by regulations that govern their counterparts on the level of foreign immigration. but it is just a free response to the dictates of gravity. expulsion and trade-offs between the different areas of the circumstances. and at the same time. the majority of treatments for urban prepared to confront this phenomenon in Nouakchott edition immediate and unipolar and moved away too much about perception properly what can be Tstdeih balanced migration of solutions to the

problems of population and redeployment across the area. according to the elements of the natural and human characteristics.

The article keys: (mots clés): Immigration, Ukupseni, urban areas
1 Research in the framework of the preparation of PhD thesis, creating a regional specialty. Faculty of Earth Sciences, Geography and Urban configuration, Houari Boumediene University of Science and Technology.

مقدمة

يتزايد سكان العالم بصورة سريعة و بمعدلات نمو كبيرة مما أدى إلى تغيير شكل المعمورة فوق قارات العالم المختلفة، هذا الغطاء البشري الذي تجاوز عدده سبعة مليارات نسمة في شهر نوفمبر من عام 2012 م متفاوت في حجمه، وفي توزيعه وفي حركته وفي خصائصه من قارة إلى قارة ومن دولة إلى أخرى وداخل أجزاء الدولة الواحدة، أن معرفة أسباب هذا الاختلاف المكاني وأثاره وارتباطه بالملامح الطبيعية والبشرية كافة في الإقليم هو ما ترمي إليه دراسة الهجرة التي تبلور مظهرها وأصبحت ظاهرة تستدعي الدراسة في العقد الخامس من القرن العشرين.

لعل الإشكال الصعب الذي تعيشه كثير من البلدان المختلفة في مجال الهجرات الداخلية هو الاختلال القوي في توزيع سكانها بين الوسطين الريفي والحضري من جهة وبين المدن الرئيسية والثانوية من جهة أخرى.

فقد حولت الهجرة الداخلية العشوائية كثيرا من بلدان آسيا وإفريقيا وأمريكا اللاتينية إلى ما يشبه «المدينة الدولة» التي كانت سائدة في القرون الوسطى وذلك عندما أصبحت عواصم هذه البلدان تحت تأثير الهجرة، مهيمنة على مراكز القرار والأنشطة الاقتصادية الحيوية، وكان الوضع صعبا في الدول حديثة الاستقلال التي لم ترث بنى أساسية عن الفترة الاستعمارية ولم تكن لديها تجارب عريقة في ميدان التحضر.

قد أظهرت نتائج إحصاء 2000 في موريتانيا أن 87 % من الوافدين الجدد علي العاصمة انواكشوط يأتون من الحواضر والمدن الكبرى والمتوسطة في البلاد مما يعني أن الأمر لم يعد يتعلق بسكان قادمين من الأرياف يتكيفون جيدا مع ظروف الحياة في «الضفيح» وإنما بحضريين يسعون إلى الحياة الحضرية وباتملك العقاري، مما عكس وجه المدينة غير الحضاري وجعلها عاجزة عن توفير الخدمات الضرورية لسكانها المتزايدين، هذا ما دفعني إلى اختيار أسباب الهجرة الداخلية وانعكاساتها على مدينة نواكشوط كموضوع يتمحور حوله المقال، كما لفت انتباهي هذا الإقبال الكبير والمتسارع

للسكان على الأراضي في المنطقة رغم مقاومة الدولة لذلك، كما عزز اهتمامي أكثر إلى هذا الموضوع حداثة هذه الظاهرة وعدم التطرق إليها كموضوع للبحث مخصص لها من قبل الباحثين الذين تطرق بعضهم إلى الهجرة ومدى مساهمتها في الزيادة السنوية للسكان في نواكشوط، ثم دراسة اجتماعية عن الكبات.

لكن النمو السريع للمدينة بطريقة عشوائية تتطلب الكشف عن أسبابها وانعكاساتها على المدينة .

وفي سبيل دراسة هذا الموضوع وضعت مجموعة من التساؤلات تنصب أساسا حول الأسباب المؤدية لهذا النمو وانعكاساته وهي:

1. ما هي أسباب الهجرة إلى نواكشوط ؟
 2. ما هي انعكاساتها على السكان ؟
 3. ما هي المشاكل التي تواجه المهاجرين في الاندماج والتكيف مع الوسط الحضري في المنطقة ؟
- وفي سبيل الرد على مثل هذه التساؤلات سوف نقوم بتحليل الأسباب المختلفة لتلك العوامل وانعكاساتها حتي تكون صورتها مكتملة وحصص مساهمتها في هذه الظاهرة جلية .

1- أسباب الهجرة

إن دراسة الأسباب العامة ما هي إلا تشخيص للحالة التي سادت منطقة الأصل ومنطقة الوصول. وتهيأت بموجبها ظروف الهجرة ودوافعها والتي تختلف بطبيعة الحال من مهاجر لآخر ومن منطقة إلى أخرى. وإذا كانت الدراسات المتعددة في ميدان الهجرة قد ركزت في كثير من الحالات على ثنائية «الطرد والجدب» في أماكن الإرسال والاستقبال فإنه من المفيد التنبيه إلى أن إشكالات الهجرة الداخلية قد لا تخضع لهذا الوضوح الصارم لعوامل الطرد في المكان الأصلي وعوامل الجذب في المهجر، وذلك أن مقارنة أوضاع المهاجرين مع نظيراتها في الأماكن الأصلية لهم تكشف في بعض الأحيان عن مدى المعاناة التي تنتظر المهاجر الريفي داخل (أحزمة الفقر) التي تطوق أغلب المراكز الحضرية في البلاد مثل أحياء توجنين وعرفات في نواكشوط.

ومن المهم في بداية الحديث عن الأسباب العامة للهجرة الداخلية التنبيه إلى أن تهيئة الظروف لا يعني بالضرورة الاستجابة لها حيث ترتبط تلك الاستجابة بمقتضيات أخرى قد تدخل فيها العوامل النفسية والثقافية وغيرها ولذا لا غرابة أن يهاجر بعض الناس نتيجة وضع اقتصادي أو اجتماعي معين في حين يفضل آخرون العيش في ظل تلك الظروف.

1-1 - الأسباب الطبيعية

تتمثل الأسباب الطبيعية في الأساس حول تقلبات المناخ وأثره في خريطة السكان وذلك من خلال دراسة الانعكاسات السلبية لظاهرتي الجفاف والتصحر على حركة السكان.

حيث أن تناقص كميات الأمطار وما نجم عنها من تدهور في الحياة النباتية والحيوانية أدى


بأغلبية السكان في الجهات المتضررة إلى هجرة مناطقهم الأصلية. وكانت البداية الفعلية لتناقص الأمطار قد ظهرت 1978 م. حين تراجع كميات الأمطار من 807 مم في منطقة سيلبابي التي تعتبر من أكثر مناطق البلاد تساقطات إلى 415 مم و بلغ هبوط المتوسط السنوي لكميات الأمطار إلى مستوى 162 مم سنة 1988م بعد أن كان 326 مم سنة 1987 م لقد لوحظ في هذه الفترة بروز تيارات هجرية كبيرة منطلقا من الأرياف نحو المدن. ويمكن أن نقول أن ظاهرة إنشاء القرى وتوسع المدن كانت بدايتها الفعلية في السنوات الأخيرة من السبعينات، فقد قدر عدد سكان نواكشوط في سنة 1979 ب 40.000 نسمة بعد أن كان لا يتجاوز سنة 1965 م 12.178 نسمة، وتعزى هذه الزيادة إلى عامل الهجرة و النمو الطبيعي الذي بلغ 2.17 %، لكن تيار الهجرة ظل مستمرا وبلغ أشده في سنوات 1989 و 1995 م، ففي هذه الفترة بدأت أحياء التوسع العشوائي في الظهور مشكلة أحزمة من الخيام والصفوح غير المنتظمة التي تطوق المدينة وقد كان وقع الجفاف أخطر على الثروة الحيوانية والإنتاج الزراعي. مما أدى إلى تجديد تيارات هجرية انطلقت من الأماكن الأكثر تضررا، رغم تفاوت مناطق البلاد من حيث مستوى تأثيرها بهذه الظروف الطبيعية القاسية. فقد تضررت المناطق الشرقية والوسطى من البلاد التي تعتمد في اقتصادها المحلي على الثروة الحيوانية والإنتاج الزراعي وكذلك المناطق الجنوبية، إلا أن المناطق الشمالية المنجمية والشاطئية (انواكشوط) ظلت مناطق جذب نظرا لأنشطتها الاقتصادية المغربية للباحثين عن العمل. وقد مثلت العاصمة أهم المناطق المستقبلية للمهاجرين الفارين من مناطقهم الطاردة وكانت ولايتي الترازة ولبراكنه أكثر هذه الولايات المتضررة طردا للسكان، حيث استقبلت أنواكشوط أكبر تيارات هجرية منهما. وقد ارتبطت سنوات الهجرة بسنوات الجفاف مما يؤكد قوة العلاقة بينهما فمن خلال دوريات المكتب الوطني للإحصاء فإن 42 أسرة أي 49.4 % وصلت الفترة ما قبل 1995 ونسبة كبيرة من المهاجرين وصلت في الفترة ما بين 1995- 2000 أي فترة تناقص الأمطار وبلغت 20 أسرة من العينة أي 23.7 % و الجدول يبين فترات وصول الأسر إلى انواكشوط.

الجدول (01): فترات وصول الأسر إلى انواكشوط .

الفترة	العدد	النسبة
قبل 1990	19	22.5
1990 - 1995	23	26.9
1995 - 2000	20	23.7
2000 - 2002	11	13.4
ما بعد 2002	12	13.5

المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على المكتب الوطني للإحصاء 2000.

الشكل (01) : فترات وصول لأسر إلى نواكشوط.



المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على الجدول (1) 2000.

كما هو واضح من خلال الجدول أن سنوات الوصول هي سنوات حدة الجفاف، وأكدت 20 أسرة أي 23.7% أن الدافع المباشر لهجرتها هو عامل الجفاف، وعليه فإن السنوات الجافة والتي تدنت فيها معدلات الأمطار وساء توزيعها المجالي بشكل كبير نجمت عنها حالة من عدم الاطمئنان في عالم الريف نتيجة انقطاع التحسن في معدلات الأمطار وما ترتب عنه من ندهور للركيزة الأساسية للاقتصاد الريفي بشقيه الزراعي والرعي جعل البحث عن بديل للدخل أفضل فكرة رئيسية يسارع المهاجرون إليها. وقد كانت المدن ذات الأنشطة الاقتصادية كنواكشوط محطات جلب جديدة للراغبين في تحسين ظروفهم الاقتصادية.

1-2- الأسباب الاقتصادية

تعتبر الزراعة والرعي من أهم القطاعات حيوية في الاقتصاد الوطني، حيث كانا يستوعبا 95% من اليد العاملة في الريف الذي مثل سكانه حسب الخطة الثانية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية (1976 - 1984) 75% من السكان. ولكن نظرا للظروف الاقتصادية المتردية في الأرياف نتيجة موجات الجفاف المتعاقبة بدأت هذه النسبة تتراجع بشكل ملحوظ، حيث تناقص عدد المشتغلين بالزراعة في الوسط المستقر للفترة ما بين التعدادين من 57.4% سنة 1988 إلى 46.4% سنة 2000م ويوضح هذا التراجع مدى تأثير الظروف الطبيعية على الاقتصاد التقليدي، تناقص المحصول الزراعي سنة 1995 إلى 35% عما كان عليه سنة 1989 حسب وزارة التنمية الريفية والبيئة.

ونظرا إلى أن الزراعة في موريتانيا لا تزال إلى حد الساعة بدائية في شطرها الأكبر حيث يسود الطابع الحريفي والارتباط الصارم بالأمطار إلى جانب استخدام المجهود العضلي المباشر للإنسان في هذا النشاط بدأبعمليات البذور وإزالة الأعشاب وانتهاء بالحصاد والدرس. ونظرا لهذه العوامل التي أدت إلى أن تكون الزراعة معاشية تعتمد عليها الأسر لسد حاجياتها الأساسية، وأي تدني في مستوى إنتاجها تجعل الأسر التي تمارسها تلجأ إلى وسائل أخرى للعيش فتوضهم مصدررزقهم، مما

يعني في النهاية الهجرة إلى مناطق توفر البديل، فكانت أنواكشوط هي البديل المفضل لثغرات هامة من هؤلاء وقد زاد من جلب المدينة للسكان عمليات التوزيع للمواد الغذائية التي ترسلها هيئات خيرية ودول أجنبية لمساعدة المنكوبين من الجفاف. وتقوم الدولة بتوزيع هذه المواد الغذائية، كالقمح، الألبان الجافة، الزيوت وغيرها على المواطنين بصفة دورية، مما جعلهم يبتعدون عن مزاوله نشاطاتهم الموسمية التقليدية، خاصة في فترات تحسين كميات الأمطار ومزاوله أعمال جديدة في المدينة التي استقروا بها. ومن خلال دوريات المكتب الوطني للإحصاء 2000م فإن نسبة 11% من أرباب الأسر كانوا يزاوون مهنة الزراعة قبل هجرتهم وأن المهنة التي يمارسون الآن ليست لها صلة بمهنتهم القديمة. ولم يكن المنمي أقل حظا من المزارع الذي تضرر قطاعه هو الآخر من تدهور شديد أدى في بعض الجهات أن تفقد 95% من قطعان المواشي، وقد تفاوتت مناطق البلاد من حيث مستوى الخسائر تبعا لتفاوت كميات التساقطات.


وقد تضافرت العوامل الاقتصادية والعوامل البيئية على دفع أعداد هامة من السكان إلى الهجرة، حيث بلغت نسبة الداخلين لأنواكشوط حسب التعدادات الثلاث التي عرفتها موريتانيا أن نصيب المدينة كان واضحا كما هو بين في الأرقام التالية 1977، 64.1% مهاجرا، سنة 1988 م، 56% مهاجرا و53.8% مهاجرا حسب إحصاء 2000 (أنظر الجدول)، وبذلك تكون العاصمة ظلت محتفظة بصافي هجرة إيجابي كما يظهر في الجدول.

الجدول (02) : مقارنة محل الميلاد بمحل الإقامة بالنسبة لسكان أنواكشوط 2000.

السنة	1977	1988	2000	محل الميلاد ومحل الإقامة
22.3	42	43.3	نفس الولاية	
64.1	56	53.8	ولايات أخرى	
13.6	2	2.9	أجانب	
100	100	100	المجموع	

المصدر : Migration et urbanisation, 2000. P. 5. O.N.S.

الشكل (02): مقارنة محل الميلاد بمحل الإقامة بالنسبة لسكان نواكشوط 2000.



المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على الجدول (02).

تعد نواكشوط بصفة عامة من المدن الأكثر استقطابا للمهاجرين، لأنها تتمتع بتركز بعض الأنشطة الاقتصادية وقطاع الخدمات ووجود مواني صيد تجارية ومؤسسات خاصة وعمومية، إضافة إلى المرافق الاجتماعية والمؤسسات التعليمية، كما أن هذه العناصر أعطتها حفا أوفر في جلب أكبر عدد من المهاجرين الذين يتطلعون إلى حياة اقتصادية واجتماعية أحسن لم تستطع مناطقهم الأصلية توفيرها.

1-3- الأسباب الاجتماعية

تشكل الأسباب الاجتماعية دافعا إلى الهجرة بالنسبة للأفراد والجماعات سواء كانت تلك الأسباب مرتبطة بالمناطق الطاردة أو الجاذبة. وتفاوتت هذه الدوافع من شخص لآخر. فالتطلع للحرية فكرة تراود طبقات اجتماعية معينة حاولت منذ بداية الاستعمار الابتعاد من مناطقها الأصلية والهجرة إلى المراكز الحضرية الناشئة آملة منها في أن تكون أكثر أمنا. وتمثل هذه الفئات شريحة الصناع «أصحاب الحرف اليدوية»، الشباب والنساء الراغبين في التطلع إلى الحياة الحضرية والذين يرون أن في المدن تذوب الفوارق الاجتماعية، كما أن قياس العمل في مجتمع المدينة منوط بالمرودية أكثر من الشكل، وقد ساهمت مدينة نواكشوط بقسط وافر إذ أدى تركيز السلطة التنفيذية والقضائية بها على توطين فئة اجتماعية كانت مستغلة أعتبرة المدينة أكثر ملائمة و أوسع أمنا. فعرفت هجرة أعداد كبيرة من الباحثين عن الحرية ومعرفة الأوساط الحضرية. وما تتميز به من خدمات مثل الإنارة، التلفزيون، دور سينما، الأسواق الكبير، الوسائل الترفيهية وغير ذلك إضافة إلى أن بعض المهاجرين يستطيعون مزاولته بعض الأعمال التي لا تستحب مزاولتها في مناطقهم الأصلية كالأعمال اليدوية التي لم تستساغ عند طبقات من السكان. كما تلعب العلاقات الاجتماعية دورا كبيرا

في الهجرة إلى المنطقة، فالمهاجر كما يقال جسرا لغيره من المهاجرين، نظرا لما يوفره لهم من مأوى و تسهيلات الإقامة حتى يتسنى لهم العمل. وتلعب العلاقات القبلية والجهوية دورا أساسيا في تعزيز الهجرة حتى أن هذه العلاقات بدأت تظهر على المجال داخل أنواكشوط نفسها، حيث يظهر نوع من التمايز الجهوي والقبلي والعرقى داخل المدينة على مستوى الأحياء.

1-4- الدوافع الثقافية

نظرا لما تتوفر عليه مدينة أنواكشوط من تركيز للخدمات التعليمية، فقد جذبت إليها فئات من الشباب الطالبين للعلم والذين تعاني ولاياتهم من نقص في الخدمات الثقافية أدى إلى جعلها طاردة لمثل هذه الفئات، نظرا لعدم تلبية متطلباتهم من الناحية العلمية، فحين أن نواكشوط هي التي تحتضن الجامعة الوحيدة وكافة المعاهد الإدارية والمدارس المتخصصة، كمدرسة تكوين المعلمين والمدرسة العليا للأساتذة والمدرسة الوطنية للإدارة والمعهد العالي للبحوث والدراسات الإسلامية والمدرسة الوطنية للممرضين والمدرسة الوطنية للتكوين الإداري والتجاري والعائلي ومعهد التخصصات الطبية ومعهد تحفيظ القرآن ومقابل هذا التركيز للمؤسسات التعليمية داخل العاصمة، فحين لا تتوفر الولايات الأخرى على فروع من هذه المدارس والمعاهد لتحد من تيار الهجرة نحو المدينة. كما تتولد عن العامل الثقافي دوافع أخرى في المهجر قد تصبح أكثر مدعاة للاستقرار في المواطن الجديدة. وقد أكدت 8.25% كما هو في الجدول أن سبب هجرتهم هو العامل الثقافي واستقروا بعد ذلك. فالفرد المتعلم يتوق دائما إلى مزيد من الرقي في السلم المعرفي وهو طموح ينجح فيه البعض ويقوده في النهاية إلى الخروج من دائرة أوطانه الأصلية والعيش في المدن التي تتيح مزيدا من الشهرة العلمية والثقافية، وعليه فإن النخبة المثقفة والطامحين للعلم والمعرفة يكون مجال تركيزهم في جوار العاصمة حيث يتوفر النشر والنشاط الثقافي وسهولة الاتصال بالعالم الخارجي عبر مختلف الوسائل وهو أمر يجعل الروافد المتعلقة بالأسباب الثقافية متجددة.


الجدول (03) : دوافع الهجرة إلى أنواكشوط 2000

دوافع الهجرة	العدد	%
البحث عن عمل	1077	51
هلاك المواشي	211	10
الحصول على مساعدات غذائية	148	7
الحصول على قطع أرضية	127	6
للعلاج	116	5.5
لاستكمال التعليم	96	4.5
لتعليم الأبناء	79	3.75
للسكن عند الأقارب	69	3.25
للتجارة	63	3
لتوفير الخدمات	42	2

1	21	مرافقة الزوج
3	63	أخرى
100	2112	المجموع

المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على المكتب الوطني للإحصاء 2000.

الشكل (03) : دوافع الهجرة إلى أنواكشوط.



المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على الجدول (3).

2- انعكاسات الهجرة على أنواكشوط :

الهجرة ليست مجرد انتقال من مكان إلى آخر بل أعمق من ذلك، فالمهاجر يطمح من وراء هجرته إلى تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية عجزت منطقتة الأصلية عن توفيرها. وقد ينجم عن تحقيقه لهذه الأهداف تأثيرات اجتماعية واقتصادية ومجالية وديمغرافية ليس فقط على مناطق الاستقبال التي تتأثر بالمهاجرين على مستوى العوامل المختلفة السالفة الذكر بل أن مناطق الإرسال تعاني هي الأخرى من وقع هجرة أهلها.

2-1- الانعكاسات الديمغرافية للهجرة على مدينة أنواكشوط

تتضح التأثيرات في كثير من المظاهر على منطقة الانطلاق والاستقبال فمناطق الانطلاق تعاني من اختلال في المعادلة الطبيعية للتركيب الديمغرافي لسكانها، حيث تمثل الفئات لغير نشطة (النساء، والشيوخ والأطفال) أغلبية ساكنها. فبينما تهاجر الفئات النشطة من الذكور إلى المدن للبحث عن عمل، فإن الفئات لغير النشطة السالفة الذكر تبقى في المدن والأرياف المهجورة معبرة عن انعدام النشاطات في هذه المناطق بينما يتجه النشطين نحو المناطق التي توفر لهم مصدر عيش جديد. لقد أوضح إحصاء 2000 أن مدينة أنواكشوط مثلت فيها نسبة الذكور 131.1 % مقابل

الإناث، ووصلت النسبة إلى أكثر من 160.9% في مدينة أنواذيبو، وتعتبر المدينتين السالفتين من أكثر مدن البلاد جذباً للسكان الباحثين عن عمل. وقد ازدادت نسبة المهاجرين إلى العاصمتين الاقتصادية والسياسية في سنوات حدة الجفاف، حيث تضافرت عوامل الجذب التي تحظيان بهما مع عوامل الطرد خاصة الطبيعية منها والتي سادت البلاد في عقد التسعينات إلى إرسال تيارات هجرية كثيفة من المدن والأرياف الداخلية نحو المدن الساحلية إضافة إلى مدينة أزويرات المنجمية. كما احتفظت هذه المدن بصافي هجرة إيجابي، بينما عانت المدن الداخلية من صافي هجرة سلبي باستثناء مدينة قيدي ماغا التي لها خصوصيتها الزراعية والرعية والتي تجذب إليها السكان.

تتأثر مناطق الإرسال الديمغرافيا على مستوى الرقم الإجمالي للسكان حيث يكون معدل النمو في بعض الحالات سالبا كما توضحه المسوح والتعدادات الماضية حيث يبين المسح الديمغرافي 1965 م والتعدادين 1988 و2000 أن ثلاث مناطق كان نموها سالبا في الفترة ما بين 1985 و2000 م وهي آدرار (-0.21) و اينشري (-0.31) وتكانت (-0.62) كما كان في ولاية الحوض الشرقي سالبا (-0.68) حتى تعدادي 1988 و2000 كما أن تأثير الهجرة لا يقتصر فقط على أعداد السكان بقدر ما له من تأثير على الزيادة الطبيعية، فهجرة الذكور عن مناطقهم الأصلية تترك فراغا في الحالة الزوجية وما يرتبط بها من مؤشرات الخصوبة العامة والخاصة، حيث نجد نسبة هامة من النساء في سن الإنجاب نفسها تعاني من عدم الزواج مما يضيع عليهن فرصة الإنجاب وقد تفوتهن تلك الفرصة عندما يصلن إلى سن متقدمة يكون فيها الزواج دون جدوى خاصة بعد الوصول إلى سن اليأس 45 سنة، ويعزى كل ذلك إلى هجرة الذكور عن مناطقهم الأصلية.

وقد انعكست السمات الديمغرافية لمناطق الاستقبال على العديد من الأوجه حيث أصبح النمو الديمغرافي المتتالي لهذه المراكز يطرح عدة صعوبات على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي.

2-2- الانعكاسات الاقتصادية للهجرة

تعرف المناطق المصدرة للمهاجرين اختلال في بيئتها الاقتصادية، مما يدفع بأبنائها إلى ترك مناطقهم الأصلية، حيث تراجعت مصادر رزقهم إثر تأثير عامل الجفاف على الاقتصاد الريفي، الثروة الحيوانية والإنتاج الزراعي، وكانت المدن الساحلية والمنجمية مناطق جذب مغرية للمهاجرين الباحثين عن عمل والذين تعتمد عليهم في الغالب أسرهم لسد حاجياتها الغذائية التي لم تعد تتوفر في الريف، فالزراعة المطرية مرهونة بالأمطار التي شهدت تراجعا كبيرا في الفترات الأخيرة أما الثروة الحيوانية فإن الاستفادة منها إذا كانت موجودة تكاد تقتصر على فترة الخريف، حيث يقوم مالكيها في فترات الصيف والشتاء بالترحال بها لغرض الانتجاع.

وعلى هذا فإن انعكاسات الهجرة الإيجابية على مناطق الإرسال قد لا تكون غائبة كلية إذ أن المهاجر في كثير من الأحيان يظل مرتبطا بذويه في موطنه الأصلي عن طريق المعونات التي يرسلها لهم والاستثمارات التي قد يقوم بعض المهاجرين بها في مناطقهم الأصلية، ومن الملاحظ في السنوات الأخيرة أن الانتخابات السياسية وسيادة النظام «الديمقراطي» في البلاد بدأت تظهر معه ارتباطات

قوية للمهاجرين بمناطقهم الأصلية، حيث يقومون بزيارتها بشكل دائم خاصة في فترات الانتخابات كما قوت من ظاهرة الاستثمار وبناء المساكن بها بعد أن كادت أن تكون الهجرة نهائية بالنسبة للمعنيين والذين يطمحون إلى تحقيق رقي لوظائفهم السياسية، والتعيينات السياسية للأفراد مرهونة بمكانتهم في مناطقهم الأصلية لكن هناك شريحة من المهاجرين لا تقم بمثل هذه الأمور وتبقى في المهجر تواجه مشكلات ما بعد الهجرة والتي تطرحها مناطق الاستقبال على الصعيد الاقتصادي. توجد شريحتين متغايرتين في الخصائص الاقتصادية بصورة كبيرة، فإلى جانب أحياء الفقر المطوقة للمدينة والموغلة في تدني مستويات حياتها، تعيش طبقة ميسورة الحال داخل أحياء المدينة الراقية وتظهر هذه الأحياء مدى الهوة الاقتصادية بين السكان.

ومع أن التأثيرات الاقتصادية على مناطق الاستقبال قد طغى عليها الجانب السلبي فإن ذلك لا يعني أن تلك المناطق لم تستفد من المهاجرين الذين يشكلون سوق واسعة ويذا عاملة رخيصة، رغم ما يطرح من مشكلات في ميدان الخبرة والتأهيل المهني لمجموعات الوافدين من المناطق الريفية، غير أنه من الضروري كذلك التنبيه إلى أن أغلب تلك المشكلات الاقتصادية إنما ينعكس أساسا على مجموعات المهاجرين الجدد في حين تبدأ آثارها السلبية في التراجع كلما طالت فترة الإقامة بالمهجر وذلك في الحالات العادية نظرا لكون العديد من المراكز إنما يدين بوجوده للمهاجرين الأوائل وهي سمة جليلة في المدن الموريتانية التي تأسس أغلبها إبان الفترة الاستعمارية.

ولذا فإن من الأنصاف القول بأن المهاجرين الأوائل قد استفادوا من المهاجرين الجدد وفي الوقت نفسه ظهرت الانعكاسات السلبية كمحصلة عامة للتزايد المطرد. ومهما يكن فإن الواقع الاقتصادي في مناطق الإرسال والاستقبال ينعكس لا محالة على الواقع الاجتماعي الذي يعتبر بدوره مؤشرا ذا أهمية في فهم الآثار العامة للهجرة في مناطق الجذب والطرده.

2-3- الانعكاسات الاجتماعية

من المؤكد أن الاختلالات الديمغرافية والاقتصادية لها تأثير مباشر على الحالة الاجتماعية لسكان المناطق المهاجر منها (مناطق الانطلاق) وكذلك على المناطق المهاجر إليها (أنواكشوط)، حيث أن مغادرة الذكور النشطين تنعكس بشكل سلبي على التوازن الطبيعي بين الجنسين وما ينجم عنه من مشكلات العرض والطلب غير المتكافئ التي تؤدي في النهاية إلى البحث عن شريك في الهجرة، إذ تبدأ الروابط بين أبناء القرية الواحدة تتفكك مع مرور الوقت لتكون أسر مختلطة الدماء من جهات جغرافية متباينة، قد تصبح في النهاية عامل استقرار في مناطق الاستقبال وعامل انتقال من مناطق الإرسال، كما تحدث تغييرا على مستوى الترتيب الاجتماعي السائد في المجتمع التقليدي، حيث يمنع التزاوج بين بعض الشرائح الاجتماعية. وتذوب هذه الفوارق في المدن الكبيرة وتختلط الدماء بين الشرائح الاجتماعية، وهي ظاهرة بدأت تنتشر لدى البعض في أنواكشوط إلا أنها شبه مستحيلة لدى البعض الآخر الذي يريد الحفاظ على مكانته الاجتماعية.

كما أن من الانعكاسات الاجتماعية للهجرة على مناطق الاستقبال هي توافد أعداد هامة من

الطبقات المسحوقة على المدن والتي تجد فيها مأوى وأماناً أرضية خصبة لتحقيق تطلعاتها إلى الحرية والاستقلال عن الآخرين الذين كانت تربطها بهم علاقات اجتماعية غير متكافئة. وقد استطاعت أنواكشوط أن توفر لفئات عريضة من هذه الشرائح مكانة اجتماعية بين مجتمع المدينة، فقد ساعد عامل التعليم في خلق أطر تسلمت مناصب عالية في الدولة و بدأت تعرف تغييراً واضحاً من واقعها السابق المسحوق إلى واقع جديد تحتل فيه مكانة اجتماعية أكثر احتراماً.


ولا تقتصر الانعكاسات الاجتماعية للهجرة على الجوانب الإيجابية فقط، فإذا كانت هناك فئات قد حققت طموحاتها فإن جماعات كثيرة لم تستطع بعد أن تحصل بشكل كلي على ما غادرت مناطقها الأصلية من أجله، حيث تعيش أعداد من النشطين الباحثين عن العمل والذين اضطرتهم مقتضيات الحياة في المهجر إلى العيش في ظروف صعبة من حيث المأوى والدخل والعمل. وقد أظهرت نتائج المكتب الوطني للإحصاء أن الأسر المهاجرة بنواكشوط عانت من مشاكل متعددة وأكبر المشاكل التي واجهها سكان العاصمة هي السكن. حيث صرحت 17 أسرة من أصل 85 أسرة هي التي شملتها عينة المكتب الوطني للإحصاء أي 20.5% عانت من مشاكل تتعلق بالسكن، الذي يعتبره البعض غير لائق ولا يرون فرقا شاسعا بينه وبين سكنهم في مناطقهم الأصلية المتمثلة في البيوت البسيطة أو الأكواخ، ولا يحتوي على أي مرافق ولا تجهيزات كما صرحت 12 أسرة أي 13% عن عدم استفادتها من المرافق الحضرية. بينما أعلنت 4 أسر أي 5% تعاني من الإندماج في الوسط الحضري، كما أن صعوبة الحصول على عمل هي ظاهرة صرحت بها 2 أسرة أي 2.5% (أنظر الجدول الآتي).

الجدول (05): توزيع الأسر حسب المشاكل التي واجهتهم 2000م.

نوع المشاكل	العدد	%
غير محدد	39	45.5
متعلقة بالسكن	17	20.5
مرافق حضرية	12	13
اقتصادية	05	6
التكيف مع الوسط الحضري	04	5
اجتماعية	04	5
العمل	02	2.5
أخرى	02	2.5
المجموع	85	100

المصدر: من إعداد الباحث اعتماداً على المكتب الوطني للإحصاء 2000.

الشكل (05): توزيع الأسر حسب المشاكل التي واجهتهم 2000 م.




المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على الجدول (05).

يتضح من خلال الجدول أن 32 أسرة أي 38% قد تغيرت أساليب حياتها من الحياة البدوية إلى حياة حضرية. كما تغير النظام الغذائي لها، نظرا لتنوع مصادر الغذاء المتوفرة في أنواكشوط، ولم يقتصر التغير على الجانب الغذائي فحسب بل إن الحياة في المدينة فرضت تغيير أساليب للحياة الجديدة نظرا لعدم تحصين المجموعة الوافدة من الناحية الثقافية، فقد صرحت 7 أسر أي 8.5% من أن أخلاقها تغيرت بعد الهجرة خاصة الأوساط الشبابية التي تطمح إلى الخروج من دوامة التقاليد والعادات المكبلة لحياتهم إلى الدخول في الحياة العصرية المليئة بالحرية والتطلع لمواكبة العصر. وقد ساعدت أجهزة الإعلام الأجنبية والقنوات الفضائية وأفلام الفيديو في التأثير على فئة عريضة من الشباب وتجلت هذا التأثير في نوع الملابس وطريقة حلاقة الشعر مما خلق أجيال متميزة من حيث المظهر عن الأجيال التي سبقتها. كما زاد عامل التعليم من تغيير الأفكار والنظرة للأمور وتوضح ملامح هذا التغير أكثر خاصة في العاصمة بينما تقل في الولايات الداخلية كالتعمية والعيون التي مازالت سكانها تحافظ على قيمها وتقاليدها الموروثة عن الآباء.

وقد أثر المهاجرون على ظاهرة التحضر بالعاصمة لما جلبوه لها من مظاهر الحياة الريفية. وبين الجدول أن 10 أسر أي 12.5% من الأسر المستجوبة تعيش معها حيوانات، تستفيد من لبنها ولحمها ونلاحظ أن الشوارع مليئة بالحيوانات خاصة الغنم والحمير، وهي حيوانات تمتلكها أسر لاستغلالها لأغراض متعددة، فالحمير للنقل وجلب براميل المياه، والأغنام والماعز يستغلها البعض لبيع ألبانها والمتاجرة بها والبعض الآخر يستفيد منها في غذائه.

وظاهرة تريفيف المدينة ليست جديدة على المجتمع في المدينة، فالخييام المضروبة على أسطح المنازل وداخل مساحات المنازل ظاهرة عرفتها المنطقة منذ نشأتها. كما أن جلب الأسر للحيوانات مميزة الأسر ميسورة الحال التي تضرب خيامها بضواحي المدينة لغرض الراحة والاستغلال ألبان هذه

الحيوانات، فالجمع بين الحياة البدوية والحياة الحضرية ظاهرة طبعت المجتمع الموريتاني منذ أن بدأ يعرف العيش في المدن.



المصدر: من إنجاز الطالب إعتقادا على إدارة الخرائط بالمجموع الحضرية ، نواكشوط 2011

ومنه فإن الانعكاسات الاجتماعية للهجرة على منطقة أنواكشوط لا يمكن حصرها ولكن ما يمكن استنتاجه هو أن مناطق الوصول أصبحت محطة لتركز كافة المشكلات الاجتماعية التي حملها المهاجرون من مناطق انطلاقهم مع ما أضيف إليها من تعقيدات ظروف المهاجر. والخريطة (01) تبين توزيع البنايات القصدية في أحياء أنواكشوط حسب آخر معلومات لدي المجموعة الحضرية المكلفة حاليا بتسيير وتنظيم المجال الحضري في أنواكشوط.

4-2- الهجرة وظاهرة تغيير السكن

لعل تغيير السكن داخل المجال الواحد للمدينة هي ظاهرة عرفتها المدينة منذ الثمانينات، مما

يوشي بأنها انعكاس للتيارات الهجرية التي استقبلتها، في أعقاب الجفاف والتي عجزت المدينة عن استيعابها، مما نجم عنه ظهور الصفيح كحل ابتكره المهاجرون لإيجاد مأوى لأنفسهم خاصة الذين لا يستطيعون الإيجار بسبب تدني دخلهم. كما ساعد على ظاهرة الانتقال من سكن إلى آخر كون مالك المنزل قد يصبح مضطرا بدوره إلى استخدام منزله المؤجر لإيواء بعض أقاربه من المهاجرين الجدد، كما أن هدم بعض المنازل المؤجرة وإعادة بنائها بأسلوب آخر ساعد على سيادة الظاهرة كما سهل التعاقد بين الأفراد بالنسبة لإيجار المنازل والذي يتم على فترة شهر تتجدد باستمرار فإن انتهاء كل شهر يعطي الحق للمالك في إنهاء العقد وبذلك يظل المهاجر الذي يسكن بالإيجار في حالة غير مستقرة. كما أن المجال في هذه الفترة عرف حراك سكاني كبير تمثل في امتصاص جزئي لأحياء القصدير ويزور أحياء جديدة في اتجاه الجنوب الشرقي خاصة بعد انطلاق الطرق التي سهلت من عملية التنقل من وإلى بقية أحياء المدينة الأخرى. كما ارتبط تغيير السكن في أنواكشوط بالموجات الهجرية التي استقبلتها ولا يقتصر الأمر فقط على الانتقال من سكن إلى آخر بل أن التغيير شمل انتقال مجموعات بكاملها من حي إلى آخر بل وتشكيل أحياء جديدة بالمدينة.

الخاتمة

لقد تعددت دوافع الهجرة إلى المدينة إذ كان للعامل الطبيعي دورا كبيرا في دفع المهاجرين إلى ترك مواطنهم الأصلية، بعد أن تدهور الاقتصاد الريفي وبدأ الاختلال بين الريفي المهجور والحضري الجاذب، إذ توافدت أعداد كبيرة من السكان الباحثين عن عمل مدفوعين برغبة التحسين من ظروفهم الاقتصادية لتحقيق الذات والاستقلالية، كما دفع عاملي الصحة والتعليم وغير ذلك من الأسباب الاجتماعية والثقافية فئات إلى هجرة مناطقها الأصلية، وقد نجم عن ذلك اختلال التوازن بين مناطق الإرسال ومناطق الوصول، حيث لعب العاملين - الطرد و الجذب - دورا مهما في وجود هذا التفاوت، فإذا كانت مناطق الطرد قد عانت من خلل ديمغرافي بسبب هجرة فئاتها النشطة من الذكور الذين تركوا هذه المناطق للبحث عن عمل بعد أن فقدوا الأمل في توفره في مناطقهم الأصلية المتأثرة بعوامل الطبيعة، فإن مناطق الاستقبال - أنواكشوط - عانت هي الأخرى من وقع الهجرة عليها. فالعاصمة ظلت عاجزة عن توفير العمل لهؤلاء المهاجرين، كما أن عجزها أكثر وضوحا عندما يتعلق الأمر بتأمين مأوى لهؤلاء، مما خلق نموا عشوائيا للمدينة شوه مظهرها الحضري وجعلها قاصرة عن توفير المتطلبات الحضرية لسكانها.

قائمة المراجع والمصادر:

I- المراجع بالعربية :

1. أبو عيانة محمد فتحي، دراسات في جغرافية السكان، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1988.
2. أحمد علي إسماعيل، دراسات في جغرافية المدن، دار الثقافة والتوزيع والنشر، الطبعة الرابعة 1990.
3. بن حامد المختر، حياة موريتانيا، الحياة الثقافية، الدار العربية للكتاب، تونس 1990 م.
4. تقرير الملتقى الوطني حول النمو المستقبلي لسكان موريتانيا وانعكاساتها على تخلف القطاعات، وزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية 1999.
5. زين العابدين ولد سيدات، الأنشطة التجارية و التوسع الحضري و التنظيم المجالي لمدينة انواكشوط، جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا سنة 2000 م.
6. سيد عبد الله ولد محبوبي، الهجرات الداخلية والتنمية في موريتانيا، الثنائي الحرج، كتاب منشور بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان 1997، المطبعة الوطنية.
7. عبد الله يوسف أبو عياش، التخطيط والتنمية في المنظور الجغرافي، وكالة المطبوعات، الكويت 1983.
8. محمد ناصر محمد ببا، مدينة انواكشوط دراسة في الجغرافيا الحضرية، رسالة ماجستير، جامعة الملك سعود، الرياض 1984.
9. محمد ولد أعبيد، نظام المركزية و التنظيم الحضري لمدينة انواكشوط، رسالة ماجستير، جامعة هواري بومدين للعلوم و التكنولوجيا، 2000.
10. محمد الولاتي بشيري، جغرافية موريتانيا - الطبعة الأولى - المطبعة الوطنية، السنة 1993 م.
11. يوسف عبد المجيد وآخرون، الجمهورية الإسلامية الموريتانية، دراسة مسحية شاملة، المنظمة العربية للتربية و العلوم، معهد البحوث و الدراسات العربية، القاهرة 1978.

II- المراجع باللغة الفرنسية :

- 1- Diacana. 1993 croissance urbaine et dynamique spatiale à Nouakchott Thèse de doctorat en géographie et aménagement urbains. université Lumière Lyon II. Institut d'urbanisme.
- 2- Olivier. D , 1985 le kébé de Nouakchott Contribution a l'étude de la sédentarisation en milieu urbain de populations nomades

sinistrées. Thèse pour le doctorat 3eme cycle en géographie, université Paris V René des cartes des sciences humaine. Sorbone. Paris

- 3- Ould Sidi Mohamed. M. 1985 Urbanisation et sub-urbanisation a Nouakchott Thèse de doctorat 3eme cycle, université de Paris V
- 4- Office National de la statistique, projections démographiques de la population des wilaya 2000- 2015. Octobre, 2002.

المتغيرات الجديدة في روسيا المعاصرة..

بقيادة بوتين - ميدفيديف بوتين

د. إسكندر محمد النيسي

أستاذ مشارك التاريخ السياسي الحديث والمعاصر

وتاريخ العلاقات الدولية والسياسة الخارجية - جامعة عمران

الملخص:

سيتناول هذا البحث مرحلة تاريخية مهمة من تاريخ روسيا المعاصر، بعد أن شهد العالم متغيرات سياسية على الساحة الإقليمية والدولية، بعد تفكك الاتحاد السوفيتي عام 1991م واستقلال روسيا في نفس العام، و تحولها من الاقتصاد الاشتراكي إلى اقتصاد السوق الحر(الرأسمالي).

سيقدم الباحث من خلال هذا البحث موجزاً مختصراً لطبيعة الوضع في روسيا، ونهاية حكم يلتسن الذي أدخل البلاد في الأزمات و الفوضى العارمة من عام 1991م وحتى تقديم استقالة في 30 ديسمبر 1999م. كيف بدأت حاشية الكرملين البحث عن البديل ليلتسن الذي تدهورت صحته، وأصبحت بنته الصغرى تأتينا تدير سياسة الكرملين، مع المقربين من حولها. وكيف جاء الاختيار على بوتين بأن يكون البديل المؤتمن، الذي سيؤمن حياة يلتسن من المحاكمة.. قضية الإرهاب والحرب في الشيشان، وطريقة التعامل معها بالحسم العسكري الذي يرضي الشعب الروسي والمؤسسة العسكرية عندما ترأس بوتين الحكومة الروسية . استفادة بوتين في توظيف الملف الشيشاني بالانتخابات البرلمانية لعام 1999م، بفوز حزب روسيا الموحد الذي أسسه الكرملين من أجل بوتين،

وتحول بعض أحزاب المعارضة إلى مصوتين لبوتين في الانتخابات الرئاسية لعام 2000م، الذي فاز فيها بوتين بالجولة الأولى بواقع 53%. لذا سيفند البحث المرحلة الجديدة لروسيا المعاصرة بقيادة بوتين - ميديفيد، وكيف تعامل مع التركة المثقلة من حكم يلتسن. والبدء بمعالجة الإصلاحات الداخلية، وتثبيت الأمن والاستقرار، وإعادة بناء القوات المسلحة ومحاربة الفساد وتعزيز الاقتصاد الوطني، وتوطيد علاقة روسيا الخارجية مع دول الاتحاد السوفيتي السابق، ودول الاتحاد الأوروبي، وانفتاح روسيا على كل دول العالم بما في ذلك الشرق الأوسط. مع تشخيص العودة الروسية بقوة، لفرض رؤيتها وقدرتها على اتخاذ القرارات في الملفات الساخنة والمعقدة والحاسمة، والتي تتعلق بمصالحها. كالأزمة التي نشبت بين روسيا وجورجية عام 2008م، موقف روسيا الحاسم من الأزمة الأوكرانية - السورية. كل هذه الأحداث و التدايعات، ترى روسيا بأن ذلك يشكل خطر على مصالحها وأمنها القومي. مما جعلها أكثر تشدد وصرامة حول القضايا المصيرية، واستخدامها حق الفيتو ضد قرارات مجلس الأمن أربع مرات خلال حكم بوتين - ميديفيد، إلا دليل على التوجهات البوتينية الجديدة لسياسة روسيا المعاصرة. و سيختتم هذا البحث بالنتائج التي سيتوصل إليها الباحث. بالإضافة إلى الهوامش والمراجع.

مقدمة البحث:

إن روسيا المعاصرة، التي نتحدث عنها اليوم، هي الإمبراطورية الروسية التي عرفها التاريخ الحديث كإمبراطورية من 1547 حتى 1721م، وسميت بروسيا القيصرية. تناوب على حكمها في التاريخ الحديث كلاً من: بطرس الأول من 1672 - 1725م، وهو الذي أسس مدينة سانت بطرسبرغ، كونها تشكل نافذة على أوروبا، وكانت العاصمة الجديدة لروسيا القيصرية، بدلاً عن موسكو حتى قيام ثورة أكتوبر الاشتراكية العظمى 1917م بقيادة (فلاديمير ألتش لينين)، وتحوّلت باسمه إلى (لينينغراد). وعند إعلان روسيا دولة مستقلة عام 1991م، أعيدت إلى تسميتها السابقة (سانت بطرسبرغ). وبعد وفاة بطرس الأول سنة 1725م، جاءت إلى العرش الروسي (كاتارين الثانية)، وكانت أميرة ألمانية قد تزوجت (ببيتر الثالث)، وأصبحت الوريثة على التاج الروسي من سنة 1762م، وخلال فترة حكمها استطاعت أن تعزز من طموحات روسيا التوسعية، كدولة أوروبية عظمى قوية، مكنتها من الانتصار في حربها على الإمبراطورية العثمانية، وتوفيت سنة 1796م. بعدها جاء القيصر (الكسندر الأول) الذي استطاعت قوة العسكرية مطاردة قوات نابليون إلى وسط وغرب أوروبا. وبعد هزيمة نابليون من قبل روسيا وحلفائها، أصبح القيصر الكسندر يلقب ويعرف بمنقذ أوروبا، وترأس إعادة رسم خريطة أوروبا في مؤتمر فيينا سنة 1815م. كما تأثرت روسيا بمخرجات الثورة الصناعية في أوروبا، وظلت الأحداث العالمية مشتتة من عواقب الحرب العالمية الأولى بشكل عام، وفي روسيا بشكل خاص، رافق ذلك حدث كبير عالمي، تمثل بقيام ثورة أكتوبر الاشتراكية العظمى 1917م. فروسيا التي كان لها الدور الكبير في الانتصار على الفاشية والنازية ضمن دول الاتحاد السوفيتي في الحرب العالمية الثانية.

هي روسيا الاتحادية اليوم، وورثة الاتحاد السوفيتي في كل المحافل الدولية كما عرفها التاريخ الحديث والمعاصر. وقدمها اليوم في التاريخ المعاصر الراهن، في القرن الواحد والعشرون، دولة عظمى استطاعت أن تعيد نفسها من جديد، وأن تكون لاعب أساسي ومحوري في القضايا الدولية والإقليمية. ومصالحها القومية لها الأولوية في تعاملها مع الآخرين.

أهداف البحث:

- يهدف هذا البحث إلى تقديم رؤية علمية لطبيعة المتغيرات الجديدة التي رافقتها سياسة روسيا المعاصرة من خلال الأتي:
1. معرفة طبيعة الوضع الذي عاشته روسيا في الفترة الأخيرة لحكم يلتسن، ونهاية حكمه. كيف جاءت فكرة البحث عن البديل، ودوافع انتقال بوتين للعمل في موسكو وتعيينه في عدة مناصب في الكرملين، و تتخبط حاشية يلتسن في اختيار البديل المؤتمن .
 2. خلفية التدايعات التي لازمة الظهور الأول لبوتين أمام عامة الشعب الروسي، رئيساً للحكومة بعد الأزمة الاقتصادية التي إطاحة بحكومة (كيروينكا) عام 1998م. وكيف تعامل بوتين مع ذلك الوضع والملف ألشيشاني؟.
 3. معرفة عملية سباق الأحزاب الروسية نحو الانتخابات البرلمانية والرئاسة، ومن وراء تأسيس حزب روسيا الموحد، وكيف فاز بوتين بالانتخابات الرئاسية بالجولة الأولى بواقع 53% عام 2000م، دون تقديم أي برنامج انتخابي من قبله.
 4. ماهية الإصلاحات والمتغيرات التي رافقت سياسة بوتين خلال الفترتين الانتخابيتين لرئاسة روسيا؟.
 5. أصبح ميدفيديف مرشح حزب روسيا الموحدة للرئاسة، وهو لم يكن عضواً فيه، وفاز بالانتخابات الرئاسية لعام 2008م.
 6. معرفة جذور وتدايعات الأزمات التي واجهت توجهات سياسة روسيا الجديدة مثل: الأزمة الروسية - الجورجية التي وصلت إلى المواجهات المسلحة بين البلدين في أغسطس 2008 . بالإضافة إلى الأزمة السورية - الأزمة الأوكرانية التي توجت نتائجها بانفصال القرم عن أوكرانيا.
 7. تطلعات العلاقات الخارجية لسياسة روسيا المعاصرة .. مع دول الجوار (الاتحاد السوفيتي السابق)، الاتحاد الأوروبي - الشرق الأوسط، وانفتاحها على التكتلات الاقتصادية. مثل: تجمع دول (البريكس) الذي يجمع الدول الأكثر نمواً اقتصادياً في العالم: الصين - روسيا - البرازيل - الهند وجنوب إفريقيا.

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا البحث، حيث انه سيقدم رؤية علمية أكاديمية لمجريات الأحداث التي

مرت بهاء روسيا المعاصرة، بعد تفكك الاتحاد السوفيتي، وكيف عانت روسيا من الانهيار الاقتصادي والأمني، وهي دولة غنية. والأهمية الكبرى، إن روسيا استطاعت أن تتجاوز كل الصعوبات الداخلية، وأن تخرج من عزلتها الإقليمية والدولية، واستعادة مكانتها التاريخية على المسرح العالمي، بعد أن تعافت من محنتها، من سياسة يلتسن التي دمرت البلاد. فسياسة بوتين تمكنت من القضاء على الفساد، وتوسيع استثمار الطاقة النفطية والغازية التي عززت من نمو الاقتصاد الروسي وتحسين معيشة الشعب، والتخلص من الديون التي كانت على روسيا. وكما تزداد أهمية هذا البحث كونه سيشرح سياسة روسيا المعاصرة على المستوى الداخلي والإقليمي والدولي، خلال فترة حكم يوتين - ميديفيد - بوتين من عام 2000 حتى 2014م.

مشكلة البحث :

لا يخلو أي بحث من المشكلة التي تعيق الباحث من الوصول إلى الهدف المطلوب. وهذه مشكلة يعاني منها المتخصصون والباحثون في مجال الأبحاث. فالمشكلة التي نعاني منها في هذا البحث، إن بعض المصادر ووسائل الإعلام، تروي لنا بأن النظام في روسيا استبدادي وغير ديمقراطي، وهذا ما تنفيه القيادة الروسية وعلى لسان بوتين نفسه. وعندما نعود إلى أحزاب المعارضة الكبيرة التي كانت قوية أيام يلتسن مثل: الحزب الشيوعي والحزب الديمقراطي الليبرالي وحزب يابلاكه، وغيرهم من الأحزاب الأخرى، والتي أكثر أعضائها صوتوا وتحالفوا في الانتخابات البرلمانية والرئاسية لصالح سياسة الكرملين الجديدة بقيادة بوتين - ميديفيد.

منهجية البحث :

استخدم الباحث المنهج التاريخي الذي يسرد ويرتب مجريات ومراحل الأحداث التي رافقت المتغيرات الجديدة لسياسة روسيا المعاصرة. بالإضافة إلى المنهج الوصفي والتحليلي اللذان يعملان على وصف وتحليل كل المنعطفات التاريخية والسياسية والاقتصادية والأمنية التي تبنتها القيادة الجديدة في روسيا المعاصرة.

تقسيمات البحث: تم تقسيم البحث إلى ستة مباحث، بالإضافة إلى النتائج والهوامش

والمراجع.

المبحث الأول نهاية حكم يلتسن والبحث عن البديل.

المطلب الأول: نموذج من طبيعة فترة يلتسن ونهاية حكمه.

لقد عانت روسيا أكثر المتاعب في جميع متطلبات الحياة من سياسة يلتسن المدمرة لكل مكونات المجتمع الروسي. فليتنس الذي دمر حياته المرض، وأصبح عاجزاً عن إدارة الأمور والتفكير في مستقبل البلد، قد جعل الشلة المحاطة به تعجل بالتفكير والبحث عن البديل أو الوريث الذي سيخلفه في هرم السلطة، والذي تقع عليه الثقة الكاملة في تأمين حياته وعدم سحب الحصانة منه، وحماية فريقه الذي كان يتمتع باتخاذ القرارات في الكرملين⁽¹⁾.

فالساسة التي أتبعها يلتسن اثنا حكمه لروسيا، توصف بإزاحة الخصوم والمنافسين له، كونه لا يمتلك الثقة بالآخرين، وهذا ما جعله يقبل خمسة رؤوسا حكومات، وثلاث مرات يغير الطاقم الإداري للرئاسة والأجهزة الأمنية، بما في ذلك مسئولين الأمن القومي.

يلتسن لم يفكر يوماً ما في بناء دولة، أكثر ما جعل البلد تدخل في دوامة من الفوضى والفتلات الأمني ودخول المخدرات وسيطرة المافيات وخصخصة القطاع العام وبيعته بأرخص الثمن. وهذه فكرة (غايدار) الذي تبني مسألة الإصلاح الاقتصادي في أول حكومة ترأسها، وأيضاً (اناتولي تشوبائس) الأكثر تشدد نحو الخصخصة، وصانع القرارات التي تخرج من الكرملين بحكم علاقة الحميمة مع بنت يلتسن الصغرى (تاتيانا) التي أصبحت من عام 1996م تدير وتعين في المناصب الهامة في البلاد، وحاكمة الكرملين الأولى بالإنابة عن أبيها⁽²⁾.

فتاتيانا البنت الصغيرة ليلتسن، هي التي دارت الحملة الانتخابية الثانية لأبيها، وتتحكم في تغيب وظهور يلتسن في وسائل الإعلام، وتمارس مهامه العملية، نتيجة للأمراض التي كان يعاني منها بين الحين والآخر، وجعلت منه شخص عاجز عن تأدية مهامه كرئيس دولة كانت تهز العالم بقراراتها عندما تصدر من الكرملين. وأنا من عايش فترة حكم يلتسن اثنا دراستي لشهادة البكالوريوس والماجستير والدكتوراه في جامعة روسيا الاتحادية للصدقة بين الشعوب، وكنت أعاني وأتألم مثل ما يعاني المواطن الروسي من ضياع الدولة والقانون والأمن والأمان، ومن انعدام متطلبات الحياة الضرورية. كان الروس يتحدثون بأن يلتسن حول روسيا من دولة عظمى إلى أضعف دولة من دول العالم الثالث، وأراد أن يعيشها على المساعدات والقروض الأمريكية. ومن المفارقات العجيبة أن تظهر البنت الصغرى ليلتسن (تاتيانا) وتتحكم بمركز قرارات الاتحاد السوفيتي (الكرملين)، وهذا ما اعترف به يلتسن في (الماراثون الرئاسي) وقال: بأن تاتيانا لعبت دوراً جوهرياً في الكرملين، ولقد ساعدتني فعلاً تاتيانا من خلال حضورها المتواضع ونصائحها التي كانت تقدمها لي في الأوقات الحرجة⁽³⁾.

أما فكرة الوريث ليلتسن قد جاءت من تاتيانا وفريقها المقربين، الذين عملت على تعيينهم في

جميع مؤسسات الدولة، وحصلوا على غنائم من أملاك الدولة . فبنت الكرملين الأولى هي التي تنسق وتحدد ظهور الرئيس أمام الشعب، وهي التي تعمل على إعداد الكلمات والخطابات التي يقوم أביها في إلقائها . على الرغم إن يلتسن يوصف بالعنيد والأناي أمام الكل . ولكن حبه لتأنيانا، ترك لها الأمور تعمل ما تريد⁽⁴⁾ .

المطلب الثاني: أُنشأة التاريخية لفلاديمير فلاديمير وفيتش بوتين

فلاديمير بوتين، ولد في 7 أكتوبر عام 1952م في مدينة سانت بطرسبرغ، المعروفة بالعاصمة الشمالية لروسيا الاتحادية، وعاش وترعرع مع أسرته المتواضعة . إذ كان والده يعمل في إحدى مصانع المدينة، وقد أدرك بوتين بأن الحياة تتطلب الاعتماد على النفس في شق الطريق المعبدة بالمصاعب نحو بناء المستقبل الذي ينتظره كل إنسان . وأيضاً حب مزاولته رياضة المصارعة (ساميو) ذات الطابع الروسي الأصل في الدفاع عن النفس، بالإضافة إلى بعض المجالات الرياضية الأخرى، والتي كانت محببة إليه من فنون المصارعة الشرقية، والتي لم تصبح يوماً ما موضوع اعتراف بالنسبة لبوتين، الذي التحق بكلية الحقوق في جامعة ليننجراد (سانت بطرسبرغ حالياً)، وأصبح بوتين من المتفوقين دراسياً . وهناك شخصية كان لها الدور الأكبر في مسار حياة بوتين العلمية والعملية، هو (اناتولي سوبتشاك) الذي كان يعمل في الجامعة وأصبح المشرف العلمي على بوتين في شهادة الدبلوم عند ما تخرج من كلية الحقوق، وكان مشروع التخرج (مبدأ الدولة الأكثر رعاية في القانون الدولي)⁽⁵⁾ .

بعد تخرج بوتين من كلية الحقوق عام 1975م، التحق بجهاز امن الدولة (الكي جي بي) في فرع دائرة الاستخبارات الخارجية في مدينة ليننجراد حتى عام 1985م، ثم أرسل للعمل خارج البلاد إلى ألمانيا الديمقراطية ضمن القوات السوفيتية في مدينة لبيزج (مدير دار الصداقة السوفيتية الألمانية) .

انهار جدار برلين عام 1989م، وعاد بوتين عام 1990م إلى مدينة ليننجراد كضابط متقاعد (احتياطي) برتبة مقدم، ومن ثم جاءت له الفرصة أن يعمل في الجامعة التي تخرج منها، وأصبح مساعد رئيس الجامعة للشؤون الدولية . والمصادفة الطيبة إن سوبتشاك الذي انتخب رئيساً لمجلس نواب الشعب في مدينة ليننجراد، قد عمل على تعيين بوتين مستشاراً للشؤون الدولية، وفيما بعد رئيساً للجنة العلاقات الخارجية . وبعد انتخاب سوبتشاك محافظاً لمدينة سانت بطرسبرغ رقي بوتين إلى منصب النائب الأول لرئيس حكومة المدينة عام 1994م، ومن خلال ذلك توسعت صلاحياته وظل يعمل مع (سوبتشاك) حتى انتخابات المحافظ التي هزم فيها سوبتشاك عام 1996م⁽⁶⁾ . وفي نفس العام دافع أو ناقش بوتين مشروع التخرج (التخطيط الاستراتيجي) يتعلق بالمواد الخام والمعادن في المنطقة الاقتصادية في ظروف تكوين علاقات السوق، ونال درجة الدكتوراه . وكما أشاد رئيس معهد التعدين في سانت بطرسبرغ (فلاديمير ليتفينيكو) الذي كان رئيس لجنة المناقشة، وقال: إن بوتين يستحق درجة الدكتوراه، فهو رجل اقتصاد ناضج ومحترف⁽⁷⁾ .

والحقيقة إن هناك إنجازات غير عادية، علمية وعملية رافقت حياة بوتين خلال الفترة القصيرة من عام 1990 - 1996م، وجعلت منه شخصية مهمة ونافذة في الحياة السياسية والاقتصادية لمدينة سانت بطرسبرغ الحضارية والثقافية، والتي عرفت بعاصمة القياصرة الروس والمشهورة والمعروفة بالليالي العشر البيضاء، ولديها أكبر متحف للتراث والآثار العالمي يسمى (متحف الارميتاج)، وسكانها يتراوح (4) ملايين نسمة .

المطلب الثالث: انتقال بوتين إلى موسكو

قدوم بوتين إلى موسكو في بداية 1997م، بناً على استدعاء السلطة في الكرملين، وتم مباشرة تعيينه نائباً لمدير شؤون الدولة للعلاقات الاقتصادية الخارجية، وخلال ثلاثة أشهر مع اسم بوتين في الكرملين بسرعة فائقة، عجلت في انتقاله في مارس 1997م، إلى ديوان رئيس الدولة في منصب رئيس الرقابة لدى رئيس روسيا الاتحادية . وفي مايو 1998م أصبح بوتين النائب الأول لمدير ديوان رئيس الدولة الروسية، وأُسندت إليه مسؤولية التنسيق والتواصل بجميع مناطق روسيا وأقاليمها، و الإشراف المباشر على كافة الأجهزة الإدارية والتنفيذية⁽⁸⁾.

في 28 يونيو 1998م صدر مرسوم من رئيس الدولة (بوريس يلتسن) بتعيين بوتين في دائرة الأمن الفدرالية، ولكن سرعان ما ثار انتباه الآخرين، وانزعج من ذلك منتسبين الاستخبارات الروسية، من تعيين بوتين في ذلك المنصب الهام، وهو برتبة مقدم (احتياطي)، ولكن دون معرفة مؤهلاته العلمية وكفاءته الإدارية . فالأحداث المتناقضة داخل روسيا في ذلك الحين، قد ساعدت في إظهار نجاحات بوتين في المهام التي تسند إليه من مرؤوسيه، حتى أنه وصل إلى سكرتير مجلس الأمن القومي في مارس 1999م، إلى جانب منصبه السابق في دائرة الأمن الفدرالية . وكما تم الاستعانة ببوتين في تشكيل حكومة (سرجي ستيباشين)، الذي جاء محل (يوجيني بريماكوف) في مايو 1999م في ظل الأوضاع المتوترة في البلاد، وعند ما طالب مجلس الدوما إقصاء رئيس الدولة (بوريس يلتسن) من منصبه ومحاكمته على ضوء التهم الموجهة إليه : (ضرب البرلمان الروسي عام 1993م، والحرب في الشيشان وتقسيم الاتحاد السوفيتي)⁽⁹⁾.

المطلب الرابع: تخبط يلتسن وحاشية في اختيار الوريث (المؤتمن).

ظل يلتسن وحاشية يبحثون عن الوريث المناسب، والذي يقع عليه الثقة الكاملة في تقديم الضمانات على ضوء التهم المذكورة سلفاً . كما إن هناك شخصيات تداولت رئاسة الحكومات الروسية، ونذكر منها بعض الأسماء الأكثر تداولاً في الأوساط الروسية بخصوص البديل عن يلتسن الذي أصبح غير قادر على تسيير أمور البلد، نتيجة للنكسات الصحية التي عانى منها دائماً .

وعندما ترأس (تشيرنو مريدين) الحكومة الروسية عامي 1997-1998م، كان يعتبر نفسه الوريث ليلتسن، وكانت هناك مغالطة له من قبل الغرب والأمريكان . ولكن سرعان ما تم عزله من

رئاسة الحكومة من قبل يلتسن، وبات ليس الشخص المطلوب في الحسبان، وعين بدلاً عنه في رئاسة الحكومة (سرجي ستياشين) في 19 ابريل 1999م، الذي كان يدين بالولاء ليلتسن، وقد شغل عدة مناصب، مدير جهاز مكافحة الإجاسوسية، الذي أصبح فيما بعد بجهاز الأمن الفدرالي (f sp)، وأيضاً كان وزيراً للعدل، ووزيراً للشؤون الداخلية. ولكن يقال عنه بأن سياسة متناقضة ويوصف بالرجل الأكثر حذراً، وهذا ما اقنع يلتسن وحاشية بأن المؤتمن لم يتوفر بعد⁽¹⁰⁾. طرحت بعض الأسماء والتي كانت تعرف بمفكرين عظام وذوي ضمائر حيه. مثل وزير الخارجية آنذاك (أيجور يفانوف) ووزير الداخلية (فلاديمير شاييلو)، و(بوتين). وانتهى الأمر الحاسم عند يلتسن وحاشية إلى تفضيل واختيار (فلاديمير فلاديميروفيتش بوتين)، وهذا ما أكده يلتسن فيما بعد في مذكراته انه وضع عينه على بوتين في بداية عام 1997م عند ما انتقل إلى موسكو. ويقول يلتسن انه كان مذهولاً من ردة فعل بوتين السريعة⁽¹¹⁾.

والحقيقة لا بد من الإشارة إلى سياسة يلتسن التي كان يتعامل بهاء مع المنافسين والخصوم الذين كان يخاف منهم أن يصلوا إلى الوريث الشرعي إلى الكرملين، دون رغبته مثل: الشخصية السياسية والاقتصادية، والدبلوماسية السوفيتية والروسية، والذي كان وما زال يحظى باحترام الشعب الروسي، وشعوب ودول الاتحاد السوفيتي السابق، والمعروف بأجور الوطني. والغير مرغوب به من قبل يلتسن وحاشية، وحتى دولياً، وبالذات من قبل الأمريكيين أن يصل إلى سدة الحكم في روسيا، كونه محسوب على النظام الشيوعي السابق ورجل المخابرات (الكي جي بي) هو: (يفجيني بريماكوف) الذي يعرف ويوصف بالشخصية القوية والنظيفة في روسيا.

حتى إن يلتسن وحاشية قد جندوا واستخدموا وسائل إعلامهم، وبعض الشخصيات للتصدي لبريماكوف مثل (سرجي ستياشين) الذي ترأس الحكومة بعد بريماكوف لمدة ثلاثة أشهر وتم أزاحته من رئاسة الحكومة بطريقة مذهلة⁽¹²⁾.

المبحث الثاني

بوتين والظهور الأول أمام عامة الشعب الروسي.

المطلب الأول: بوتين رئيساً لحكومة تراكمت عليها الأزمات في روسية.

جاءت اللحظة الأولى لظهور (فلاديمير بوتين) أمام الرأي العام الروسي بعد تعيينه رئيساً للوزراء لحكومة روسيا الاتحادية في 9 أغسطس 1999م، وإقرار مجلس الدوما مرسوم الرئيس بخصوص رئيس الحكومة الجديد في 16 أغسطس 1999م. ولكن عامة الناس في روسيا لا يعرفون بوتين، ولم يذكر في أوساط الشعب الروسي، وحتى الطبقة السياسية داخل المجتمع الروسي ليس لديها مقدمات أو تكهنات بأن مسألة البديل عن يلتسن قد وقعت على شخصية (بوتين) بعد أن عين

رئيساً للوزراء . ولم تظهر ردة فعل معينة من قبل المعارضة ولا من أي جهة أخرى.

فنظر إليه كرئيس وزراء، شانه شان الذين سبقوه في رئاسة الحكومات السابقة⁽¹³⁾.

صادف مجيء بوتين إلى رئاسة الحكومة الروسية في ظروف صعبة جداً، كانت تعاني منها

البلاد في ذلك الحين مثل :

1. الأزمة المالية لعام 1998م، وانهيار العملة الروسية (الروبل)، والتي ظلت نتائجها السلبية على اقتصاد الدولة والمواطن تلاحق حكومة بوتين الجديدة حينها، بهدف الخروج منها إلى الأفضل
2. الفضيحة الدولية في أغسطس 1999م، والتي كانت عبارة عن تورط بنك نيويورك بغسيل 4.2 مليار دولار تم خروجها من روسيا عن طريق التهريب . وأشارت أصابع الاتهام إلى مسئولين في الحكومة الروسية، وتصدرت تلك الفضيحة مقدمات وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمريئة على مستوى العالم في ذلك الوقت . وأيضاً الدوائر الحاكمة في روسيا قد أصابها الغضب الشديد من وراء تلك الفضيحة التي وصلت إلى أعضاء في عائلة يلتسن متورطين في قضية غسيل الأموال.
3. نتيجة للوضع المتدهور وغياب هيبة الدولة والصراعات السياسية بين السلطة والمعارضة، والإعداد لانتقال السلطة، وقيام الشيشانيين الانفصاليين بغزو جارتهم (جمهورية داغستان) في 2 أغسطس 1999م، في محاولة منهم لإقامة أو تكوين دولة إسلامية في الشيشان والمناطق المجاورة لها .
4. تفجيرات أغسطس 1999م التي حدثت في عدة مباني سكنية في موسكو، ومدن أخرى في روسيا ، قتل فيها 300 شخص من المدنيين، وهذه كانت حادثة مروعة خلقت الرعب والخوف في المجتمع الروسي الذي أصبح يسخط من عدم وجود الأمان والاستقرار، و ضعف الدولة وحاكم الكرملين العجوز يلتسن⁽¹⁴⁾ . وبالرغم من تزايد الأحداث المؤلمة في عام 1999م، ووجود بوتين في رئاسة الحكومة، قد عزز في إظهار نفسه أمام الشعب الروسي كشخصية قوية سياسية، كان يبحث عنها الشعب الروسي أن تصل إلى الكرملين، وهذا ما أكده بوتين في سياق حديثه أمام مجلس الدوما بعد التفجيرات التي وصفها بالتحديات التي تواجه روسيا، وقال: هناك من يريد تقويض سلطة الدولة، وانه من مهمة الرئيس حماية السكان من قطاع الطرق⁽¹⁵⁾ . وهذا تلميح من بوتين بأنه قادم إلى الكرملين، وهذه هي البشارة الأولى التي انتظرها الشعب الروسي من رجل تم انتظاره كثيراً أن يعيد هيبة الدولة والقانون والأمان للمواطن الروسي من أيام (البيروسترويك) عام 1985م .

المطلب الثاني : رد موسكو العسكري ضد الانفصاليين الشيشان

إن واقعة التفجيرات التي حدثت في المدن الروسية، قد أثارت غضب الجنرالات العسكرية التي شعرت بالإهانة والنيل من سمعتها وهيبتها الداخلية والإقليمية والدولية. مما جعل الجنرالات إن تسارع إلى إقناع الحكومة ورئيسها بوتين بالمضي بالحرب ضد المتمردين الشيشان حتى نهاية

الحسم . ومن المؤكد بأن بوتين كان يريد ذلك، حتى انه بادر بمقترح أن تكون العمليات العسكرية تحت (مكافحة الإرهاب) . لذا دخلت القوات الفدرالية الشيشان في 3 سبتمبر 1999م مشعلة حرباً واسعة النطاق . وعندما نعود إلى الحرب الشيشانية الأولى، والتي وصفها الشعب الروسي بالفير أخلاقية . انقلبت الرؤية لدى الرأي العام الروسي في الحرب الثانية في عام 1995م إلى المطالبة بمساندتها، وعندما تزايد عدد القتلى والجرحى في صفوف القوات الروسية، كان 70 بالمائة من الشعب الروسي لا يفضلون المفاوضات في الشيشان، وأن على النظام فرض هيبة الدولة على تلك الجمهورية بمساعدة الجيش⁽¹⁶⁾ .

وعندما بدء الهجوم العسكري على الشيشان، أصبح بوتين لا يفكر بمن سوف ينافس على السلطة، لان الأنظار قد توجهت إلى الشيشان، والحرب كانت يحد ذاتها كدعاية انتخابية ساعدت في انتقال السلطة الفعلية إلى بوتين فيما بعد . وأيضاً استفادت الدائرة المقربة من يلتسن في توصيف مطالب الشعب في الأمن والاستقرار، مهما كان الثمن، وجعلت من الشيشان العدو الداخلي والخارجي، كي توحى هذه المجموعة المقربة من يلتسن بأنها شريكة في أي نجاحات تحدث في البلد، وإنهاء مازالت تتحكم بالمتغيرات السياسية في صنع القرار في الكرملين . في الوقت الذي كان هناك قبول إيجابي في أوساط الشعب الروسي برئيس الوزراء الجديد (بوتين) . وفي الأشهر الأخيرة لعام 1999م، كانت معدلاته تتزايد باضطراد بحسب المركز الروسي لأبحاث الرأي العام (VsIOM) . لذا، وافق (65) بالمائة من الشعب الروسي على سياسات بوتين في نوفمبر، بالمقارنة مع (53) بالمائة في سبتمبر، و(33) بالمائة في أغسطس . وهناك استطلاع أخر أجراه نفس المركز في نهاية ديسمبر من نفس العام، بأن (29) بالمائة من المشتركين سوف يصوتون لبوتين في الانتخابات الرئاسية، مقابل (17) بالمائة (لزيوغانوف) زعيم الحزب الشيوعي، 13 بالمائة (لبريماكوف) الذي تحالف مع (لوجكوف) محافظ موسكو السابق عندما شكلا حركتهما السياسيتين (أرض الأجداد) و (كل روسيا) . ولن يسلما (لوجكوف وبريماكوف) من حملة الكرملين الإعلامية ضدهما، وبالذات من قبل القناة التلفزيونية الحكومية الأولى، من خلال مذيع و مقدم أخبار معروف يعمل في القناة المذكورة، هو (سيرجي دورينكو) الذي كان يقدم حلقة خاصة في مساء كل سبت، مهمته تشويه سمعة (لوجكوف وبريماكوف)، بهدف القضاء عليهم سياسياً، حتى لا يصل أحد منهم إلى الكرملين . وكان وراء كل ذلك رجل الأعمال اليهودي (بيريزوفسكي) أحد المساهمين في القناة الأولى في التلفزيون الحكومي⁽¹⁷⁾ .

المطلب الثالث: حزب الكرملين الجديد من أجل بوتين (حركة الوحدة)

خلال أسابيع قليلة تحرك الكرملين إلى تأسيس حركة (حزب الوحدة) خوفاً من (حزب الأجداد وكل روسيا) الذين يتزعمهما لوجكوف وبريماكوف، أن يتفوقان بالانتخابات البرلمانية و الرئاسية ، وكان رجل الأعمال اليهودي (بيريزوفسكي) أحد المفكرين والمهيمنين على وسائل الإعلام، ومن أهم المنظمين لهذه الحركة المؤيدة للكرملين، والذي سافر إلى جميع الأقاليم الروسية وعمل على

إقناع حكامها بمساندة هذه الحركة التي تعبر عن سياسة الكرملين . ومن أهم زعامات هذه الحركة وزير الطوارئ حينها (سيرغي شويغو)، وبطل العالم في المصارعة (ألكسندر كاريلين)، ووزير الداخلية الذي حارب المافيا الروسية الجنرال (ألكسندر غوروف) ⁽¹⁸⁾ .

مع العلم إن من كانوا وراء فكرة هذا الحزب لا يبحثون ولا يريدون شخصيات ذات خبرات وكفاءات، وإنما هم بحاجة إلى ناس مطيعين. وبدلاً ما يكون لدى الحزب الجديد برنامج يقدم إلى الشعب أصبح بوتين؛ هو البرنامج السياسي لحزب الكرملين الجديد . وكل ما في الأمر يهمهم صعود بوتين إلى هرم السلطة عبر هذا الحزب، حتى يحتمون تحت معطفه .

ولكن في بداية الأمر لم يصدق الشعب الروسي حقيقة هذا الحزب، لأنه جاء من مجموعة الفساد في الكرملين . وفي 24 ديسمبر 1999م، كان إعلان صريح من قبل بوتين بأنه سيدعم (حزب الوحدة) كمواطن من ناحية ومن ناحية أخرى كصديق (لسيرجي شويغو)، من زعماء حركة هذا الحزب (حزب الوحدة) . ومن خلال تصريح بوتين بدعمه لهذا الحزب، تزايد تأثيره بين أوساط الناس وأصبح يعرف بحزب بوتين ⁽¹⁹⁾ .

المطلب الرابع: سباق الأحزاب الروسية نحو الانتخابات البرلمانية ديسمبر 1999م
اتحاد قوى الحق : تأسس هذا الحزب حديثاً في أغسطس عام 1999م، وقد تناوبا على رئاسته العديد من الشخصيات الليبرالية، أمثال (أيغور غايدار)، أول رئيس حكومة الإصلاح الاقتصادي في أيام يلتسن، وأيضاً (سيرجي كيرينكو) الذي ترأس حكومة 1998م بعد (تشرينو ميردين)، وحدثت ألامة المالية التي عصفت بروسيا في ذلك الحين . وأيضاً لأبد من الإشارة إن (أنا تولى تشو بائس)، رجل الخصخصة الأول في روسيا، هو الممول الفعلي والزعيم لاتحاد قوى الحق، والموصوف بالرجل العدواني، والذي كان يتصرف كما يريد في سياسة الكرملين . ولكن أصبح عاجزاً في الاستمرار بطبيعته المعتادة . فأصبح الحذر يرافقه في تعامله مع رجل الكرملين الجديد (بوتين) ⁽²⁰⁾ . علماً بأنه الوحيد من اليهود المحسوب على حاشية يلتسن، الذي استطاع إن يروض نفسه بسياسة الكرملين الجديدة ويعمل مع فريق بوتين حتى اليوم.

ومن الملاحظ إن بوتين أستخدم سياسة الترغيب والترهيب أمام الحزبين أو الحركتين اللذين تبناهما الكرملين (حزب الوحدة واتحاد قوى الحق)، وكأنه كأن يدرك بأنهما سيرجحان الانتخابات البرلمانية في ديسمبر 1999م، والتي كانت النتيجة : حصول حزب الوحدة على (23) بالمائة من نسبة التصويت، وحزب اتحاد قوى الحق على (9) بالمائة، وهذه نتيجة مشرفة لحزب أسسه مجموعة يوصفون بالفسدين . ولكن عندما تقرب بوتين من هذا الحزب، زادت شعبيته وشكل مع حزب الوحدة قوة دافعة لبوتين في مجلس الدوما . وأيضاً حصل الحزب الشيوعي على (24) بالمائة من نسبة التصويت، بينما حصل حزب (أرض الأجداد وكل روسيا) على (13) بالمائة و (حزب جيرينوفسكي القومي) على (6) بالمائة، وحزب يافيلينسكي (يابلاكه) على (5) بالمائة ⁽²¹⁾ . وعلى ضوء تلك النتائج

وزعت المقاعد في مجلس الدوما على النحو التالي :

- الحزب الشيوعي: (85) مقعداً، والمتحالفين معه: مثل الكتلة الصناعية والزراعية الذين حصلوا (43) مقعداً.
- حزب الوحدة: (83) مقعد، و المنضمون معه مثل: مجموعة نواب الشعب حصلوا على (56) مقعد، واتحاد قوى الحق (32) مقعد.
- أرض الأجداد وكل روسيا) على (49) مقعد.
- المجموعة المؤيدة للحكومة: (الأقاليم الروسية) على (47) مقعد.
- حزب يابلاكه: على (17) مقعد.
- الديمقراطيون الليبراليون: (12) مقعد.

إن النتائج التي أفرزتها الانتخابات البرلمانية نحو السباق للحصول على الأغلبية في الدوما، قد أوضحت الأمور بأن الفوز لبوتين في الانتخابات الرئاسية الأولى، وقد حسمت من خلال الأصوات التي حصل عليها (حزب الوحدة واتحاد قوى الحق). بالإضافة إلى نواب الشعب والأقاليم الروسية المؤيدة لزعيم الكرملين الجديد في مجلس الدوما. فبوتين أول رئيس لروسيا المعاصرة سيحظى بدعم كبير في البرلمان الروسي. لذا قطع الأمل أمام يفجين بريماكوف بالوصول إلى الرئاسة. ولكن سرعان ما تغيرت الأمور من قبل حزبي بريماكوف ولوجكوف، من معارضين في الدوما إلى مناصرين لسياسة الكرملين الجديدة⁽²²⁾. وأيضاً لابد التذكير بدور الحزب الشيوعي الذي حاول يلتسن بكل الوسائل الممكنة من أجل تحطيمه وأضعفه في العملية السياسية، ولكن دون جدوى ظل الحزب الشيوعي وحلفاء القوة الحقيقية في معارضة سياسة يلتسن منذ عام 1991م حتى إعلان استقالة في 31 ديسمبر 1999م. إلا أن نسبة ممثليه في البرلمان والدوما قد أنخفض نوعاً ما خلال حقبة بوتين - ميديفيد. وهذا يوصلنا إلى رؤيتين أساسيتين :

الرؤية الأولى: إن هناك قناعة لدى الحزب الشيوعي بسياسة الكرملين الجديدة، والتي كان الحزب الشيوعي يطالب فيها في أيام يلتسن، مثل الأمن والاستقرار وبناء الدولة القوية وإعادة روسيا إلى لاعب أساسي في السياسة الدولية، والدفاع عن مصالحها في أي مكان في العالم.

الرؤية الثانية: إن مسألة التغيير والتجديد في إطار الحزب الشيوعي، لم تتحدث بعد، غينادي زيوغانوف مازال الأمين العام للحزب الشيوعي لأكثر من 22 عام، من أيام غربا تشوف، وهذه طبيعة الأحزاب الشيوعية تعمر في السلطة مثل الزعامات العربية. وكما يبدو يرغب الكرملين أن يظل الحزب الشيوعي عديم الحركة إلى الأمام وإلى الخلف.

المبحث الثالث

نتائج الانتخابات الرئاسية وفوز بوتين عام 2000م

المطلب الأول: أحزاب المعارضة تصوت لصالح بوتين في الانتخابات الرئاسية
 فضل بوتين الابتعاد عن فكرة القيام بحملة كبيرة، من أجل الانتخابات الرئاسية، مكتفياً بدوره العملي كرئيس للوزراء ، وكرئيس مؤقت للبلاد . وعلى ضوء ذلك تمت التغطية للانتخابات من قبل التلفزة ووسائل الإعلام المختلفة، والتي كانت تتابع وترصد خطوات وتحركات رئيس الوزراء حتى عشية الانتخابات في 26 أبريل عام 2000م، والتي توجت بفوز (بوتين) في الجولة الأولى بنسبة (53) بالمائة من الناخبين . بينما حصل (زيوغانوف) زعيم الحزب الشيوعي، على (29.2) بالمائة، و(يافلينسكي) زعيم الحزب الديمقراطي يابلاكه، على (5.8) بالمائة. أما الحاكم (أمان تولوفيف) ، حصل على (2.92) بالمائة ، وزعيم الحزب القومي (جيرينوفسكي) على 2.7 بالمائة، والحاكم(كونستنتين تيتوف) على 1.47 بالمائة⁽²³⁾. ومن وراء هذا الفوز الذي حققه بوتين أيضاً أجهزة السلطة الفعلية في البلاد ، مثل الجيش ووزارة الداخلية والاستخبارات التي ينتمي بوتين إلى قيادتها الأساسية . ودعم (الكنيسة الأرثوذكسية)، التي حجمت من ممارسة نشاطها الديني بعد قيام ثورة أكتوبر الاشتراكية العظمى عام 1917م، حتى عاودت عملها الروحاني في روسيا من بداية 1991م، بما في ذلك الديانات الأخرى التي حرمت في أيام النظام الشيوعي في الاتحاد السوفيتي السابق . ومن خلال النسب المتدنية التي حصلت عليها الأحزاب والشخصيات المنافسة لبوتين في الانتخابات الرئاسية، هو نتيجة لتحول المصوتين من تلك الأحزاب لصالح بوتين، وكانت على النحو التالي:

صوت لبوتين من الشيوعيين (12) بالمائة، و(40) بالمائة من مناصري حزب يابلاكه، و(40) بالمائة أيضاً من حزب جيرينوفسكي القومي الليبرالي، وأكثر من ثلثي اتحاد قوى الحق، و(70) بالمائة من مؤيدي حزب بريماكوف ولوجكوف أرض الأجداد وكل روسيا .

إن كل تلك الأصوات التي تحولت إلى صالح بوتين من الأحزاب المذكورة ، قد أدركت مسبقاً إن الفوز في الانتخابات الرئاسية قد حسم بقناعة كاملة نحو الشخصية القوية المتعطشة إلى بناء دولة النظام والقانون لروسيا الجديدة التي عصفت بهاء مشاكل الدنيا، من الاضطرابات والجريمة المنظمة وغياب عدالة القانون الذي فقده الشعب الروسي لأكثر من 15 سنة مرت من حياته⁽²⁴⁾. فالشعب الروسي تعود أن يعيش في ظل قوة الدولة والنظام والقانون، فهو لا يرغب في ديمقراطية خارج النظام والقانون، ولا يسمح أن تصادر حرسته الشخصية، ولم لن يقبل العودة إلى الماضي البغيض نظام الحزب الوحيد.

المطلب الثاني: النشأة التاريخية لديمتري أناتوليفيتش ميدفيديف.

ولد ديمتري ميدفيديف في شهر سبتمبر عام 1965 م في مدينة لينينغراد سابقاً .. حالياً

بطرسبرغ، وتخرج من كلية الحقوق من جامعة بطرسبرغ عام 1987 م، ونال شهادة الدكتوراه في القانون من نفس الجامعة عام 1990 م. كما عمل في الجامعة التي تخرج منها حتى 1999 م، هذه الجامعة نفسها التي تخرج منها بوتين. وفي إحدى المقابلات مع ميديفيد قبل الانتخابات الرئاسية لعام 2008 م، قال: انه ينتمي إلى عائلة كرسست حياتها بالزراعة وتصنيع الأحذية الخاصة بالخيول والقبعات، وعاش مع أسرته في شقة مساحتها 40 متراً مربعاً في ضواحي مدينة بطرسبرغ، وكان حلمه في شبابه أن يشتري بنطلون (جينز)، حتى انه وقع في قصة حب مع زميلته في الدراسة، إذ غابت عن رغبته مواصلة الدراسة بعد الثانوية، حتى تزوجا عام 1982 م، وأصبح عندهما ابن، مواليد عام 1996 م. ولا يخفي ميديفيد على الشعب الروسي، انه كان يعمل عامل بناء وعمل على تنظيف الشوارع في المدينة من أجل الحصول على المبالغ المالية لغرض مواصلة دراسته الجامعية⁽²⁵⁾.

المطلب الثالث: كيف تم انتقال ميديفيد إلى موسكو؟.

بعد تعيين بوتين رئيساً للوزراء من قبل يلتسن، سرعان ما تم استدعاء ميديفيد في نوفمبر عام 1999 م، من قبل بوتين وتحمل مسؤولية إدارة الموظفين التابعيين لبوتين⁽²⁶⁾. وعند ما أصبح بوتين رئيساً لروسيا بالوكالة، عين ميديفيد نائباً لمدير ديوان الحكومة الروسية إلى جانب مهامه السابقة حتى عام 2000 م، ومن ثم رقي إلى النائب الأول لمدير ديوان الرئاسة الروسية، وكان المسئول الأول عن الحملة الانتخابية لبوتين عندما فاز في الانتخابات الرئاسية الأولى في مارس عام 2000 م. وفي يونيو من نفس العام انتخب ديمتري ميديفيد رئيساً لإدارة الشركة الروسية العملاقة للطاقة (غاز بروم)، وعمل في إدارة هذه الشركة من عام 2001 م - 2003 م إلى جانب مهامه الأخرى في الكرملين. وأيضاً تم تكليفه لرئاسة لجنة مراقبة صياغة وسن إطار تشريعي بهدف إصلاح الخدمة المدنية. بالإضافة إلى الإشراف على النظام القضائي. كما عين بعد ذلك رئيساً لديوان الرئاسة، وفي نوفمبر 2005 م رقي ميديفيد إلى النائب الأول لرئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وأسندت إليه مهمة رفع مستوى حياة أفراد المجتمع الروسي، عند ما أوكلت إليه مسؤولية النائب الأول لرئيس مجلس تنفيذ المشاريع القومية التي ركزت على الزراعة والصناعة والصحة والثقافة⁽²⁷⁾.

المطلب الرابع: الانتخابات الرئاسية الروسية - مارس 2008 م.

شرح حزب روسيا الموحدة، ديمتري ميديفيد للانتخابات الرئاسية لعام 2008 م، على الرغم أن ميديفيد ليس عضواً في حزب روسيا الموحدة، ولا ينتمي لأي حزب آخر⁽²⁸⁾. حصل ميديفيد على أكثر من 70 بالمائة من أصوات الناخبين الروس، وهذا يعود إلى الدعم الذي قدمه بوتين لميديفيد صديق عمره. واستلم السلطة الرئيس الجديد الذي كان حينها عمره 42 سنة، واصغر رئيس في تاريخ روسيا والاتحاد السوفيتي، وتوج على عرش الكرملين في 7 مايو عام 2008 م، ليصبح الرئيس الثالث لروسيا الاتحادية، وبوتين رئيساً للحكومة الروسية. ومن هنا

بدأت سياسة ميدفيديف تسعى نحو مواصلة التطوير والحدثة لبناء روسيا المعاصرة على ضوء تلك السياسات التي رسم ملامحها الأساسية وأبعادها المستقبلية فلاديمير بوتين. وجاء ميدفيديف لمواصلة عملية التغيير التي أخرجت روسيا من النفق المظلم إلى بر الأمان⁽²⁹⁾. كما جسّد التقارب والتفاهم العملي بين بوتين وميدفيديف، إلى إعادة روسيا إلى مجدها التاريخي كدولة عظمى عرفها العالم في التاريخ الحديث والمعاصر، والمبحث الرابع سيشرح طبيعة تلك الإصلاحات.

المبحث الرابع

الإصلاحات الداخلية التي رافقت سياسة بوتين - ميدفيديف الجديدة في روسيا.

المطلب الأول: الجانب الأمني

لقد ركز بوتين في بداية الأمر على مسألة تثبيت الأمن والاستقرار ومحاربة الجريمة المنظمة، والقضاء على المافيا من خلال تقوية وزارة الداخلية، وأجهزة الأمن الأخرى⁽³⁰⁾. والحقيقة أن سياسة بوتين التي أتبعها عند وصوله إلى السلطة، قد أفرزت اتجاهات وأرى متنوعة من وجهة النظر المختلفة، حول سجايا رجل الكرملين الجديد. فهناك من يصف بوتين بأنه مزيج من القياصرة وأنه يميل إلى الحكم المطلق. ويوصف أيضاً أنه مزيج من الزعماء الشيوعيين. ولكن في حقيقة الأمر لم تشير أكثر المصادر بأن بوتين كان عضواً في الحزب الشيوعي، فقط كان عضو الشبيبة (الكسمول اللينيني)، الذي يؤهل الكوادر الشابة إلى عضوية الحزب الشيوعي السوفيتي، وهذا قد لا يكون صحيح. لأنه لا يمكن لأحد أن ينتسب ويقبل في الاستخبارات السوفيتية، هو ليس عضواً في الحزب الشيوعي السوفيتي، ولا يؤمن بالمبادئ الماركسية اللينينية. فهناك من يتحدث أنه أثناء عمل بوتين في الكي جي بي، كان تلميذاً لاندريوف عندما أصبح الأمين العام للحزب الشيوعي السوفيتي بعد وفاة بيرجنيف عام 1982م، وكانت فترة اندريوف القصيرة في السلطة قد شهدت بداية لمحارب الفساد المستشري في الدولة والحزب، والبيروقراطية المتفشية في المجتمع السوفيتي. وكان أندريوف حازماً في سياسته مع الغرب، ولكنه توفي فجأة، وبحسب الروايات الروسية أنه مات مسموماً من قبل عملاً مرتبطين بالغرب⁽³¹⁾.

فبوتين استطاع القضاء على الإمبراطوريات الماوية التي نهبت البلاد، وأعاد للدولة هيبتها وتمكن من استرجاع الأموال من المليارديرات الصهاينة، الذين استفادوا من سياسة الخصخصة أيام يلتسن ونهبوا وسيطروا فعلياً على الاقتصاد الروسي، ولكن سرعان ما تم تقديمهم للمحاكمة. ومن ثم يفهم سياسة بوتين الجديدة، قد تم سجنه عبر القضاء. وهناك من هرب بجلده مثل الملياردير اليهودي بيريزوفسكي الذي كان من المقربين جداً لعائلة يلسن ويملك نسبة كبيرة من الأسهم في محطة O.P.T التلفزيونية، و فر إلى بريطانيا قبل عشر سنوات، وتوفي بداية شهر ابريل 2013م في بريطانيا في ظروف غامضة. وأيضاً الملياردير اليهودي فلاديمير غوسينسكي صاحب إمبراطورية إعلامية في

روسيا (ميدياموست) هرب إلى إسرائيل بعد إدانته بالفساد⁽³²⁾.

إن الفترة الرئاسية الأولى لبوتين من عام 2000م - 2004م تمكن من إحكام قبضته على كل مؤسسات الدول، وتصفية الفاسدين، وإعادة الاعتبار للشخصيات النظيفة والنزيه. وتحالف مع كافة القوى التي تنادي بدولة النظام والقانون، وإعادة دور روسيا الإقليمي والدولي . فبوتين نجح في إعادة ترسيخ وتعميق الأمن والاستقرار إلى جميع المدن الروسية وقرائها، ومساحتها الشاسعة من فلاديفستوك حتى أقاصي سيبيريا، ومن أقصى الشرق مع حدود الجمهوريات الإسلامية، حتى الغرب على الحدود مع فنلندا، وجمهوريات بحر البلطيق، بالإضافة إلى استعادة مؤسسات القطاع العام كالصناعات الثقيلة والمؤسسات البترولية وكافة القطاعات التصنيعية الأخرى إلى الدولة⁽³³⁾.

المطلب الثاني: الجانب الاقتصادي.

إن المتابع لسياسة بوتين الداخلية منذ وصوله إلى رئاسة الدولة عام 2000م، قد شاهد توجهاته في استعادة قوة الدولة، وكيف عمل على التقليل من سيطرة وهيمنت القطاع الخاص على الكثير من الموارد الهامة للدولة الروسية . كل هذا قد اثبت جدية التحول السريع في انتعاش الاقتصاد الروسي بطريقة مذهلة، من خلال المقارنة بتزايد الناتج المحلي. ففي عام 1999م في نهاية عهد يلتسن كان الناتج المحلي 200 مليار دولار وفي عام 2007م أصبح الناتج المحلي الروسي 1.2 تريليون دولار، وهذه فقرة نوعية تشهدا روسيا المعاصرة بقيادة فلاديمير بوتين خلال أثمان السنوات الأولى من حكمه لروسيا، حتى أنه أصبح لدى روسيا احتياطات مالية كبيرة من عائدات تصدير النفط والغاز، والقيادة الروسية قد عجزت في التعامل مع هذه الاحتياطات المالية⁽³⁴⁾. علماً أن الأزمة المالية التي عصفت بالعالم والولايات المتحدة الأمريكية 2008م، قد أثرت سلباً على الجميع بما في ذلك روسيا واليابان، الأكثر ضرراً من الأزمة المالية العالمية، وانخفاض مبيعات النفط والغاز الذي تعتمد عليه بعض الدول في دخلها القومي مثل روسيا . في الوقت الذي عملت السياسة الاقتصادية الروسية الجديدة على تشجيع الاستثمارات، و عام 2006م بلغت الاستثمارات الأجنبية في روسيا 130 مليار دولار، و بلغ حجم التبادل التجاري لروسيا 468 مليار دولار، ونسبة الصادرات الروسية لنفس العام 304 مليار دولار، بالإضافة إلى تزايد الفائض في الميزان التجاري بمبلغ وقدره 340 مليار دولار، وفق تأكيدات دائرة العلاقات الخارجية في البنك المركزي الروسي . كما إن احتياطات روسيا من الذهب والعملات الطبيعية تأتي بعد اليابان والصين، وهذا ما أكده الرئيس الروسي بوتين في المؤتمر الصحفي السنوي أمام وسائل الإعلام العالمية 2013م⁽³⁵⁾.

إن محصول النجاحات الاقتصادية التي حققتها سياسة روسيا الجديدة، لا توقف طموحات القيادة الروسية بالوصول إلى أبعد من المألوف، فهناك أول عملية استكشاف في التاريخ لقطاع المحيط المتجمد الشمالي من قبل بعثة روسية سمية (بعثة القطب الشمالي) المعروف بالجليد الذي تصل درجة البرودة فيه 60 درجة تحت الصفر، وكما يمتد حدود الجرف القاري الروسي من جزر نوفوسيبيرسك

حتى أعماق القطب الشمالي، وإذا أعلنت روسيا حقها في امتلاك ذلك المثلث الجغرافي العملاق، والذي يمتد من شبه جزيرة كولا إلى أقصى حدود تشو كوتا، وأن مساحة هذه المنطقة 1.2 مليون كيلومتر مربع، بما يساوي المساحة الكلية لاييطاليا وفرنسا وألمانيا⁽³⁶⁾. وبعض التقديرات تشير أن الجرف القاري هذا يحتوي على قرابة 100 مليار طن من النفط والغاز.

المطلب الثالث: التوجهات العسكرية لروسيا المعاصرة - إعادة التوازن العسكري الدولي.
نتيجة للتحويلات الحقيقية لسياسة روسيا الداخلية، في إعادة الأمن والاستقرار، وتحقيق الانجازات الاقتصادية التي استهدفت المؤسسة العسكرية بمختلف أصنافها، والاهتمام بعادة بناءها من قبل الرئيس بوتين من الوهلة الأولى عندما وصل إلى رئاسة الدولة الروسية.

في شهر نوفمبر عام 2004م، تحدث الرئيس الروسي فلاديمير بوتين إلى وسائل الإعلام عن خبر مميز لفت الأنظار، وهو يرتدي بزة العسكرية أثناء تدشين إطلاق أول صاروخ مجهول الموصفات والقدرات، وقال بوتين: إن الصواريخ الروسية الجديدة، لا مثيل لها في العالم، ولكن لن يفصح بوتين عن المزايا القتالية والمواصفات العسكرية للصاروخ الجديد الذي لا مثيل له في العالم⁽³⁷⁾. إلا أن القيادة العسكرية لحلف الناتو أطلقت عليه تسمية (شيطان)، لأن الحديث عن هذا الصاروخ بحسب ما جاء في مجلة الجيش اليميني، الأول من فبراير عام 2005م، قد أزعج العالم كونه يعطي بعداً إستراتيجياً إلى إعادة التوازن العسكري مع الولايات المتحدة الأمريكية. وتفيد أولى المعلومات الأمنية عن الصاروخ الروسي شيطان، بأنه يشكل محاولة التفاف حول الصواريخ الأمريكية الموجهة بواسطة الأقمار الاصطناعية. بالإضافة إلى تعطيله الرادارات الأمريكية المتطورة وسرعته الفائقة ومجاله يتجاوز عشرة آلاف كيلومتر، وقدرته تصل إلى حمل عشرة رؤوس نووية دفعة واحدة. وهذا ما دفع الغرب إلى تسمية بالشيطان كونه يملك مفااتيح الجحيم كما وصفه الجنرال الألماني مايكل بليز⁽³⁸⁾.

كما تحدث الجنرال الألماني حول بوتين في صحيفة بلير الألمانية حيث قال: أن بوتين لا يستطيع تغير جلده ببساطة، والبرهان على ذلك، هو التهديد المبطن لامتلاكه سلاحاً مدمراً لا مثيل له في العالم هو صاروخ (الشيطان) الذي ينسجم مع العقيدة العسكرية للجيش الأحمر⁽³⁹⁾. وأيضاً الصاروخ الروسي (بي أس 24)، و صاروخ اسكندر أم. كل هذا التحول في بناء وإنتاج الصواريخ الروسية الجديدة، رد فعل من موسكو الغاضبة للغاية من الخطط الأمريكية لنشر لدرع الصاروخي في دول أوروبا الشرقية، والقريبة من الحدود الروسية، مثل جمهورية التشيك وجمهورية بولندا.

إن حقيقة ومضمون الإعلان عن تلك الصواريخ، يعطي للمشاهد والمراقب لمجريات الأحداث الدولية، وصراع النفوذ والمصالح على الكرة الأرضية، بأن الدب الروسي قد أيقظ نفسه من جديد ويرغب في إيصال عدة رسائل أهمها:

- إنذار مبكر إلى دول العالم بأن روسيا ما زالت لاعباً مهماً على الساحة الدولية، ومن غير المسموح تغيب دورها عن رسم الخريطة الجيو-سياسية للعالم والنظام الدولي الجديد.

- إعادة الاعتبار والكرامة للجيش الروسي الذي فقد معنوياته بعد الحرب الباردة وسقوط حلف وارسو.
- الإعلان المباشر للعالم الخارجي والداخلي، وبدون خوف أو تحفظ، بأن روسيا خرجت عن عزلتها، وتحررت من مرارة هزيمة الاتحاد السوفيتي، وأنها الوريث الحقيقي والشرعي لمجد القوة السوفيتية والسيطرة على الفضاء.

المبحث الخامس

المعطيات الجديدة لسياسة روسيا الخارجية.

المطلب الأول: سياسة روسيا مع دول الجوار (الاتحاد السوفيتي السابق).

بعد انهيار الاتحاد السوفيتي عام 1991م اجتمع في مدينة منسك عاصمة بيلاروسيا، كلاً من الرئيس الروسي وألا وكراني والبلاوسي، واتفقوا على تشكيل (اتحاد الدول المستقلة). وفي نفس الشهر اجتمع في الماتى عاصمة كازاخستان السابقة، رؤساء إحدى عشر دولة مستقلة، ورحبوا بالانضمام إلى الاتحاد. وكما انضمت جورجيا عام 1993م، وقرروا الإبقاء على قيادة واحدة للقوة العسكرية الإستراتيجية، بما في ذلك الرقابة الجماعية على الأسلحة النووية⁽⁴⁰⁾. وأيضاً معاهدة الأمن الجماعي التي تأسست عام 1992م. وفي عام 2000م اجتمع رؤساء الدول الأعضاء في معاهدة الأمن الجماعي للمرة الأولى بعد فترة طويلة من الانقطاع، والرئيس الروسي فلاديمير بوتين راودته الفعالة أكثر إلى تعميق وترسيخ التعاون مع الدول الأعضاء في المعاهدة. وقبل ذلك كانت روسيا مناهة من الأوضاع الاقتصادية الصعبة والحروب في الشيشان وتذمر القوات المسلحة والصراع على السلطة. ونتيجة لذلك، سارعت الدول الغربية وأمريكا إلى التوغل في دول آسيا الوسطى والقوقاز، من أجل السيطرة على موارد الطاقة في تلك المنطقة الهامة، وعملت واشنطن على تقوية أمنها الاستراتيجي، عبر التزود بالنفط بطرق متعددة لأنابيب النفط، من أذربيجان وكازاخستان وتركمانستان، وتفضل فك الحصار عن نفط وغاز بحر قزوين الذي لا ترغب أمريكا مروره عبر الأراضي الروسية أو الأراضي الإيرانية⁽⁴¹⁾.

فالساسة الأمريكية في منطقة بحر قزوين كانت تهدف إلى تأمين نفوذها ومصالحها في تلك المنطقة ومنع ظهور إمبراطورية روسية جديدة تهدد توازن القوى في أوروبا والشرق الأوسط، وهذا ما حدث بالفعل، غيرت أكثر الدول في آسيا الوسطى من تقاربها من السياسة الأمريكية إلى التباعد، والعودة إلى الحليف القديم (الدب الروسي). وتأكيدياً على ذلك قرار دول منظمة الأمن الجماعي للدول السبع بإنشاء جيش مشترك قوامه 15 ألف جندي، تسمى قوات التدخل السريع لكبح الأعمال الإرهابية التي تهدد أمن روسيا - بيلاروسيا - قرغيزيا - أرمينيا - كازاخستان - طاجيستان وأوزبكستان. وفي آخر المطاف يتضح بأن هذه المنظمة تحولت إلى حلف عسكري يمكن الاعتماد عليه وتطويره.

بقدرات عالية بالتكنولوجية العسكرية بحكم تزايد القوة الاقتصادية لتلك الدول، وبالأخص روسيا التي أثمرت مساعيها في قرغيزيا إلى اقتلاع قاعدة ماناس للطيران الحربي الأمريكي التي كانت ليس بالبعيد من العاصمة بشبكيك، مقابل أن روسيا تقوم بمنح قرغيزيا ملياري دولار كقرض، وإلغاء أي التزامات سابقة كانت لروسيا عند قرغيزيا⁽⁴²⁾.

المطلب الثاني: سياسة روسيا الخارجية مع الاتحاد الأوروبي.

إن الدولة الروسية ممتدة بين قارة أوروبا وآسيا، وهناك تجانس بين الشعب الروسي والأوروبي، حتى في ظل الصراع الأيديولوجي الذي نشب بعد الحرب العالمية الثانية. وبعد تفكك الاتحاد السوفيتي وتأسيس دولة روسية الاتحادية عام 1991م، فتح المجال أمام المواطن الروسي والأوروبي بالدخول والخروج والتبادل التجاري بين روسيا وجميع الدول الأوروبية، وهذا له مدلول و نظرة إيجابية نحو الاتحاد الأوروبي من قبل الشعب الروسي. ولكن بسبب الانتقادات المتكررة للاتحاد الأوروبي من قبل القيادة الروسية، قد انخفضت نسبة مؤيدي الاتحاد الأوروبي. فهناك من يشعر بأن الاتحاد الأوروبي يشكل تهديداً للاقتصاد الروسي، وأمنة القومي من خلال توسع حلف الناتو إلى المناطق التي كانت في الماضي جزءاً لا يتجزأ من الاتحاد السوفيتي السابق. إذ تدرك روسيا إن تلك الدول والمناطق تدخل في المجال الحيوي للأمن القومي الروسي، ولن و لم تسمح روسيا استغلال تلك المناطق من قبل الغير، نفوذاً ضد مصالحها⁽⁴³⁾.

لقد حاولت سياسة روسيا الخارجية طرح رؤيتها في إصلاح النظام الأمني الأوروبي لمصلحة الجميع، في الوقت الذي نبه وزير الخارجية الروسي سيرغي لافروف إلى إن المنظمات والوسائل الموروثة من الماضي، مثل الناتو ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وغيرها، يتم استخدامها لتنفيذ السياسة الأمريكية. وكما ترغب وتحب روسيا أن تكون شريك فعال في منظومة الأمن الأوروبي، وهذا ما أكده وزير الخارجية سيرغي لافروف اثنا لقائه وفد الترويكا في 12 / 2 / 2009م، وقدم رغبة بلاده في التعاون مع الاتحاد الأوروبي وحلف شمال الأطلسي، بهدف تعزيز الأمن والاستقرار و تسوية الأزمات الدولية. و أيضاً قدم تطمينات إلى الأوروبيين، عدم نشر صواريخ روسية في مدينة كاليينغراد غرب البلاد إذا ما نشرت واشتطن الدرع الصاروخية في أوروبا⁽⁴⁴⁾. وتحدث لافروف في قناة 24 الإخبارية الروسية إنه قد تم تشكيل قوات الانتشار السريع في منظمة التعاون والأمن الجماعي، وليس بهدف مواجهة الحلف الأطلسي، بل من أجل التصدي للأعمال العدوانية والإرهاب والمخدرات والجريمة المنظمة والكوارث الطبيعية. وإذا تم نشر هذه الصواريخ من قبل أمريكا، فالمتضرر الأول من رد فعل القيادة الروسية ستكون أوروبا، وفي الأخير الاتحاد الأوروبي هو من سيدفع فاتورة الخلافات الروسية الأمريكية⁽⁴⁵⁾.

المطلب الثالث: حاجة الدول الأوروبية إلى الطاقة الروسية - خارج نطاق الخلافات السياسية.

استطاعت روسيا أن تصدر الغاز الطبيعي إلى أوروبا، وتؤمن ربع ما يستهلكه الاتحاد الأوروبي من الغاز الطبيعي، أي ما يقارب 200 مليون متر مكعب في اليوم الواحد يصل أوروبا، ويأتي نصيب ألمانيا وإيطاليا 100 مليون متر مكعب، إلا أن أوروبا عانت من عدم وصول الغاز الروسي بانتظام نتيجة الخلافات الروسية - الأوكرانية، وتعتت القيادة في كيف بعدم السماح بمرور مادة الغاز الروسي إلى أوروبا، التي كانت مواتية للسياسة الغربية قبل الانتخابات الرئاسية عام 2010 م، والتي فازت بهاء المعارضة المدعومة من الكرملين⁽⁴⁶⁾. بما أن ألمانيا شرعت على إنشاء أنبونا للغاز يمر ببحر البلطيق يلتف حول نصف أوروبا حتى يصل بموسكو مباشرة - وتقدر تكلفة هذا المشروع الذي أخذته ألمانيا على نفقاتها خمسة مليارات يورو. فألمانيا أكثر الدول علاقة مع روسيا، وتأخذ النصيب الأكبر في الجانب الاستثماري والتبادل التجاري مع روسيا، والعكس، مقارنة مع الدول الأوروبية الأخرى.

ومن الملاحظ لطبيعة العلاقة الروسية - الأوروبية، بأنها بدأت تتبنى مسألة الجانب الاقتصادي بمنعزل عن الجانب السياسي، بدليل أن هناك دول كانت ضمن المعسكر الاشتراكي ولديها خلافات سياسية مع روسيا، وبالذات من وافقت بأن يكون الدرع الصاروخية الأمريكية على أراضيها، وتستورد النفط والغاز من روسيا بكمية كبيرة مثل : بولندا وتشيكيا وهنغاريا وسلوفاكيا - إضافة إلى سبع دول في الاتحاد الأوروبي، اعتمادها بما نسبة 90 بالمائة من النفط الروسي⁽⁴⁷⁾. أما بما تختزله العلاقة الروسية - البريطانية يصعب ترويضها، لأنها ملوثة بالأعمال الجاسوسية بين البلدين من أيام الاتحاد السوفيتي و الحرب الباردة، وتترجع روسيا من تأيد بريطانيا للخطط الأمريكية، حتى أن بريطانيا طالبت بنشر الدرع الصاروخية الأمريكية على أراضيها، نكايتها بروسيا الغاضبة أيضاً من منح حق اللجوء للمليونير اليهودي بيريزوفسكي الذي خطط ودعم بوتين في الانتخابات الرئاسية الأولى عام 2000م - ولكن تغيرت الأمور وأصبح بيريزوفسكي مطلوب للقضاء الروسي بتهم الفساد والتهرب من دفع الضرائب - وأيضاً وفاة ألكسندر ليتيفينينكو في العاصمة البريطانية لندن في نوفمبر عام 2006م مسمماً بحسب اتهام بريطانيا لموسكو، التي عجزت استعادته إلى روسيا خوفاً من التحقيق معه من قبل السلطات البريطانية، مما أطرت لندن إلى طرد أربعة دبلوماسيين روس في يوليو عام 2007م حتى جاء الرد الروسي مماثل لذلك⁽⁴⁸⁾.

المطلب الرابع: الأزمة الروسية - الجورجية .. الروسية - الأوكرانية: خلفيتهما وتداعياتهما داخل الاتحاد الأوروبي وانعكاساتهما السلبية على الموقف الأمريكي.

1. الخلفية التاريخية والسياسة لازمة الدولتين مع روسيا.

لقد فاض صبر روسيا ورئيسها بوتين من السياسة الأوكرانية، والجورجية المعادية لروسيا،

وانجرارهما وراء السياسة الأمريكية وبعض الدول الأوروبية التي تسعى إلى المساس بالمصالح الروسية وأمنها القومي . فأوكرانيا كانت أول دولة بعد التفكك غازلها الغرب وأمريكا بهدف الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو. ولكن خدعت بالوعود الخارجية، وحرمت من تقديم المساعدات الأجنبية لها، لان اقتصادها ضعيف ولا تملك الطاقة الكافية . فروسيا الممول الأساسي لها لمادة الغاز. و كما عانت أوكرانيا من عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي خلال السنوات الماضية، حتى الانتخابات الرئاسية تعرف و توصف بالتنافس الروسي الأمريكي على الأراضي الأوكرانية، والتي توجت لعام 2010 م لصالح المعارضة الموالية لموسكو بفوز فكتور يانكوفيتش رئيساً لأوكرانيا . للمرة الأولى بعد تقسيم الاتحاد السوفيتي تنتصر موسكو على واشنطن في كيف عاصمة الدولة النووية الثانية بعد روسيا من دول الاتحاد السوفيتي السابق⁽⁴⁹⁾ .

أما سياسة جورجية الداخلية والخارجية، قد عاشت أزمات مختلفة من عشرينيات القرن الماضي . فجورجية انضمت إلى الاتحاد السوفيتي في نفس العام الذي جوزيف ستالين استلم السلطة في الاتحاد السوفيتي عام 1924 بعد وفاة لينين، واستمر في السلطة حتى عام 1953 م، وكان قائد الانتصارات الكبيرة التي حققها الجيش الأحمر السوفيتي على النازية والفاشية في الحرب العالمية الثانية عام 1945 م . فجوزيف ستالين هو من أصل جورجي، فجورجية تمردت على سياسة الكرملين من تسعينيات القرن الماضي، واستقلت عام 1990 قبل انهيار الاتحاد السوفيتي بعام، نتيجة للصدامات المسلحة التي حدثت في ابريل عام 1989 م بين المتظاهرين والجيش، وسقط ضحايا . وأوسيتا الجنوبية التي كانت تتمتع بالحكم الذاتي أعلنت استقلالها بقيام جمهورية أوسيتا الجنوبية في 20 سبتمبر 1990 م، وجمهورية أديجا ربا وأبخازيا أعلنت استقلالهما من جانب واحد عام 1992 م⁽⁵⁰⁾ . ومن هنا بدأت الأزمة بين موسكو وتبليسي تتفاقم، وكان زعيم الثورة الجورجية حينها (زفياد جامساخورديا) الذي نجح في الانتخابات وأصبح رئيساً لجورجية من عام 1990 م، و دخلت البلاد في حرب أهلية، نتيجة إلغاء نظام الحكم الذاتي في أبخازيا وأوسيتا الجنوبية، وأديجا ربا التي سارعت بالانفصال عن جورجية، واتهمت تبليسي موسكو بدعم بذلك⁽⁵¹⁾ .

عاد شيفرنادزة من موسكو عام 1994 م وانتخب رئيساً لجورجية بعد الإطاحة بنظام جامساخورديا. فبدأت سياسة ادوارد شيفرنادزة تلوح أنها إلى التقرب من دول رابطة الدول المستقلة لجس النبض بهدف الانضمام إلى الرفاق القدماء . وحين أدرك صعوبة الأمور تحول إلى الغربيين الذين قدم لهم الكثير من التنازلات عندما كان وزيراً لخارجية الاتحاد السوفيتي، مثل : هدم جدار برلين عام 1989 م، وحل حلف وارسو وتوقيع عدة اتفاقيات مع الأمريكان حول نزع السلاح والتعاضد أمام ضرب العراق من قبل أمريكا وحلفائها عام 1991 م ، حتى أنه كان لا يخفي على موسكو رغبة جورجية في الانضمام إلى حلف الناتو والاتحاد الأوروبي⁽⁵²⁾ .

وعندما جاءت ثورة الزهور التي تزعمها تلميذ شيفرنادزة المدلل ميخائيل ساكاشفيلي ، والذي عين مسولاً لحقوق الإنسان ، ثم انتقل إلى نيويورك للعمل في المحمة عام 1994م. وعند عودته

من أمريكا شغل منصب رئيس اللجنة المكلفة بإعداد نظام انتخابي جديد. وفي يناير عام 2000 م تم تعيينه نائباً لرئيس الجمعية البرلمانية الأوروبية، وفي نفس العام عين وزيراً للعدل من قبل شيفرنادزة، حتى أنه 5 سبتمبر عام 2001 م قدم استقالته من حزب الاتحاد الوطنيين الجورجيين الذي يتزعمه شيفرنادزة. وتفرغ ساكاشفيلي لتأسيس حزباً جديداً اسمه (الحركة الوطنية الديمقراطية) هذه الحركة التي تزعمها ساكاشفيلي تحت مسمى ثورة الزهور التي أطاحت بشيفرنادزة من قبل تلميذه ميخائيل ساكاشفيلي الذي وصل إلى السلطة في جورجيا عام 2003 م⁽⁵³⁾.

من تلك اللحظة بداء ساكاشفيلي يكرس عداته ضد موسكو بتحالفه مع أوكرانيا ومولدا فيا وأذربيجان، وبعض الدول الأخرى التي علاقاتها بروسيا مصحوبة بالتوترات السياسية، مثل بولندا ودول البلطيق. فروسيا بعد استعادة قوتها الاقتصادية والأمن والاستقرار الداخلي، ركزت على مصالحها الإقليمية والدولية، وكيف تحمي حدودها وتمنع توسع حلف الناتو في دول الاتحاد السوفيتي السابق، وبالأخص في أوكرانيا، جورجيا، أذربيجان، والتي تلح أمريكا على قبول عضويتهم في حلف الناتو⁽⁵⁴⁾. والحقيقة أن كل تلك القضايا التي تحاك ضد روسيا من قبل دول كانت بالأمس شريكة معها في ظل الاتحاد السوفيتي، قد مكنت روسيا من اقتناص الفرصة المناسبة في تلقين جورجيا درساً قاسياً عندما تهورت واستعجلت في شن حربها في 8 أغسطس 2008 م على إقليم أوسيتا الجنوبية وأبخازيا، حتى أن الرئيس الروسي ميديفيد قطع زيارة إثناء حضوره افتتاح الألعاب الاولمبية الدولية في الصين. فروسيا أحكمت دراسة الموقف وتمكنت من السيطرة العسكرية على مجريات الأحداث التي تسرعت سياسة ساكاشفيلي في ارتكابها. وأعطت ذريعة كبرى للتدخل الروسي بالقوة العسكرية وتحرير أوسيتا الجنوبية وأبخازيا، وصولاً إلى الأراضي الجورجية، وإعلان أوسيتا وأبخازيا جمهوريتان مستقلتان. وجاء الاعتراف الروسي مستبقاً لمتغيرات الأحداث التي كانت تخشى روسيا حدوثها، إذا ما سارعت بالاعتراف الذي أكسبها فحوت الانتصار وحسم الموقف وقطع الطريق أمام التدخلات الخارجية⁽⁵⁵⁾.

وهذا الأسلوب الذي أتبعته روسيا مضاده إيصال عدة رسائل إلى المعنيين بالعمل ضد مصالح روسيا من خلال الأتي:

- إن سرعة وحسم الموقف ضد جورجيا، قد كسر شوكة ميخائيل ساكاشفيلي الحليف الاستراتيجي لأمريكا.
- الاعتراف باستقلال أوسيتا الجنوبية وأبخازيا من قبل روسيا، هو رد فعل على استقلال كوسوفو من صربيا، واعتراف أوروبي سريع، رغم اعتراض موسكو الشديد على ذلك.
- استطاعت روسيا أن توجه إنذارها إلى أي دولة من دول الاتحاد السوفيتي السابق، إذا فكرت بالتحالف مع الغرب ضد مصالحها، أو الانضمام إلى حلف الناتو.
- أصبحت روسيا تؤكد بأنها حاضرة، ولا تسمح أن مصالحها وأمنها القومي و دورها الإقليمي والدولي، يكون خارج نطاق توجهات سياستها الجديدة، نحو الشراكة الدولية في كل القضايا

وفقاً للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة . وأنه من غير المقبول من الآن وصاعد الانفراد بالقرار الأوحده دون قناعة الآخرين بذلك.

2- الانشاقات داخل الدول الأوروبية - حول قضية العقوبات على روسيا .

لقد تباينت وجهة نظر الدول الأوروبية من تداعيات الأزمة الروسية - الجورجية، حول قضية فرض عقوبات على روسيا، ما بين مؤيد ورافض، وذلك في القمة الاستثنائية للاتحاد الأوروبي التي عقدت في 1 / 9 / 2008 م في بروكسل، وبرزت الخلافات تجاه الأزمة . كانت بروكسل متشددة ضد موسكو من قضية الاعتراف باستقلال أوسيتا الجنوبية وأبخازيا، حتى أنها قدمت لجورجية 880 مليون يورو لعادة عمار ما خربه الحرب⁽⁵⁶⁾ . وأيضاً دخول الوساطة الفرنسية من قبل الرئيس ساركوزي الذي زار موسكو في 12 أغسطس 2008 م وتلبيسي بهدف أحتوى الأزمة، وقدم عدة نقاط للحل من ضمنها إنها الحرب وإعادة القوات إلى ما كانت عليها قبل الأزمة والتوجه إلى المحكمة الجنائية الدولية، وهذا ما رفضته روسيا، وقال النائب العام الروسي نحن بصدد إنشاء وحدة قضائية روسية للنظر بالشكاوي المقدمة من أوسيتا الجنوبية ضد الجرائم التي حدثت من قبل جورجيا . فقالت المستشار الألمانية إنجيلا ميركل إنها تشعر بخيبة أمل من عدم تنفيذ بعض النقاط المقترحة من قبل ساركوزي . ونتيجة للانقسام بين الدول الأوروبية، أصبحت ألمانيا وفرنسا وإيطاليا، وحتى النمسا من المعارضين فرض عقوبات على روسيا⁽⁵⁷⁾ . فهذه الدول هي أكبر قوة في الاتحاد الأوروبي، وتدرك قبل غيرها بأن مصالحها المشتركة في عدة مجالات، وبالذات في مجال الطاقة مع روسيا أكثر من أي دولة أخرى . وروسيا تعلم جيداً بأنها بحاجة إلى الأسواق الأوروبية وتعمل على تأسيس شراكة حقيقية مع أوروبا . والكل مجمع أن الصراع الإيديولوجي قد انتهى وحلت مكانه المصالح الاقتصادية المشتركة، والتي ينبغي أن تخدم الجميع وتخلو من التوترات والصراعات السياسية على مدى البعيد. ولكن الدول الكبرى هي مهندسة الصراع الاقتصادي، بفضل التكنولوجيا العلمية التي تمتلكها، وتحترق وتتصرف بخيرات البشرية، من خلال ترويجها لمشاريع العملة .

3- الموقف الأمريكي من الأزمة الجورجية .

صدمت أمريكا من ما حدث في جورجيا، وأصبح الرئيس الأمريكي بوش الابن يصرح ويطالب بتوقيف الحرب على جورجيا، وتزايد الاستنجد ومطالبة المجتمع الدولي وحلف الناتو من قبل ساكاشفيلي بالتدخل لإنقاذ بلاده والحفاظ على سلامة أراضيها من الهجوم الروسي . معلناً استعدادده لاستقبال القطع العسكرية لحلف الناتو في الأراضي والمواني الجورجية⁽⁵⁸⁾ . ولكن دون جدوى لمطالب ساكاشفيلي الذي كان يعول على حلف الناتو وأمريكا في إنقاذه من المستنقع الذي غرق ووقع فيه . فمن لا يدرك، بأن أمريكا تؤمن فقط بمصالح دائمة وليست بصدقة دائمة .

من المؤكد أن أمريكا جست نبض رد فعل الدب الروسي من خلال ساكاشفيلي الذي يحمل الجنسية الأمريكية، ووزير الدفاع الجورجي (دافيد شقلي) يحمل الجنسية الإسرائيلية . فإسرائيل متورطة بالحرب الروسية - الجورجية بسلاحها والخبراء والمدربين للجيش الجورجي ، وغامر

ساكاشفيلي في بدء الحرب . وعندما خسر المعركة حملته أمريكا وحلف الناتو عواقبها ، وقطع أملة وطموحاته من قضية انضمام بلاده إلى حلف الناتو⁽⁵⁹⁾ . فأمرى حلف الناتو لا يمكن أن يدخلون في صدامات مع روسيا من أجل جورجيا ، دولة لن تعرف الاستقرار السياسي منذ تسعينيات القرن الماضي . فالمصالح بين الكبار، لا يحسبونها الصغار سلفاً أو مسبقاً .

4- دوافع انفصال القرم عن أوكرانيا وعودته لروسيا إلام .

نتيجة للصراعات والتجاذبات . الأمريكية . الروسية . الأوروبية . الروسية . منذ 1991 حتى 16 مارس 2014م ، اليوم الذي تم فيه الاستفتاء على انفصال إقليم القرم بموافقة %96 على الانضمام إلى روسيا . وعند العودة إلى مجريات الأحداث التاريخية في التاريخ المعاصر، انه قد دون لنا حقيقة مهمة ، إن إقليم القرم قد ضمه (نيكيتكا خروشوف) الأمين العام للحزب الشيوعي السوفيتي عام 1954م إلى أوكرانيا⁽⁶⁰⁾ . و الرئيس بوتين يوم الثلاثاء 18 مارس 2014م ، في خطابه أمام مجلس الدوما الروسي .. قال: إن إقليم القرم كان جزءاً لا يتجزأ من روسيا وتم ضمه إلى أوكرانيا خلال فترة الاتحاد السوفيتي⁽⁶¹⁾ . ونفى بوتين بأن تكون قضية استقلال القرم تتعارض مع القانون الدولي ، مشيراً إلى استخدام القوة في إقليم كوسوفو وقصف يوغسلافيا والتدخل في العراق وليبيا ، دون قرار دولي . وقال إن الربيع العربي تحول إلى شتاء بفعل التدخلات الخارجية . كما ذكر بإعادة توحيد شطري ألمانيا ، داعياً برلين إلى مساندة مساعي روسيا في إعادة توحيد شعبها . ووجه شكر بلاده إلى دولة الصين نتيجة لموقفها من الأزمة⁽⁶²⁾ .

إن رؤيتنا للاثمة الروسية - الأوكرانية ، وانفصال القرم ، هونفس السيناريو الذي تم تنفيذه مع جورجيا عام 2008م ، واستقلال أبخاريا واسيتيا الجنوبية عن جورجيا . ولكن لم تستفيد أوكرانيا مما حدث في جورجيا ، عندما حاولت أمريكا والغرب إقحام ساكاشفيلي في مغامرة خاسرة مع الدب الروسي . اليوم خسرت القيادة الجديدة في كيبف والتي راهنت على الغرب وأمريكا ، وتم المتاجرة بمصالح أوكرانيا من عام 1991م ، تحت مظلة الوعود في قبولها مع جورجيا في الاتحاد الأوروبي و حلف الناتو وتقديم المساعدات . بما أن الغرب وأمريكا يدركون بأن روسيا لا يمكن أن تسمح أن تمس مصالحها . فاليوم القرم أصبح روسياً وليس لوحيد . فالقادم يشير إلى أكثر من ذلك . فعندما يتم استرجاع التاريخ والحنين إلى الماضي ، و تزداد الشعور بالقوة ، ويفتح باب المغامرة بالربح أو الخسارة ، لكل الأطراف التي كانت هي السبب في تأجيج الصراع في تلك المنطقة الحساسة من العالم ، فالكارثة قد تشمل كل أطراف المشاركة في الصراع في أوكرانيا . فأوكرانيا ذاهبة أكثر إلى التقسيم إذا لم يتفق الفرقاء أن تظل أوكرانيا جسر الأمان و العبور بين الغرب والشرق . وإلا إذا ظلت أمريكا تغذي تلك الصراعات ، فأوروبا هي التي ستتضرر لان مصالحها مهددة بالمخاطر . و أيضاً من مصلحة أمريكا أن تظل الفوضى والحروب والمشاكل في الدول المجاورة لروسيا ، حتى تتضرر المصالح الروسية . الأوروبية في المجالات الاستثمارية والتبادل التجاري وبالذات في مجال الطاقة التي تصدر من روسيا إلى أوروبا بواقع %60

من احتياجات أوروبا للطاقة.

المبحث السادس

سياسة روسيا الجديدة في الشرق الأوسط.

المطلب الأول: كوزير يف سلب روسيا من حقها في السياسة الخارجية.

نتيجة لضعف دور السياسة الخارجية الروسية أيام حكم يلتسن ، ووزير الخارجية حينها، اندريه كوزير يف الذي أعلن آنذاك بأن روسيا ليست بحاجة إلى سياسة خارجية قوية ، إذا كانت مثل تلك السياسة تصنع بشكل جيد في واشنطن . فقال: فنحن في روسيا تابعون لأمريكا، وخاصة في الحصول على الاستثمارات والتكنولوجيا المتقدمة⁽⁶³⁾ . مصالح روسيا الخارجية سلبت حقيقة عندما كان كوزير يف على رأس السياسة الخارجية، وكان جميع الناس يشتمون فيه في روسيا وأصبح غير مرغوب به من قبل كافة الأطياف السياسية، نتيجة لفشله في الدبلوماسية الخارجية. حتى جاء رجل الدبلوماسية المحنك أيجور يفانوف الذي استطاع إن يعيد للسياسة الخارجية توجهها الحقيقي في خدمة المصالح الروسية على المستوى الإقليمي والدولي . ويشغل حالياً (أيجور يفانوف) مسئول الأمن القومي الروسي . فسياسة روسيا الجديدة التي اتبعتها بوتين في الشرق الأوسط ، تأتي انطلاقاً من سياسة المصالح والانفتاح على الجميع ، بعيداً عن النهج العقائدي الذي كان سائد أيام الاتحاد السوفيتي . وخلال الفترة من عام 2004-2008م ، أتقنت سياسة بوتين الخارجية إن تعيد موقعها التاريخي في علاقاتها مع العالم العربي مع كلاً : من ليبيا - الجزائر - تونس - مصر وسوريا والعراق . وأعطت روسيا كل الدول المذكورة من الديون التي كانت عليها. بما في ذلك اليمن. وهذه الدول كانت لديها اتفاقيات مع الاتحاد السوفيتي في مجال التسليح العسكري، ومشاريع الطاقة⁽⁶⁴⁾ .

المطلب الثاني: الخلافات الروسية - الأمريكية .. الحديثة في الشرق الأوسط.

- الغزو الأمريكي للعراق 2003م.

مثل احتلال العراق من قبل أمريكا وحلفائها دون موافقة مجلس الأمن الدولي ، صدمة مؤلمة لمسار العلاقات الروسية الأمريكية في الشرق الأوسط، وانزعاج الموقف الروسي من القرار الأمريكي في احتلال دولة كانت يوماً ما تربطها باتفاقيات وعلاقات ذات مصالح مشتركة مع الاتحاد السوفيتي، و أصبحت روسيا وريثته في كل المحافل الإقليمية والدولية. فالغزو الأمريكي للعراق جعل من روسيا بأن تفكر في صياغة جديدة في علاقاتها الخارجية مع الدول التي كانت معارضة لغزو العراق، مثل فرنسا وألمانيا، الدول القوية في الاتحاد الأوروبي⁽⁶⁵⁾ . أيضاً إخراج روسيا من عقود نفط العراق، قد عزز من عودتها وانفتاحها على دول المنطقة. و إيران التي حظيت بمواصلة الدعم الروسي في بناء مفاعل أبو شهر النووي، وكما زودت روسيا طهران بتكنولوجيا عالية في هذا المجال. وحتى السعودية وقطر

والإمارات التي زارها بوتين في فبراير 2007م، توجت بتوقيع اتفاقيات سياحية وتجارية وأمنية وعسكرية مع تلك الدول. وهناك صفقة بعدة مليارات مع ليبيا عندما زارها بوتين في يونيو 2008م، وكما ألغت روسيا أكثر من أربعة مليار دولار كانت ديون على الجزائر أثناء زيارة بوتين لها عام 2007م، ووقعت صفقة بموجبها شراء الجزائر طائرات حربية من موسكو. وأيضاً قدمت روسيا عشر طائرات حربية للدولة اللبنانية مجاناً عام 2010م، رداً على الدور الإسرائيلي الذي قام بتسليح وتدريب الجيش الجورجي الذي خسر الرهان على الدعم الأمريكي والأوروبي في مواجهة روسيا عام 2008م⁽⁶⁶⁾.

المطلب الثالث: الخلاف الروسي - الأمريكي في سورية.

شعرت سورية بعد احتلال العراق من قبل أمريكا وحلفائها عام 2003م، إن الدور القادم عليها، واتهامها من قبل أمريكا بفتح حدودها لدخول المقاتلين من أراضيها إلى العراق، و اغتيال رفيق الحريري رئيس الوزراء اللبناني الأسبق في 14/2/2005م، والساق جريمة الاغتيال إلى النظام في دمشق. و تزايد الضغوط على سورية من أجل إخراج قواتها العسكرية من لبنان من قبل أمريكا وإسرائيل وبريطانيا والسعودية. و حتى فرنسا التي كانت الحليف لسورية لفترة طويلة من الزمن، أصبحت هي الأكثر إصراراً على خروج القوات السورية من لبنان⁽⁶⁷⁾. وبعد كل هذه الضغوط وتسييس قضية اغتيال الحريري، عملت سورية على تغيير سياستها نحو الشرق. فزار بشار الأسد موسكو في 24 كانون الأول عام 2005م، ووزير الخارجية وليد المعلم أيضاً زار موسكو في آذار 2006م، والهدف من ذلك هو جس نبض الرفيق القديم، والبحث عن قوة مؤثرة في اتخاذ القرارات الدولية، والوقوف ضد الضغوطات التي تمارس ضد سورية بعد المتغيرات التي طرأت على المنطقة منذ أحداث 11 سبتمبر 2001م. و تصنيف سورية ضمن دول محور الشر من قبل بوش الابن. ومن الملاحظ إن رغبة روسيا قوية بالعودة إلى منطقة الشرق الأوسط، بعد أن أصبحت تحتل مكانة وأهمية كبيرة في المعادلة الدولية، من خلال توجهاتها السياسية والاقتصادية على الصعيد الإقليمي والدولي. واستراتيجية روسيا الجديدة نحو المنطقة، من أجل إثبات تواجدها ومزاحمة ومنافسة القوى الكبرى من أجل حماية مصالحها. فروسيا تنظر إلى سورية، إنهاء إحدى البوابات الأكثر أهمية، كونها تحتل موقعاً استراتيجياً في المنطقة، يمثل الجسر الذي تتقاطع فيه طرق المواصلات التجارية، وأنباب نقل النفط والغاز بين دول الخليج وأوروبا. كما وقعت روسيا مذكرة تفاهم مع سورية من أجل السماح للأسطول الروسي باستخدام قاعدة بحرية في ميناء طرطوس السوري. لذا استطاعت روسية إعادة قطعها الحربية إلى مياه البحر المتوسط، حيث كان الأسطول السادس الأمريكي المسيطر لوحده في البحر الأبيض المتوسط. وأكد الأدميرال مأسورين قائد الأسطول الروسي في عام 2007م، عن عودة الأسطول الروسي إلى البحر المتوسط، مدعوماً بقاعدة عسكرية يكون تواجدها في ميناء طرطوس السورية⁽⁶⁸⁾. فالأزمة السياسية في سورية، والتي يتم تغذيتها دولياً وإقليمياً، قد حولت البلاد إلى ركام من

الدمار والخراب وقتل الناس وتشريدتهم، نتيجة لعواقب الحرب التي أكلت الأخضر واليابس خلال السنوات الماضية. فإن الصراع الإقليمي والدولي في سورية، أصبح يشكل توازن القوى المتصارعة، والتي حولت الأزمة السورية إلى أزمة بدون حل. إذا ما اتفقا الفرقاء، على ترحيلها إلى وقت غير محدد. والضحية في آخر المطاف الشعب السوري الذي يدفع ثمن فاتورة هذا الصراع حتى اليوم.

المطلب الرابع: تداعيات أحداث الربيع العربي على عودة روسيا إلى الشرق الأوسط.

فالعودة الروسية إلى الشرق الأوسط، يرفقها الحذر الشديد، وبالذات بعد الربيع العربي الذي أفرز التناقضات والانقسامات في المنطقة، وتحولت الدول التي شملها الربيع العربي إلى ساحات للإرهاب والقتل والصراعات بين التيارات التي تحالفت معاً من أجل تغيير الأنظمة السابقة، ومن ثم اختلفت عن مضمون التغيير الأفضل لشعوب المنطقة. ومن ثم جاءت الفرصة المناسبة للدول الأوروبية، وأمريكا وبعض الإقليمية والعالمية، التخلص من المتطرفين والإرهابيين الذين يعيشون على أراضيها، وإرسالهم إلى المنطقة وتسلحهم من قبل دول إقليمية ودولية، وهذا ما أعلنته وزارة الخارجية الأمريكية، إن 12 ألف مقاتل أجنبي من 50 دولة في العالم توجهوا إلى سوريا منذ بدء النزاع قبل ثلاث سنوات، بحسب المتحدث باسم وزارة الخارجية الأمريكية (ماري هارف)، وهناك مصادر داخل الإدارة الأمريكية، تفيد أن أكثر من 100 أمريكي قاتلوا في سوريا والعراق مع داعش (69). وهذا الأسلوب المزدوج في السياسة الدولية في العالم والمنطقة من قبل أمريكا وحلفائها، قد جعل من روسيا إن تعيد النظر في إعادة تشغيل العلاقات الروسية الأمريكية، وتشخيصها من قبل أيجور يفانوف وزير الخارجية الروسي السابق ورئيس المجلس الروسي للشؤون الدولية، حيث فند نقاط الخلاف مع الأمريكان، بدا من خروج أمريكا من جانب واحد من المعاهدة الخاصة بالدفاع المضاد للصواريخ والموقعة عام 1972، واحتلال العراق وأفغانستان وأزمة القوقاز عام 2008م عندما وقفت أمريكا إلى جانب جورجيا، والتدخل الواضح للشؤون الداخلية لروسيا، والدول المجاورة لها، وتجاهل مصالح روسيا على الساحة الدولية. وهذا ما انعكس سلباً على العلاقات الروسية - الأمريكية (70). بالإضافة إلى أهمية الإمعان والإفصاح عن الرؤية الروسية بمستقبل العلاقات الروسية - الأمريكية، وخفايا توترها بين البلدين، قد فجر غضب بوتين عندما وجه إليه سؤال حول إعادة تشغيل العلاقات الروسية - الأمريكية، أثناء الحوار التلفزيوني المباشر الذي أجراه في 17 أبريل 2014م مع المواطنين الروس وقال: الرئيس بوتين إن إعادة تشغيل العلاقات بين روسيا والولايات المتحدة، قد انتهت بعد الأحداث في ليبيا والإطاحة بالقذافي وانهيار البلاد، وبسبب الوضع في القرم. وهذا ما أوصل الأمور إلى انعدام الثقة. وقال بوتين، بان موسكو ليست مسؤولة عن فقدان الثقة المتبادلة بين روسيا وأمريكا (71). فتورات الربيع العربي قد غيرت من شفافية العودة والانفتاح الروسي على منطقة الشرق الأوسط، بعد تقسيم المنطقة إلى معسكرين متناقضين، وظهور الاختلافات المذهبية والطائفية التي يغذيها العامل الدولي، منذ الحرب العراقية - الإيرانية، وتدمير العراق عام 1991م واحتلاله عام

2003م، وصولاً إلى الربيع العربي الذي عمق من تزايد ظاهرة الإرهاب والقتل والصراعات المذهبية والطائفية، وتنوع التيارات الإسلامية المتناحرة فيما بينها، من أجل السيطرة على مجريات الأمور في دول الربيع العربي، كلاً حسب معتقداته وتوجهاته. وهذا الصراع يهدف في الأساس إلى ضياع الدولة وجلب الفوضى وتدمير المصالح الاقتصادية والأمنية، وانتشار ظاهرة الجريمة المنظمة، وأكثر ما يهم التيارات المتصارعة، الوصول إلى السلطة، حتى ولو على جماجم كل سكان البلاد. وهذا ما جعل الشرق الأوسط يمر بإحداث و متغيرات جديدة في عام 2013م، تمثلت بثورة 30 يونيو في مصر ضد حكم الإخوان المسلمين، الذين أوصلتهم ثورة 25 يناير إلى السلطة، والسياسة الأمريكية ظلت مبهمه من تداعيات الربيع العربي، وتظاهرت فيما بعد بأنها مع التغيير في الشرق الأوسط وتحترم إرادة الشعوب. وعندما خرج الشعب المصري لإسقاط نظام الإخوان، فوجت واشنطن وعجزت عن فهم حقيقة ما يدور في مصر. وهذا التحول السريع في المشهد مصري، أدى إلى توتر بالعلاقات المصرية - الأمريكية (72). فهذا التباين والاختلاف بين واشنطن والقاهرة بعد 30 يونيو 2013م، وتزايد وتيرة الإرهاب والقتل المنظم ضد الجيش المصري والأجهزة الأمنية من قبل الإرهابيين، ومعاناة روسيا أيضاً من ظاهرة الإرهاب، قد قرب من التباين الذي ظل لأكثر من ثلاثة عقود بين موسكو والقاهرة، إلى التقارب من جديد نحو المصالح المشتركة التي تمخضت عن تبادل الزيارات بين القيادات العسكرية والدبلوماسية، وأخرها زيارة الرئيس المصري عبد الفتاح السيسي إلى روسيا في منتصف أغسطس 2014م (73). والحقيقة التي يمكن إن تقال في ظل المتغيرات التي تعيشها المنطقة، من تأثيرات الربيع العربي السلبية وانعكاساتها الغير أخلاقية من تزايد ظاهرة انتشار الإرهاب الذي استهدف روسيا ومصر. وهذا ما حتم على تقارب العلاقات الروسية - المصرية من أجل توحيد الرؤى والجهود المشتركة لمكافحة الجريمة المنظمة، بحكم امتلاك روسيا للخبرة والتكنولوجية المتطورة، في اكتشاف الجريمة من ناحية، ومن الناحية الأخرى لصالح الدولتين تعزيز علاقاتهما في أكثر المجالات، كون مصر تحتل موقعاً استراتيجياً مهماً على المستوى الإقليمي والدولي، والقاهرة هي المرجعية في تقديم الرؤى والحلول في القضايا ذات الصلة بالشأن الإقليمي والدولي حول الشرق الأوسط. فالتقارب الروسي - المصري يشكل محوراً أساسياً في توازن القوى في المعادلة السياسية على الساحة الإقليمية الدولية، بحكم الموروث التاريخي للعلاقات بين البلدين .

نتائج البحث :

من خلال تعمقنا لطبيعة المتغيرات التي رافقت سياسة روسيا المعاصرة، توصلنا إلى النتائج التالية :

1. ميخائيل جورباتشوف، مهندس ومنظر (البروسترويكا) 1985م (إعادة البناء)، والذي عمل على إسقاط الأنظمة الاشتراكية في أوروبا الشرقية وحلف وارسو. وبوريس يلتسن هو الذي عمل على تفكك وتقسيم الاتحاد السوفيتي عام 1991م، بعد الإطاحة بجورباتشوف من رئاسة الاتحاد.

2. فترة حكم يلتسن لروسيا، رافقها الفوضى والتدمير لكل مكونات المجتمع، وانهيار الاقتصاد، و هروب العلماء إلى الخارج، والحروب في الشيشان وسيطرة المافيات واليهود على مفاصل الدولة .
3. ركزت سياسة يلتسن على محاربة الخصوم، دون النظر و التفكير في مصالح البلاد الداخلية والخارجية و المستقبلية.
4. الشعب الروسي، تعود على قوة الدولة، وقوة الشخصية القيادية في المجتمع من أيام القياصرة و حتى بوتين. والمجتمع الروسي لا يرغب بالديمقراطية التي تلازمها الفوضى والتدمير المنظم لمقومات المجتمع، وتعاطي المخدرات و الموباحات التي تخرب عقول الشباب، ولا يؤمن الشعب الروسي بالديمقراطية الخارجة عن نطاق النظام والقانون.
5. استفاد بوتين من أخطاء سياسة يلتسن، واستطاع أن يعزف على سنفونية المطالب الشعبية و القوى السياسية في البلاد . والتي ضاقت وخنقت من سياسة يلتسن و حاشيته المسيطرة على ثروت البلاد، و من قبل مجموعة مقربة من يلتسن، استفادت من خصخصة القطاع العام لصالحها . إلا أن بوتين بحكم عمله الاستخباراتي، عرف كيف يقصص الرؤوس التي نهبت ثروت البلد، وأبرزهم اليهود الذين دعموه في الانتخابات الرئاسية الأولى مثل: اليهودي بيروزوفسكي الذي هرب إلى بريطانيا ومات هناك في ابريل 2013م.
6. الأحزاب السياسية المعارضة في روسية، و التي كانت تقدم مطالبها و تنتقد سياسة يلتسن، كالحزب الشيوعي والحزب الليبرالي وحزب يابلاكه. سارع بوتين إلى تنفيذ تلك المطالب، كونها مطالب الشعب قبل أن تكون مطالب أحزاب المعارضة التي أصبحت كسيحة في أيام بوتين، ونشاطها ضعف، و ليست عندها من الجديد، وقيادتها من الجيل القديم، وتنشط فقط أثناء الانتخابات حتى تحصل أو تحافظ على مقاعدها الرمزية في الدوما والبرلمان.
7. النجاحات التي حققها سياسة بوتين على الصعيد الداخلي، أظهرت ارتياح عامة الشعب الروسي، الذي هو في مقدمة المستفيدين من ذلك الانجازات. وعلى المستوى الخارجي استطاعت سياسة روسيا المعاصرة من توسيع استثماراتها، وتحالفاتها مع دول البريكس و منظمة شنغهاي، و التكتل الاقتصادي الإقليمي بين روسيا ، بيلاروسيا وكازاخستان، والاتحاد الجمركي لنفس الدول المذكورة، بالإضافة إلى أوكرانيا، الذي حضر رئيسها الجديد اجتماع منيسك لاتحاد الجمركي المذكور، 2014/8/26م، والتقارب الروسي- الصيني. كل هذا التحولات في السياسة الروسية الجديدة، قد أزعجت الهاجس الأمريكي و الأوروبي من عودة روسيا بقوة و حضور دائم في بحث ومناقشة الملفات الساخنة والحساسة أينما وجدت.
8. الأزمة الأوكرانية، أتاحت للجانب الروسي أن ينطلق نحو حماية القاليات الروسية، وهذا الأسلوب الذي اتبعه الغرب وأمريكا للتدخل في شؤون الغير، كما ستظل الأزمة الأوكرانية حجر عثرا تزعم و تعيق الجانب الروسي من التفكير بالملفات الأخرى، والتوسع من طموحات روسيا، إذا ظلت أمريكا والغرب تغذي ذلك الصراع، و عجزت روسيا من احتوى الأزمة، قبل أن تعمق

الكرهية، بين الشعبين الجارين المتحابين، والمتوحدين تاريخياً ضد الأعداء الخارجين من أيام كنجيز خان وهولاكو وكانت عاصمتهم آنذاك (كيف روس) .

9. روسيا تضررت من تداعيات الربيع العربي، والصراعات في المنطقة، والتي كانت سبب في فقدان مصالحها في بعض الدول المذكورة سلفاً، مما جعلها تصر على موقفها من الأزمة السورية. وتتقارب بارتياح من ثورة 30 يونيو 2013م المصرية، التي أحدثت متغير جديد، شارك فيه وصنع تحولاته الشعب المصري لوحده صاحب الإرادة الكبرى في اختيار مساره الحقيقي.

هوامش البحث :

- 1- إسكندر النيسي؛ إيقاظ الدب الروسي، مجلة الجيش اليمني صنعاء، دائرة التوجيه المعنوي، العدد 334، 1 ابريل 2008م ص 47.
- 2- ليليا شيفتسوفا؛ روسيا بوتين، ترجمة بسام شيحا، الدار العربية للعلوم- ناشرون، لبنان بيروت، الطبعة الأولى 2006م، ص 41 .
- 3- نفس المصدر، ص 40.
- 4- نفس المصدر، ص .
- 5- لمى مضر الأمانة؛ الإستراتيجية الروسية بعد الحرب الباردة وانعكاساتها على المنطقة العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، سلسلة أطروحات الدكتوراه (73) ، الحمراء بيروت ، الطبعة الأولى مارس 2009م ، ص 164 .
- 6- نفس المصدر ، ص 165 .
- 7- نفس المصدر ، ص 165 .
- 8- أنظر السيرة الذاتية لبوتين على موقع: gololy.com/cv
- 9- الأمانة؛ مرجع سابق ، ص 166 .
- 10- شيفتسوفا؛ مرجع سابق ، ص 44 .
- 11- نفس المصدر ، ص 45 .
- 12- نفس المصدر ، ص 46 .
- 13- فلاديمير فيدور فسكي؛ من راسبوتين إلى بوتين ، الناشر بيران 2001م نقلا من مجلة القرار ، العدد 28 نوفمبر 2001م ص 58 .
- 14- سليم نجم؛ أسرار تقاسم النفوذ بين أمريكا وروسيا ، الحوادث ، روبرجيه جنيف ، العدد 2269 ، 4 مايو 2000م ص 25 .
- 15- نفس المصدر
- 16- شيفتسوفا؛ مرجع سابق ص 54 .
- 17- نفس المصدر ص 56 .

- 18 - نفس المصدر ص 66.
- 19 - نفس المصدر ص 67.
- 20 - الأمانة: مرجع سابق ص 185.
- 21 - شيفتسوفا: مرجع سابق، ص 69.
- 22 - شيفتسوفا: نفس المصدر.
- 23 - شيفتسوفا، مرجع سابق، ص 102.
- 24 - نفس المصدر. ص 103.
- 25 - الموسوعة الحرة، الموقع، ar.wikipedia.org/wiki/
- 26 - الأمانة، مرجع سابق ص 179.
- 27 - نفس المصدر.
- 28 - نفس المصدر، ص 174.
- 29 - نفس المصدر.
- 30 - عمر محي الدين: روسيا مرشحة لتكون ثاني سوق مائية في أوروبا، المشاهد السياسي، العدد 588، 30 يوليو 2007م ص 28.
- 31 - فائز رشيد: عودة القيصر الشيوعي، الأردن العربي صحيفة الكترونية إخبارية تصدر عن وكالة نضال الأردن، 8/3/2012م.
- 32 - المشاهد السياسي، وفاة بيريزوفسكي، 6 ابريل 2013م العدد 883 ص 8.
- 33 - فائز رشيد، مرجع سابق،
- 34 - انظر تصريح رئيس الوزراء الروسي، فيكتور زوبكوف حول الاستثمارات في روسيا، المشاهد السياسي، العدد 606 نوفمبر 2007م ص 30.
- 35 - هاني المصري: سياسة روسيا الخارجية وإمكانية لعب دور منافس للدور الأمريكي، دراسات بدائل، السبت 18 / 3 / 2009م انظر الموقع: www.badael.ps/new/ar/index.php?op=tiot=
- 36 - نفس المصدر.
- 37 - إسكندر النيسي: إيقاظ الدب الروسي، مجلة الجيش اليمني مرجع سابق، 2008م، ص 48
- 38 - نفس المصدر.
- 39 - اللواء الركن / حازم الراوي: السباق الدولي نحو عسكرة الفضاء، مجلة الجيش اليمني ابريل 2008م العدد 324 ص 37-38.
- 40 - محمد رضا جليلي، و تيريكليز: جيو-سياسية آسيا الوسطى، ترجمة الدكتور علي مقلد، دار الاستقلال للثقافة و العلوم القانونية، بيروت. لبنان الطبعة الاولى 2001م، ص 158.
- 41 - نفس المرجع، ص 159

42. حسين طلال مقلد: روسيا والاتحاد الأوروبي.. عوائق الشراكة، المجلة العربية للعلوم السياسية مركز دراسات الوحدة العربية لبنان 2010م العدد 25، ص 141.
43. نفس المرجع، ص 125.
44. تصريح سيرغي لافروف وزير الخارجية الروسي أثناء لقائه وفد الترويكا - صحيفة الحياة، 2009/2/12م
45. نفس المرجع.
46. عمر محي الدين : عمر: بوتين يحكم قبضته على مصادر الطاقة .. روسيا تستعمل الغاز لاستعادة هيئة الاتحاد السوفيتي السابق، المشاهد السياسي، فبراير 2007م، العدد 570 ص 28.
47. مقلد: روسيا والاتحاد الأوروبي.. عوائق الشراكة، مرجع سابق ص 129.
48. محي الدين: مرجع سابق ص 29.
49. هاني المصري: مرجع سابق.
50. أحمد دياب : النزاع في القوقاز حسابات خاطئة وتداعيات إقليمية خطيرة، المصدر السياسية الدولية، 1 أكتوبر 2008م، انظر الموقع. digital.ahram.org.eg/articles.aspx
51. نفس المصدر.
52. المشاهد السياسي: ابخازيا وكوسوفو تشكلان تحدياً لشراكة مديفيدف- بوتين، 24 مايو 2008م العدد 635، ص 9.
53. نفس المصدر.
54. نفس المصدر.
55. فائز رشيد: عودة القيصر الشيوعي، مرجع سابق
56. مقلد: روسيا والاتحاد الأوروبي، مرجع سابق، ص 141.
57. نفس المصدر ص 142.
58. يفتيني بريماكوف: الوضع الاقتصادي والسياسي العالمي، العلاقة مع أمريكا ودور روسيا في الساحة الدولية، مقابلة أجريت مع بريماكوف من قبل الصحفي جمال العرضاوي، قناة الجزيرة بتاريخ 2009/2/24م. انظر الموقع: <http://www.aljazeera.net/programs/2009/2/today-interview/24>
59. الإمارة: مرجع سابق، ص 132.
60. المشاهد السياسي: بعد الاستفتاء على الانضمام إلى روسيا، القرم رهينة بوتين، 29 مارس 2014م، العدد 934، ص 12.
61. صحيفة الاتحاد الإماراتية : روسيا تضم القرم .. وأوكرانيا تعلن دخول النزاع (مرحلة عسكرية)، 19 مارس 2014م، العدد 1435، ص 40
62. نفس المصدر.

63. عباس خلف: علاقات روسيا مع الدول العربية وعودتها إلى الشرق الأوسط، حضارة تصدر عن مركز الأمة للدراسات والتطوير العراق، العدد الثامن، تشرين الأول 2010م، ص 34-35.
64. مخلد عودة المبيضين: العودة الروسية إلى الشرق الأوسط: رئاسة الرئيس بوتين 2000-2008م مجلة العلوم الاجتماعية جامعة الكويت، المجلد 28، العدد 1، 201م ص 141.
65. نفس المصدر، ص 146.
66. نفس المصدر، ص 149.
67. نفس المصدر، ص 150.
68. منى سكرية: حلقة نقاش في مجلة المستقبل العربي، السياسة الروسية تجاه الوطني العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، نوفمبر 2011م، العدد 405، ص 131.
69. الخارجية الأمريكية: 12 ألف مقاتل أجنبي في سوريا، صحيفة الأوتلي، العدد 1092، السبت 23 أغسطس صنعاء اليمن 2014م، ص 10.
70. أيجور اييفا نوف: (إعادة تشغيل) العلاقات الروسية الأمريكية: خطوة تكتيكية أو اختيار استراتيجي؟، مجلة الأحداث السياسية الدولية تصدر عن وزارة الخارجية الروسية سنوياً من عام 1922م، العدد 90 لعام 2012م، ص 50.
71. قناة روسيا اليوم باللغة العربية بتاريخ 17/4/2014م، على الموقع . <http://arabic.rt.com/news/686125/>
72. أبو بكر الدسوقي: تحولات القوى الكبرى في الشرق الأوسط، السياسة الدولية، الأهرام، السنة الخمسون، العدد الخامس والتسعون بعد المائة، القاهرة، يناير 2014م، ص 8.
73. نفس المصدر، ص 6.

المراجع: الكتب باللغة العربية

- ليونيد مليتشن، تاريخ روسيا الحديثة من يلتسن إلى بوتين، ترجمة وإعداد: طه الوالي، دارعلاء الدين للنشر والتوزيع والترجمة، سورية دمشق، الطبعة الأولى 2001م.
- ليليا شيفتسوكا، روسيا بوتين، ترجمة بسام شيحا، الدار العربية للعلوم- ناشرون ش.م.ل، بيروت، الطبعة الأولى 2006م.
- لمى مضر الأمانة، الإستراتيجية الروسية بعد الحرب الباردة وانعكاساتها على المنطقة العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى ببيروت مارس 2009م.
- أحمد إبراهيم محمود، وآخرين، حال الأمة العربية 2007-2008 ثنائية التفتيت والاختراق، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى بيروت ابريل 2008م.
- وليم إنغدهل، ترجمة، محمد زكريا إسماعيل، قرن من الحروب، خفايا السياسات النفطية والمصرفية الأنجلو- أمريكية والنظام العالمي الجديد، منشورات وزارة الثقافة السورية، دمشق

2007م. لم يذكر رقم الطبعة.

- محمد رضا جليلي - تيري كيليز، جيو- سياسية آسيا الوسطى، ترجمة علي مقلد، دار الاستقلال للثقافية والعلوم القانونية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى 2001م.
- هيلين كارير دانكوس، ترجمة إبراهيم العريس، نهاية الامبرطورية السوفياتية (مجد الأمم) دار قرطبة للنشر والتوثيق والأبحاث، شركة الأرض للنشر المحدودة ، الطبعة العربية الأولى، قبرص عام 1991م.

المراجع: الكتب باللغة الروسية

- بروتوبوبوف أ.س، وآخرين، تاريخ العلاقات الدولية والسياسة الخارجية الروسية 1648 - 2000م ، إصدار، اسبيكت للصحافة، موسكو 2001م.
- ايجور يفانوف، الدبلوماسية الروسية الجديدة - عشر سنوات من سياسة البلاد الخارجية ، إصدار أولما بريس موسكو 2001م.
- يفجينى بريماكوف، ثمانية أشهر زائد، دار المعرفة، موسكو 2001م.

دراسة القطاع المصرفي العمومي الجزائري من خلال تقييم الأداء وقياس الكفاءة

د. منصورى عبد الله

أ. صالحى صبرينة

قسم الإقتصاد، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير

جامعة باجى مختار، عنابة، الجزائر

الملخص:

تتناول هذه الدراسة موضوع تقييم أداء القطاع المصرفي في الجزائر وقياس كفاءته في إطار تحليلي يستند على البيانات والأرقام الواردة عن بنك الجزائر، وهذا في محاولة لمعرفة مستوى الأداء ودرجة الكفاءة باستعمال طرق القياس والمؤشرات ذات الصلة بموضوع الدراسة، وهذا بغية التحقق من مدى تطبيق القطاع المصرفي في الجزائر للمعايير الدولية في جودة الأداء وحين الكفاءة.

Abstract

This study deals with the subject of evaluation banking sector's performance in Algeria and measurement it's efficiency in the analytical framework that is based on data provided by the Bank of Algeria, and this study is trying to know the level of performance and the degree of efficiency of that sector, by using the methods of measurement and indicators relevant to the subject of the study, and this in order to verify the applicability of the banking sector in Algeria with international standards in quality and performance.

مقدمة :

لا يقع الجدل في أهمية البنوك ودورها في الاقتصاد سواء على المستوى الجزئي أو الكلي أو الدولي، وهذا نظرا لما دلت عليه الوقائع الاقتصادية منذ نشأة هذه البنوك على طبيعتها البدائية إلى يومنا هذا مع البنوك الإلكترونية، لكن الجدل يقع عندما نريد تقييم أداء وقياس كفاءة هذه البنوك، وليس الجدل هنا حول ضرورة أو عدم ضرورة عمليتي التقييم والقياس، فلا شك في ضرورة ذلك، لكن الجدل يقع حول مدى جدية عمليتي تقييم الأداء وقياس الكفاءة باعتبارهما عمليتان تخصان بالأساس المؤسسات الصناعية ذات الإنتاجية المادية المساهمة في تحقيق القيمة المضافة الاقتصادية.

وعلى اعتبار الطبيعة الخدمائية للمؤسسة البنكية غير المنتجة للقيمة المضافة الحقيقية، وإن كانت تساعد على ذلك بطريقة غير مباشرة عبر إنتاجها للخدمات التمويلية اللازمة لتحقيق العملية الإنتاجية الناجم عنها القيمة المضافة الحقيقية، فإن السجال يقع والجدال يحدث والنقاش يثور بين العديد من الباحثين حول عمليتي تقييم أداء وقياس كفاءة البنوك ذات الطبيعة غير الصناعية.

وقد أفرز هذا النقاش عن نتيجة مفادها ضرورة اعتبار المؤسسة البنكية مؤسسة صناعية منتجة ضمن الصناعة المصرفية وإن كان إنتاجها غير مادي إلا أن هذا التصنيف سيغلق باب الجدل من جهة، وسيمكن من جهة أخرى كل من أراد القيام بعملية تقييم الأداء وقياس الكفاءة أن يستعمل نفس الطرق والنماذج المستعملة في المؤسسة الإنتاجية الصناعية.

ومنه، فإن الأدبيات الاقتصادية المتعلقة بتقييم الأداء وقياس الكفاءة المتعلقة بالبنوك تحمل في صفحاتها الكثير من تلك الطرق، ففي الولايات المتحدة الأمريكية يستعمل «بنك الاحتياط الفدرالي»-البنك المركزي- طريقة «CAMELS»، وفي أوروبا نجد كل من الطريقة الفرنسية «ORAP»، والطريقة الإيطالية «PATROL»، والطريقة الألمانية «BAKIS»، أما في معظم بلدان العالم - ومنها الجزائر- نجد معايير «بازل1» هي التي يقيم على أساسها أداء البنوك وتقاس وفقها كفاءتها، زيادة على معايير «بازل2» الصادرة عن بنك التسويات الدولية International Bank for Settlements سنة 2001.

أولاً - الإطار المنهجي للدراسة

من أجل إعداد هذه الدراسة قمنا بإتباع المنهجية التالية :

1- مشكلة الدراسة

تتمثل مشكلة هذه الدراسة في التساؤل عن مستوى أداء ودرجة كفاءة بنوك القطاع العام في الجزائر في مجال تقديمها للخدمات المصرفية المنوطة بها والتي نستشفها من خلال تقييم ذلك الأداء

وقياس تلك الكفاءة، عبر طرح السؤالين التاليين :

1-1- ما هو مستوى أداء هذه البنوك مقارنة بالمعايير الدولية الواجب تطبيقها.

1-2- ما هي درجة كفاءة هذه البنوك مقارنة بالمعايير المعمول بها دوليا.

2- منهج الدراسة

إتبعنا في دراستنا هذه المنهج الوصفي التحليلي من خلال عرض واقع الحال والتعليق عليه وتحليل أسبابه ومعرفة ملابساته واستنتاج ما ينتج عنها كدراسة تختتم بتوصيات.

3- أهمية الدراسة

تكمن أهمية هذه الدراسة في محاولتها التعرف على مستوى أداء البنوك محل الدراسة والكشف عن درجة كفاءتها، كما تدرج أهميتها من أهمية القطاع المصرفي ودوره في التنمية الاقتصادية.

4- أهداف الدراسة

تهدف الدراسة إلى التحديد العملي و الدقيق لمستوى أداء البنوك المدروسة بإستعمال المؤشرات ذات الصلة وكذا الضبط المحكم لدرجة كفاءتها في تقديم خدماتها.

5- مجتمع الدراسة

ويتمثل تحديد في بنوك القطاع العام في الجزائر

6- فرضيات الدراسة

تفترض الدراسة أن البنوك الحكومية لازالت لم تصل في مستوى الأداء الجيد وإلى درجة الكفاءة العالية وهذا مقارنة مع المعايير الدولية الواجبة التطبيق لرفع مستوى تنافسيتها وقدرتها على البقاء والتطور.

7- أساليب جمع البيانات والمعلومات

ولتحقيق أهداف الدراسة تم اللجوء إلى المصادر الثانوية للبيانات، حيث اعتمدت الدراسة على مجموعتين من المصادر الثانوية، فالمجموعة الأولى كانت عبارة عن الكتب، والمجلات العلمية، وشبكة المعلومات الدولية (Internet) للوصول إلى دراسات سابقة ذات علاقة بالموضوع. أما المجموعة الثانية من المصادر فكانت عبارة عن تقارير البنك المركزي الجزائري لسنوات مختلفة.

ثانياً – الإطار النظري للدراسة

1 - الخلفية النظرية لتقييم أداء وقياس كفاءة البنوك

نتيجة للأزمات المالية والمصرفية المتكررة خاصة ما خلفته من تداعيات وآثار وخيمة على القطاعين المصرفي والمالي في العديد من بلدان العالم، وضع المختصون في الشأن المصرفي والمالي معايير محددة لقياس الأداء الشامل للبنوك والقطاع البنكي برمته، وذلك من أجل أن يكون القطاع المصرفي هو الضامن لعدم حدوث وتكرر تلك الأزمات من جهة، وكذا المحافظة على حقوق المساهمين والمودعين

والمستثمرين ويضمن سلامة تنفيذ السياسات النقدية والمالية من جهة أخرى.

ومن أجل ضمان تحقيق ذلك يخضع القطاع المصرفي لرقابة البنك المركزي من خلال تأكده من أن ذلك القطاع يعمل على تطبيق معايير الأداء الجيد ومؤشرات الكفاءة العالية، حيث يشترك في تلك الرقابة-زيادة على البنك المركزي- كل من وزارة المالية ومؤسسات الاستثمار والمودعين، إذ توفر تلك الرقابة من طرف تلك الأطراف تحليلا وتقييما لمستويات أداء وكفاءة القطاع المصرفي وبالتالي توفر تلك الرقابة معلومات وافية عن نقاط الضعف والقوة والفرص والتحديات لهذا القطاع .

ومنه، فإن عملية تقييم الأداء تعني : “ القيام بقياس وفحص وتحليل النتائج المحققة باستخدام وسائل وأساليب مختلفة وفي ضوء معايير محددة، مما يتيح ويساعد في الحكم على الفاعلية والكفاءة، وتقوم نظم قياس وتقييم الأداء بدور رئيسي في تطور الخطط الاستراتيجية لمنشآت الأعمال، وتقييم مدى تحقيقها لأهدافها، ويكتسب تقييم أداء البنوك أهمية خاصة لدورها المتميز في توفير الموارد التمويلية، وتأدية مختلف الخدمات البنكية لكافة قطاعات الاقتصاد القومي لدفع عملية التنمية الاقتصادية» (1).

وبصفة عامة يمكننا القول أن الهدف الرئيس لقياس الكفاءة وتقييم الأداء في القطاع المصرفي هو في الأساس قياسا واختبارا وتحققا من: «مدى كفاءته في استخدام الموارد المتاحة لديه، والحكم على مدى نجاحه في تحقيق الأهداف المخططة لها والتي يجب أن تتسق تماما مع متطلبات السياسة النقدية والائتمانية المستهدفة لتحقيق الاستقرار النقدي باعتباره من العناصر الأساسية اللازمة لضمان استمرار التنمية الاقتصادية بالمعدلات المنشودة» (2).

2 - تقييم الأداء في البنوك

يعرف تقييم الأداء بصفة عامة بأنه: “تقييم الأداء الاقتصادي على مستوى الوحدة الإنتاجية الصناعية بهدف معرفة مدى تحقيق الأهداف المرسومة لتلك الوحدة الصناعية وكيفية استخدام الموارد وحساب المنافع والتكاليف وأثار ذلك على المشروع نفسه وأثره على إستراتيجية الاقتصاد القومي” (3)، حيث هذا المشروع يمكن أن يكون مؤسسة مصرفية، وبمعنى آخر يعتبر: “التقييم عملية دراسة الأهداف المرسومة أو الخطط المرسومة مع ما تحقق فعلا بغية معرفة الانحرافات سواء كانت منها الايجابية أو السلبية (4)”، هذا، ولا يمكن إغفال أهمية عملية تقييم الأداء باعتبارها: “عملية هامة وضرورية من أجل معرفة مدى تحقيق المشروع الاقتصادي لخطته بل لأهدافه ولعل عملية تقييم الأداء هي في حقيقتها جزء من العملية الرقابية (5).

كذلك يحتل موضوع رفع الكفاءة والإنتاجية في العمل البنكي موقعا هاما خاصة في المرحلة الراهنة من تطور القطاع البنكي الذي شهد توسعا بمعدلات مرتفعة، حيث وسعت البنوك من انتشارها الأفقي، كما أنه في ظل التطورات الإقليمية والدولية على صعيد العمليات والتقنيات والأدوات أصبحت البنوك في وضع يحتم عليها أن تركز في نشاطها المتزايد على أداء ونوعية العاملين فيها وعلى مختلف المستويات الإدارية، فإدارة الموجودات والمطلوبات بكفاءة، وترشيد النفقات وإدخال نظم علم وإدارة

وحواجز يعتبر حاليا ليس فقط ضرورة ملحة لمواكبة التطورات القائمة في البنوك والأسواق المالية الدولية، ولواجهة التحديات التي أفرزتها الأوضاع الاقتصادية المحلية والإقليمية بل شرطا للبقاء والاستمرار.

وتجدر الإشارة إلى أن هناك ثلاث مستويات لتقييم أداء أعمال البنوك، حيث من الطبيعي أن يختلف الحكم على مدى كفاءة البنوك في إنجاز أعمالها باختلاف المستوى الذي يتم تقييم أدائها، ووجهة النظر المعبرة عن كل مستوى من المستويات الثلاث التالية :

- المستوى الوطني والذي يضم البنوك ودورها في توفير الموارد التمويلية اللازمة لقطاعات الاقتصاد القومي باعتبارها عصب الحياة الاقتصادية في المجتمع.
- المستوى القطاعي أي مستوى الجهاز البنكي وعلى رأسه البنك المركزي، وتستهدف قياس الكفاءة من ناحية اتساق قرارات القائمين على أمور البنوك مع السياسات النقدية والائتمانية المستهدفة لتحقيق الاستقرار النقدي.
- مستوى البنك ذاته حيث تركز الإدارة العليا على تعظيم الربحية، وتحقيق التحسن والرشد في أداء الخدمة البنكية، ويصبح من الأمور المنطقية وضع عدد من المؤشرات المالية تكون صالحة لتقييم أداء البنوك من وجهة نظر واحدة، رغم صعوبة تحقيق ذلك، وتمكن في ذات الوقت من التعبير- إلى حد كبير- عن وجهات نظر المستويات الثلاث السابقة (6).

3 - طرق تقييم الأداء في البنوك

مما يعرف من خلال تتبع الأحداث والوقائع الخاصة بالأزمات المالية التي وقعت في منتصف تسعينيات القرن الماضي أن أثارها وتداعياتها دفعت إلى إعادة النظر في طرق تدعيم النظام المالي العالمي، حيث قام صندوق النقد الدولي FMI بتقييم سلامة النظام المالي في البلدان الأعضاء كجزء من عمله الإشرافي الذي يشتمل على إعداد وسائل تقييم مدى استقرار النظام المالي، وقد توصل FMI إلى وضع مؤشرات الحيطة الكلية وتشتمل كلا من مؤشرات الحيطة الجزئية المجمعة على سلامة المؤسسات المالية كل على حده ومتغيرات الاقتصاد الكلي المرتبطة بسلامة النظام المالي، و: «منها» كاملز (وهي كلمة مؤلفة من الحروف الست الأولى بالغة الإنجليزية للعناصر الداخلية في التقييم)، الذي يبحث في ستة جوانب حيوية للمؤسسة المالية وهي كفاية رأس المال، نوعية الأصول، سلامة الإدارة، الإيرادات، السيولة، الحساسية لمخاطرة السوق، (7).

هناك العديد من طرق تقييم أداء البنوك، لكننا سوف نركز في هذه الدراسة على طريقة واحدة، وفي USA يصنف المنظمون الفيديريون المصارف حسب نظام ترتيب موحد للمؤسسات المالية يشتمل على خمس أنواع من المؤشرات يشار إليها اختصارا حسب ترتيبها بال (CAMELS)، حيث يرمز الترتيب إلى الكلمات الانجليزية المكونة للمؤشرات وهي كفاية (ملاءة) رأس المال "Capital Adequacy" ونوعية القروض الخاصة بنسبة القروض إلى إجمالي الأصول أو التي ترمز إلى نسبة الفوائد على القروض إلى رأس المال ويشار إليها بـ "Asset Quality" ثم الكفاءة

الإدارية” Management Quality “ تليها المكاسب أو معدلات العائد ” Earnings “ وأخيرا السيولة “liquidity” ويضاف إليها أيضا مؤشر حول حساسية المخاطر السوقية، “Sensitivity of Market Risk” ويهدف استخدام تلك المؤشرات إلي تمييز المصارف المتعثرة عن المصارف ذات الأداء السليم ويستخدم البنك المركزي العديد من المؤشرات لتقييم أداء البنوك، ومن أهمها ما يطلق عليه Camel Rating وتشمل الحرف الأول للخمس نسب التالفة باللغة الإنجليزية.

أ-ملائمة رأس المال: Capital Adequacy وذلك للحكم على مدى كفاية رأس المال لتغطية الأخطار المتوقعة.

ب- جودة الأصول: Assets Quality حيث جودة القروض تقلل من مخاطر عدم السداد حيث يتم تصنيف القروض كديون دون المستوى العادي وقروض مشكوك في تحصيلها وديون معدومة.

ج- كفاءة الإدارة: Management Quality وذلك بقياس كفاءة إدارة البنك وكذلك كفاءة إدارة الأنشطة والعمليات بصفة عامة، وذلك بواسطة مؤشرات الربحية وجودة الأصول وكفاءة رأس المال العامل والسيولة والتغير في حجم الودائع والتغير في إجمالي الأصول ومعدل العائد على رأس المال... بالإضافة إلى مؤشرات وصيفة مثل حجم التوسع وعدد الفروع ونوعية العملاء وجودة القروض وجودة العاملين.

د- الربحية: Earnings وذلك بتحقيق البنك ربحية مناسبة كعائد على إجمالي الأصول حيث أهم مؤشرات الربحية نجد:

- معدل العائد على إجمالي الأصول = صافي الربح / إجمالي الأصول
- معدل العائد على رأس المال = صافي الربح / رأس المال
- نسبة الفوائد المدفوعة إلى إجمالي المصروفات
- نسبة الفوائد المقبوضة إلى إجمالي الإيرادات

هـ- السيولة: Liquidity وللحكم على مستوى السيولة بالبنوك، تستخدم المؤشرات التالية:

- نسبة القروض إلى الودائع = القروض / الودائع
- نسبة التداول = الأصول المتداولة / الخصوم المتداولة

ولقد تم تطوير معيار CAMELS بإدخال بعض التعديلات عليه يجعله أكثر كفاءة لخدمة الدور الرقابي للبنك المركزي باستنباط نموذج يساعد المصارف المركزية على عمل تقييم وتصنيف داخلي لفروعها العاملة وقياس مستوى كفاءة الأداء المالي لفروعها الداخلية بدلا من الاعتماد فقط على الربحية كمعيار لقياس أداء الفروع، وذلك عملا بمبدأ الرقابة الذاتية التي تسعى البنوك لتفعيله وفقا لمعايير لجنة بازل 2 حتى يقوم كل مصرف بتقييم نفسه بنفسه ويقف على حقيقة موقفه المالي قبل أن يتم تقييمه بواسطة البنك المركزي، حيث تتراوح درجات التصنيف ما بين التصنيف 1 هو الأفضل إلى التصنيف 5 وهو الأسوأ، إذ تتوزع درجات التصنيف بالتساوي على العناصر الستة المكونة للمعيار المذكور، ويعتمد التصنيف على تقييم 44 مؤشرا منها 10 مؤشرات رقمية في شكل نسب ومعايير

مالية بالإضافة إلى 34 مؤشرا نوعيا تؤخذ جميعا في الحسبان بغرض الوصول إلى التصنيف النهائي لكل مصرف، ويتم التصنيف لكل مجموعة متشابهة من المصارف ولكل مصرف على حدة وفق المجموعة التي ينتمي إليها (8).

جدول رقم: (01) تصنيف البنوك حسب طريقة CAMELS

التصنيف رقم 1	قوي
التصنيف رقم 2	مرضي
التصنيف رقم 3	معقول
التصنيف رقم 4	هامشي (خطر)
التصنيف رقم 5	غير مرضي

Source: Kramo N'guessan. rapport de mission sur l'analyse financière des risques des banques et des pays dans les marches émergents. New York, 4-10 décembre 2004; p7.

4 - قياس الكفاءة في البنوك

على اعتبار أن البنك هو مؤسسة تؤدي خدمة، فإن البنوك قد تميزت بالدقة والسرعة في تقديم خدماتها، بالإضافة إلى تقديم خدمات لعملائها، حتى أصبح العميل ينتظر من مصرفه أن يقدم إليه دائما خدمة دقيقة وسريعة وفي شكل يشعره بالاهتمام به وبمصالحه الذاتية، وبالتالي أصبح على موظف البنك أن يكون دائما دقيقا وسريعا ومهتما برغبات واحتياجات العملاء، فإذا كانت الدقة أمرا متفقا عليه، حيث يفترض توافر الدقة في كل العاملين بالبنك، فإن السرعة تبقى موضوع قياس كفاءة الموظف البنكي، ثم استعمال هذا القياس في رفع أداء الموظف البنكي، أولا، ثم رفع كفاءة البنك نفسه عن طريق رفع كفاءة مجموع العاملين فيه (9).

وفي إطار قياس كفاءة القطاع المصرفي عموما والبنوك التجارية خصوصا، وضع لذلك المختصون مؤشرات ستة هي: مؤشر كفاءة التسويق المصرفي، مؤشر كفاءة إدارة الهندسة المالية، مؤشر كفاءة إدارة المخاطر، مؤشر كفاية رأس المال، مؤشر كفاءة إدارة السيولة، مؤشر كفاءة إدارة الربحية، ذلك أن: «المقياس الحقيقي لمدى نجاح البنك ليس بما يعود عليه من دخل أو مدى استخدامه من تكنولوجيا أو قلة المواد الخام المستخدمة، بل بمدى تحقق الكفاءة الاقتصادية والإنتاجية للعمالة» (10).

4-1- كفاءة التسويق المصرفي

ويمكننا أن نقيس ذلك من خلال التأكد من مدى تحسين نوعية الخدمات للعملاء أي مدى مراعاة تحقيق الموازنة المهنية داخل البنك، ومدى تحسين معرفة العاملين بعمالهم المصرفي وتقانه،

ومدى تحسن أسلوب الموظف في التعامل ومدى انجازه للمعاملات المعروضة عليه، وكذا مستوى مراعاة القدرة على التفاعل مع الزبون ورغبته، فضلا عن ذلك فإن قياس كفاءة التسويق المصرفي تمر عبر معرفة مدى نجاح عملية تحسين الخدمات المصرفية في ظل المنافسة، بأن نتأكد أن تكون الخدمات المقدمة من البنك للعملاء على أساس شخصي، وأن يتم التدريب المستمر للعاملين من خلال الدورات والبرامج، ومعرفة مدى اهتمام الإدارات المسؤولة عن الاستثمار في البنوك بالعمل على تحقيق أرباح للمستثمرين، ومعرفة الخدمات المقدمة للمحيط الاجتماعي الذي يستمد البنك منه عملاءه، وكل ذلك نعرفه من خلال الاستبيانات مثلا، والتي تعطينا صورة أكثر وضوحا عن نوعية إدارة البنك وفقا للمعايير المعروفة دوليا خاصة في مجال جمع الودائع إذ: «تعد الودائع أهم مصادر التدفقات النقدية للبنوك فهي العنصر الأبرز من عناصر توفير المال اللازم اتوسيع حجم الائتمان أو التمويل، فهي أهم ما تنتجه البنوك عموما» (11).

4-2- كفاءة الهندسة المالية

يشير مصطلح الهندسة المالية إلى فن صياغة المدخلات المالية لتلبية حاجيات وميول مستخدمي الأموال مثل البنوك في ما يخص المخاطرة وفترة الاستحقاق والعائد، ويعتبر مفهوم الهندسة المالية قديما قدم التعاملات المالية، لكنه يبدو حديثا نسبيا من حيث المصطلح والتخصص، فمعظم تعاريف الهندسة المالية مستوحات من وجهات نظر الباحثين الذين يطورون النماذج والنظريات، أو مصممي المنتجات المالية في المؤسسات المالية أو بالأسواق المالية، وتقاس كفاءة الهندسة المالية بمعرفة مدى مستوى التجديد والإبتكار الذي تمارسه البنوك وتفوقها على منافسيها في ذلك من خلال الريادة والسبق في هذا المجال، حيث: «يزداد الأمر أهمية كلما ازدادت المنافسة حدة فهناك مؤسسات مالية غير مصرفية وكذلك مؤسسات غير مالية دخلت سوق الخدمات المالية» (12).

4-3- كفاءة إدارة المخاطر

على اعتبار أن رأسمال البنك يمثل أساس وجوده ومعيار قوته وسلامته، بل وسلامة النظام المصرفي ككل، فهو يقف حاجزا أمام خسارة البنك غير المتوقعة على أموال المودعين؛ فالعمل المصرفي تميزه حالة الالاقين وعدم التأكد، مما يعني توقع المخاطر العديدة سواء مخاطر الائتمان أو مخاطر السوق أو غيرها، حيث عرف BETTY وزملائه المخاطرة بـ «أنها مقياس نسبي لمدى تقلب عائد التدفقات النقدية الذي سيتم الحصول عليه مستقبلا» (13)، وبالتالي تقاس كفاءة إدارة المخاطر عبر قلة أو كثرة المخاطر التي وقع فيها البنك وحجم الخسائر المترتبة عنها ومدى قدرة البنك على تجنبها أو التقليل نتائجها السلبية على إنتاجية البنك وربحياتها وقدرته التنافسية.

4-4- كفاءة كفاية رأس المال

إن : « مفهوم كفاية رأس المال يحدد العلاقة التي تربط بين مصادر أموال المصرف والمخاطر المحيطة به (موجودات المصرف). وتعتبر كفاية رأس المال من أهم الأدوات التي تستخدم للتعرف على ملاءة المصرف وقدرته على تحمل الخسائر المحتملة أو الإعسار، حيث كلما انخفض احتمال إعسار المصرف ارتفعت تبعاً لذلك درجة ملاءته المالية. والعكس من ذلك صحيح، حيث كلما ارتفعت احتمالية إعسار المصرف انخفضت ملاءته المالية» (14).

ويعد إيجاد النظم الرقابية والإشرافية المناسبة لطبيعة العمل المصرفي وفقاً للمعايير الدولية من أهم اختصاصات إدارة المخاطر في البنوك، وهذا ما يبين لنا بوضوح مدى التطبيق الجيد أو السيئ للقوانين والمؤشرات والاتفاقيات المتعلقة برأس المال، مع الإشارة إلى أنه يمكننا التحقق وقياس ذلك من خلال حساب احتمالية إعسار البنك، حيث كلما ارتفعت احتمالية الإعسار كلما انخفضت درجة ملاءة البنك.

4-5- كفاءة إدارة السيولة

من المعروف بدهشة أن ثقة عملاء البنك تأتي من مدى توفر السيولة؛ إذ تمثل السيولة أهم وسائل وقاية البنك من مخاطر الإفلاس، وهي تبين مدة قدرة البنك على مواجهة الالتزامات تجاه زبائنه حيث يجب أن يكون جاهزاً لحركات السحب اليومية في خلال لحظات كما هو حال السحب في الوقت الحاضر، عن طريق بطاقات الائتمان بالنسبة للودائع الجارية، فإذا جاء وقت الاستحقاق فإن البنك ملزم بمواجهة الطلب، وتمتاز البنوك بهذه الخاصية دون غيرها؛ لأنها لا تستطيع أن تؤجل صرف شيك مسحوب عليها، أو تأجيل دفع وديعة مستحقة الدفع؛ فلو أشيع هذا الأمر لازداد الطلب على الودائع ولأصبحت هنالك أزمة سيولة، وبالمقابل لا يستطيع البنك مطالبة المدينين بسداد ما عليهم من قروض وتمويلات، حيث تقاس هذه الكفاءة بمدى القدرة على تحويل الأصول إلى نقد بشكل سريع ودون خسارة، ومدى قدرة البنك على الوفاء بما عليه من الالتزامات، أي مدى كفاية ما لديه من أرصدة نقدية وشبه نقدية، خصوصاً الأوراق المالية التي يسهل بيعها دون خسائر، ذلك أن: «الثقة في البنك التجاري إنما ترجع إلى الاعتقاد في قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته، لذلك فإن الثقة في البنك التجاري ترتبط ارتباطاً كبيراً بمدى سيولة أصول البنك» (15).

4-6- كفاءة إدارة الربحية

من الواضح أن البنك و: « كأي منشأة اقتصادية تسعى إلى تحقيق أقصى ربح ممكن، هذا الربح يتمثل في زيادة الإيرادات عن التكاليف أو بعبارة أخرى مقدار الزيادة في جانب الأصول عن الخصوم (16)، وله في ذلك العديد من الوسائل والإجراءات مثل تسعير الخدمات المصرفية والاستفادة من وفورات الإنتاج الكبير وانتقاء الاستثمارات ذات العوائد المرتفعة، كذا إدارة مخاطر ناجحة،

واستراتيجية نمو مستمر من خلال التغطية الجغرافية، والاستفادة من الاندماج ووفورات الحجم الكبير، زيادة على رفع نسبة توظيف الموارد المتاحة إلى أقصى حد ممكن، ورفع كفاءة نفقات البنك في تحصيل الإيرادات، فضلا عن سرعة اتخاذ القرارات والاستفادة من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

ثالثا : الجانب العملي (التحليلي) للدراسة

1 - تقديم للقطاع المصرفي الجزائري (مؤشرات عامة)

يتكون النظام المصرفي الجزائري في نهاية عام 2012 من 29 بنوك ومؤسسة مالية منها 6 بنوك عمومية و1 بنك إدخار و14 بنكا خاصة و3 مؤسسات مالية، و5 شركات للتأجير المالي، حيث تقوم بجميع أنواع الخدمات المصرفية وهي جمع الودائع وتوزيع القروض مباشرة أو عن طريق شراء الأوراق المالية للشركات، وتوفير وإدارة وسائل الدفع للعملاء، ومن حيث هيكل القطاع المصرفي تبقى البنوك العامة تهيمن النظام المصرفي الوطني وهذا بفضل حجم شبكاتها ووكالات المنتشرة وطنيا، على الرغم من أن وتيرة تطوير المصارف الخاصة من خلال فتح وكالات جديدة وتوسيع حجم نشاطها هي في ارتفاع، مما يحفز المنافسة مع القطاع العام.

- في نهاية ديسمبر 2012، كانت شبكة المصارف العمومية متكونة من 1091 وكالة، والمصارف الخاصة من 301 فرعا، في حين أن عدد من وكالات المؤسسات المالية بلغ 86 مع ملاحظة أن البنوك الخاصة تركزت في الشمال والبنوك العمومية توزعت عبر الوطن.
- بلغ مجموع عدد الشبابيك والوكالات بالنسبة للبنوك والمؤسسات المالية 1478 بالنسبة لكل 25400 نسمة، حيث تعزز معدل التمصرف la bancarisation من خلال المعادلة: عدد السكان النشطين / عدد الشبابيك المصرفية والتي تصل إلى 7200 شخص في سن العمل لكل شباك .
- علاوة على ذلك، فإن مستوى التمصرف la bancarisation من حيث عدد الحسابات المفتوحة هو في ارتفاع مستمر فقد بلغ عام 2012 حوالي 2.6 حساب مصرفي لكل شخص في سن العمل مقابل 2.5 حساب في عام 2010.
- بلغت نسبة الأصول الإجمالية للقطاع المصرفي/الناتج المحلي الخام 61.7% سنة 2012 مقابل 62.1% في نهاية عام 2011 و66.9% في نهاية عام 2010.
- نسبة الأصول الإجمالية للقطاع المصرفي(باستثناء الاستثمار في ودائع القطاع المحروقات)/ الناتج المحلي الإجمالي غير النفطي قدر بـ 83.1% سنة 2012 مقابل 86.1% في عام 2011 و90.1% في عام 2010.
- مؤشر اختراق السوق أي نسبة الودائع(نقدية وغير النقدية) خارج المحروقات/الناتج المحلي الإجمالي خارج المحروقات بلغ 62.1% سنة 2012 مقابل 61.8% في نهاية عام 2011 وعام 2010.
- قروض البنوك الممولة للاقتصاد(بما فيها القروض غير المحصلة والمشتراة من طرف الخزينة العمومية عبر إصدار السندات)مثلت 46.5% من الناتج المحلي الإجمالي خارج المحروقات

مقابل 47.1% في عام 2011. (17)

2- مؤشرات تقييم الأداء**1-1- مؤشر الانتشار الجغرافي**

تدنا الأرقام الواردة في القوائم المالية الخاصة بمجموع البنوك المكونة للقطاع البنكي في الجزائر أن البنوك العمومية ما تزال تهيمن على النشاط المصرفي، وخاصة بعد إفلاس البنكين الخاصين الخليفة بنك والبنك الصناعي والتجاري سنة 2003، مما أفقد الثقة في القطاع المصرفي الخاص الوطني، حيث استحوذت البنوك العمومية على حصة سوقية تقدر بأكثر من 89%، إذ تمتلك شبكة واسعة من الفروع والوكالات تبلغ حوالي 1072 وكالة بنكية موزعة عبر كافة التراب الوطني، في حين نجد انتشار البنوك الخاصة جد محدود ويتمركز في المدن الكبرى ولا يتجاوز عدد وكالاتها 252 وكالة أي بنسبة 19% من مجموع الوكالات البنكية مجتمعة في أواخر 2009.

1-2- مؤشر هيكل الودائع

مما توحى به الأرقام المدرجة في القوائم المالية أن وظيفة جمع الموارد قد عرفت تطورا ملحوظا خلال الفترة 2002-2009 وذلك بمعدل نمو وصل إلى 14.3% سنة 2008 بعد الارتفاع المسجل خلال سنتي 2007 و2006 المقدر بـ 27.1% و 18.8% على الترتيب، لتسجل بعد ذلك انخفاضا سنة 2009 قدره 4.2% والذي يرجع إلى انخفاض أسعار البترول المحروقات نتيجة الأزمة المالية العالمية.

ويبين لنا الجدول أدناه تطور هيكل الودائع لدى البنوك في الجزائر حيث ارتفعت الودائع بشكل ملفت للانتباه خلال فترة 2002-2009 بنسبة 141.93% نظرا لارتفاع أسعار البترول وكذا استعادة الجزائر لتوازنها الخارجي بعد تسدس ديونها وبشكل مسبق، مع ملاحظة الانخفاض سنة 2009 نتيجة الأزمة، كما يدلنا ذات الجدول أن ادخار القطاع العام ارتفاع بصفة مستمرة، من نسبة 39.4% في 2004 إلى 47.1% سنة 2006 وبنسبة 42.3% و 51.7% سنتي 2008 و2009 على الترتيب، بسبب ارتفاع ادخار قطاع البترول، كما ازدياد حجم الادخار العائلي والخاص حيث بلغ 60.6% من إجمالي الودائع سنة 2004، كما يظهر الجدول أن حجم الودائع لأجل ارتفع بشكل متزايد وبمعدل 10% سنة 2006 إلى 13.1% و 19.36% سنتي 2008 و2009 بالترتيب، وهذا ما دفع بالبنوك إلى التوسع في منح القروض القصيرة والمتوسطة الأجل، مقارنة بحجم الودائع الجارية والتي سجلت انخفاضا، حيث بلغت نسبة الودائع الجارية من إجمالي الودائع 48% سنة 2009 مقابل 57% سنة 2006 و 43% سنة 2008، بالإضافة إلى ارتفاع حصة البنوك العمومية حيث قدرت في نهاية سنة 2009 بـ 90% بالرغم من الارتفاع المستمر لحصة البنوك الخاصة من مجموع الودائع، والتي ارتفعت من جديد بعد أزمة بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري من 5.6% سنة 2003 إلى 10% سنة 2009. (18)

جدول رقم 01 يبين هيكل الودائع في القطاع المصرفي في الجزائر
للفترة (2002-2009) بمليارات الدينارات

2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	2002	
2502.9	2946.9	2560.8	1750.4	1244.41			642.16	الودائع الجارية
2241.9	2705.1	2369.7	1597.5	1108.3	1127.91	718.90	548.13	البنوك العمومية
261	241.8	191.1	152.9	116.1	108.2	648.77	94.03	البنوك الخاصة
					1577.45	70.13		ودائع لأجل
2643.8	2214.9	1956.5	1766.1	1736.2	1509.55	1724.04	1485.19	البنوك العمومية
2390.1	2055.4	1834.4	1670.1	1654.3	67.90	1656.56	1312.96	البنوك الخاصة
253.7	159.5	122.1	96.0	81.9		67.47	172.22	
5146.7	5161.8	4517.3	3516.5	2960.6	2705.4	2442.95	2127.35	إجمالي الموارد
90 %	92.2%	93.1%	92.9%	93.3%	93.5%	94.4%	87.5%	حصة البنوك ع
10 %	7.8%	6.9%	7.1%	6.7%	6.5%	5.6%	12.5%	حصة البنوك خ

المصدر: التقرير السنوي لبنك الجزائر لسنة 2009.

2-3- مؤشر هيكل القروض

يدل مؤشر القروض على مدى تمويل البنوك للقطاع الإقتصادي من خلال تلبية حاجياته التمويلية بمختلف أنواع القروض، وهو مؤشر على مدى حركة النشاط الإقتصادي من جهة وعلى مدى قدرة هذه البنوك على الإستجابة لمتطلبات هذا النشاط في مجال التمويل من جهة أخرى.

وليس مستغربا أن يظهر لنا الجدول ذاته امتلاك بنوك القطاع العام حصة الأسد التي وصلت إلى 90% خلال الفترة 2002-2009، وهو ما يفسر نمو حصة القطاع المصرفي الخاص قبل حدوث أزمة بنك الخليفة لعام 2003 لتشهد بعد ذلك تراجعاً وتقلص مساهمة البنوك الخاصة في السوق المصرفية الجزائري، لترتفع من جديد ابتداء من 2007 إلى 11.5% ونسبة 12.1% سنة 2009 نظراً للتوسع في منح القروض للقطاع الخاص وفي قروض الاستهلاك الموجهة للقطاع العائلي، إلا أن مساهمة البنوك الخاصة في تمويل نشاطات الإقتصاد الكلي لا تزال ضعيفة مقارنة ببنوك القطاع العام لتخصصها النسبي في تمويل القروض القصيرة الأجل.

جدول رقم 02 يبين هيكل الودائع في القطاع المصرفي في الجزائر

للفترة (2002-2009) بمليارات الدينارات

2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	2002	
1485.9	1202.2	989.3	848.4	882.5	859.65	791.70	715.83	قروض
1484.9	1200.3	987.3	847.3	881.6	856.97	791.49	715.83	للقطاع ع
01.00	1.9	2.0	1.1	0.9	2.68	0.21	-	بنوك عامة
1599.2	1411.9	1214.4	1055.7	896.4	674.73	587.78	550.20	بنوك خاصة
1227.1	1086.7	964.0	879.2	765.3	568.60	487.78	368.95	قروض
372.1	325.2	250.4	176.5	131.1	106.12	100.12	181.25	للقطاع خ
								البنوك
								العمومية
								البنوك
								الخاصة
3085.1	2614.1	2203.7	1904.1	1778.9	1534.4	1379.5	1266.96	الحجم !
								للقروض
87.9 %	87.5%	88.5%	90.7%	92.6%	92.9%	92.7%	85.7%	حصة
12.1%	12.5%	11.5%	9.3%	6.7%	7.1%	7.3%	14.3%	البنوك ع
								حصة
								البنوك خ

المصدر: التقرير السنوي لبنك الجزائر لسنة 2009.

وعلى اعتبار أن الجدول أعلاه والخاص بهيكل القروض لا ينبئنا بنوعية وطبيعة تلك القروض من حيث مدتها والأجال المحددة لها، لأن طبيعة القروض من ناحية المدة تدلنا على أنها قروض موجهة للاستثمار وبالتالي تكون مدتها طويلة ومتوسطة وسعر فائدتها منخفضة وهي موجهة للقطاعات الكبرى وللبنى التحتية اللازمة لتحقيق التنمية الاقتصادية، أم أنها قروض موجهة لتمويل دورة الاستغلال بالنسبة للقطاع الاقتصادي وبالتالي تكون الأجل قصيرة وهي موجهة لتمويل الاحتياجات الاعتيادية كمدخلات إنتاجية أو سلع استهلاكية، وعليه سوف نستدل على ذلك بالجدول الموالي:

جدول رقم 03 يبين طبيعة القروض الممنوحة من القطاع المصرفي للاقتصاد الجزائري على أساس مدتها وأجلها المحددة للفترة (2002-2009) بمليارات الدينارات

2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	2002	
1320.5	1189.4	1026.1	915.7	923.3	828.33	773.56	627.98	ق ق أ
1141.3	1025.8	902.5	819.3	852.9	779.74	736.56	508.52	بنوك ع
179.2	163.6	123.6	96.4	70.4	48.59	37.00	119.45	بنوك خ
1764.6	1424.7	1177.6	988.4	855.6	706.05	605.90	638.06	ق م و ط
1570.7	1261.2	1048.8	907.2	794.0	645.84	542.67	76.27	بنوك ع
193.9	163.5	128.8	81.2	61.6	60.21	63.23	61.79	بنوك خ
3085.1	2614.1	2203.7	1904.1	1778.9	1534.38	1379.47	1266.04	مج قروض
42.8%	45.5%	46.6%	48.1%	51.9%	54.0%	56.1%	49.6%	حصة قروض ق
57.2%	54.5%	53.4%	51.9%	48.1%	46.0%	43.9%	50.4%	حصة قروض م، ط
								اجل

المصدر: التقرير السنوي لبنك الجزائر لسنة 2009.

3 - مؤشرات قياس الكفاءة

واستلهاما من البيانات المختلفة والجداول المتنوعة والمعلومات الواردة في تقارير بنك الجزائر

إستطعنا أن نسجل بعض المؤشرات والخاصة بقياس الكفاءة وهي:

3-1- كفاءة التسويق المصرفي

على إعتبار أن بنوك القطاع العام تهيمن على حصة الأسد في الساحة البنكية بمعدل يتجاوز

95% فلا يمكن التحدث على كفاءة التسويق لأنها تكون في محيط تنافسي وهنا نحن في محيط شبه

إحتكاري.

3-2- كفاءة الهندسة المالية

لا يزال قطاع البنوك الحكومي يسير بطريقة مركزية شبه مغلقة وبالتالي حرية المبادرة في

الإبداع ضمن مفهوم الهندسة المالية شبه مغيب تماما.

3-3- كفاءة إدارة المخاطر

تتحكم البنوك محل الدراسة في إدارة المخاطر بشكل جيد وهذا نظرا لصرامة بنك الجزائر في

إطار إلزامية تطبيق قواعد الحذر والسلامة المصرفية.

3-4- كفاءة كفاية رأس المال

بالنظر إلى أن الدولة هي المالكة لرأسمال تلك البنوك في تحترم قواعد إتفاقية بازل 1 و2 من

خلال إعداد التنظيم والتشريع البنكي المحدد لكيفية تبني تلك القواعد.

3-5- كفاءة إدارة السيولة

تتميز البنوك محل الدراسة بسيولة معتبرة نظرا للوفرة المالية التي يزخر بها الإقتصاد الجزائري والتي تصل إلى حد عدم الاستفادة منها إلا في مجال وضعها كودائع لدى البنك المركزي، حيث لقد ساهم حجم السيولة المعتبر المتوفر لدى البنوك الجزائرية وبخصوص العمومية منها في السنوات 2009-2006 من إعادة هيكلة هامشها البنكي الذي تحققه، وهذا نحو التوسع في منح القروض البنكية مع تعزيز عملياتها مع المؤسسات المالية وبالخصوص مع البنك المركزي في شكل توظيفات وودائع لدى البنك المركزي.

3-6- كفاءة إدارة الربحية

وفي ما يخص كفاءة إدارة الربحية فإن هامش الربح الذي يقاس بالهامش البنكي بعد استبعاد نفقات التسيير ومخصصات مخاطر الائتمان، عرف ارتفاعا في السنوات الأخيرة 2009، 2006، خصوصا للبنوك العامة مقارنة بالبنوك الخاصة، حيث سجل ارتفاعا مستمرا خلال الفترة 2009-2006 مقارنة بفترة 2002-2005 أين سجل انخفاضا مستمرا، حيث ارتفع من 17.29% سنة 2002 إلى 47.99% سنة 2009، مقارنة بالبنوك الخاصة والتي يبقى هامش الربح لديها متذبذب من فترة لأخرى، وإن ارتفاع هامش الربح خصوصا للبنوك العامة مقارنة بالبنوك الخاصة في الفترة 2009-2006 نتج عن انخفاض مخصصات مخاطر الائتمان والتي تمثل نسبة 6.21% و 1.49% من الناتج البنكي الصافي لكليهما على الترتيب سنة 2009 مقابل 36.8% و 17.19% في 2006 على الترتيب، وكذلك انخفاض المصاريف العامة 1 التقرير السنوي لبنك الجزائر لسنة 2008.

رابعاً - استنتاجات وتوصيات الدراسة

1 - الاستنتاجات

أظهرت الدراسة التحليلية والخاصة بتقييم أداء وقياس كفاءة القطاع المصرفي العمومي خاصة في الجزائر الاستنتاجات التالية والتي أثبتت فرضية الدراسة التي إنطلقنا منها وهي أن البنوك الحكومية لازالت لم تصل في مستوى الأداء الجيد وإلى درجة الكفاءة العالية وهذا مقارنة مع المعايير الدولية الواجبة التطبيق لرفع مستوى تنافسيتها وقدرتها على البقاء والتطور.

1-1- أوضحت الأرقام والنسب الواردة في الجدول رقم 01 والخاصة بمؤشر هيكل الودائع تمكننا من القول أن البنوك العمومية توصف إستراتيجيتها الخاص بجذب الودائع بالضعيفة سواء بالنسبة لتعاملها مع الأسر أوقطاع الأعمال الخاص، وهذا نتيجة للثقة المهترزة بين المتعامل والبنك العمومية والذي لم يتم بسياسات تسويقية ترويجية معتبرة لتشجيع الادخار نظرا للوفرة المهولة من السيولة الناتجة عن مداخيل البترول.

1-2- بينت أرقام الجدول رقم 02 والخاص بهيكل القروض عن مدى تطور حجم القروض المقدمة

الإقتصاد والتي شهدت ارتفاعا ملحوظا في سنوات 2002-2009 قدره 143.50%، حيث وصل ارتفاع إجمالي القروض 20.1% سنة 2009 مقارنة بـ 18.60% سنة 2008، أما النسب المسجلة في حجم القروض حسب القطاعات فقد تم تسجيل نسبة 48% سنة 2009 للقطاع العام مقابل نسبة 52% للقطاع الخاص وهي نسبة مرتفعة بالمقارنة بالسنوات السابقة.

3-1- كشفت أرقام الجدول رقم 03 والخاص بطبيعة القروض تراجع حصة القروض قصيرة الأجل في السنوات الأخيرة حيث بلغت نسبتها 42.8% سنة 2009 بالمقارنة بالقروض المتوسطة والطويلة الأجل التي سجلت نسبة 57.2%. نظرا للارتفاع الكبير في القروض الموجهة للاستثمار في قطاع الطاقة وقطاع المياه والبنية التحتية، بالإضافة إلى التوسع في منح القروض العقارية في إطار برامج تملك المساكن، وكذلك نظرا لعدم تشجيع البنوك على تحمل المخاطرة رغم فائض السيولة التي تتوفر عليه في ذلك الوقت.

4-1- يستنتج من الدراسة أن المؤشرات العامة تظهر أن مستوى الوساطة المصرفية وقد تحسن تدريجيا وهذا من حيث تطوير الشبكة المصرفية، وزيادة عدد الحسابات البنكية وتنامي مستوى الودائع التي تم جمعها، وإن كانت قليلة نسبيا مقارنة بالتي تحققت على مستوى بلدان البحر الأبيض المتوسط المجاورة.

5-1- تجلى لنا من خلال هذه الدراسة عن طريق تفحص القوائم المالية المدرجة الضعف النسبي للأداء المصرفي على مستوى الخدمات المصرفية المقدمة للأسر التي توصف بأنها رديئة ولم ترى إلى مستوى متطلبات الأسر الجزائرية، زيادة على ذلك ضعف القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

6-1- تدلنا الأرقام الواردة في القوائم المالية المجمعة للقطاع المصرفي في الجزائر إلى التحسن الذي شهدته الميزانيات الخاصة بالبنوك العمومية سنة 2012 والتي بقيت تستحوذ على الحصة الكبرى من السوق المصرفي بنسبة 86.5% من إجمالي الموجودات مقابل 88% في عام 2011، حيث وضمن مجموعة البنوك العمومية سنة 2012 يمثل أول بنك 28.4% من إجمالي موجودات القطاع والثاني 25.6% مقابل 33.9% و 21.5% على التوالي في نهاية عام 2011، بينما نجد في المصارف الخاصة، حصة 13.5% للثلاثة البنوك الأولى والتي تمثل 5.9% من إجمالي موجودات البنوك و 43.6% من إجمالي أصول المصارف الخاصة مقابل 5.4% و 45.6% على التوالي في نهاية عام 2011، مما تجدر معه الملاحظة أنه في السنوات الأخيرة زاد حجم نشاط المصارف الخاصة من حيث تعبئة الموارد ومن حيث توزيع الائتمان على حد سواء زيادة على مسألة تطوير عملياتها مع الخارج والذي يبقى العنصر المركزي لنشاطها.

2 - التوصيات:

ومن خلال نتائج الدراسة التحليلية يمكننا وضع التوصيات التالية :

- 1-1- المزيد من التطبيق الصارم للقواعد المصرفية وفقا للمعايير الدولية.
- 1-2- بذل جهود أكبر في رفع الوعاء الإيداري عن طريق تنمية الوعي المصرفي.
- 1-3- الإستعمال المكثف للتكنولوجيا الحديثة من خلال ما يعرف بالصيرفة الإلكترونية.
- 1-4- تطبيق قواعد الحوكمة المصرفية وفسح المجال أكثر للمبادرات القاعدية.
- 1-5- زيادة الإنتشار الجغرافي والإستعداد للمنافسة الأجنبية وتحسين مستوى الخدمات.
- 1-6- استثمار الودائع بالشكل المناسب، بالإضافة إلى زيادة القدرة على تشغيل الموارد.
- 1-7- تقديم خدمات جديدة مبتكرة للعملاء في إطار الهندسة المالية.

المراجع:

- (1)-صلاح حسن:، الرقابة على أعمال البنوك ومنظمات الأعمال، تقييم أداء البنوك والمخاطر المصرفية الإلكترونية، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2012، ص355.
- (2)- المرجع السابق ذاته.
- (3)- عبد الله عقيل جاسم: «تقييم المشروعات» إطار نظري وتطبيقي»، عمان، دار مجدلوي للنشر، الطبعة الثانية، 1999، ص190.
- (4)- سنان الموسوي: «إدارة الموارد البشرية وتأثيرات العولمة عليها»، عمان، دار الحامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1999، ص177.
- (5)- علي فاضل علي: «التحليل المالي لإغراض تقييم الأداء»، الموقع الإلكتروني للأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك (2006)، نقلا عن علي السلمي: «تقييم الأداء في إطار نظام متكامل للمعلومات»، مجلة المحاسب، العدد السادس 1977.
- (6)- صلاح حسن، مرجع سبق ذكره، ص355.
- (7)- بول هيلبرز وراسل كروجيرو مارييتا موريتي: «أدوات جديدة لتقييم سلامة النظام المالي»، مجلة التمويل والتنمية، الصادرة عن صندوق النقد الدولي، FMI، واشنطن، عدد سبتمبر 2002، ص52.
- (8)- Kramo N'guessan، rapport de mission sur l'analyse financière des risques des banques et des pays dans les marchés émergents. New York، 4-10 décembre 2004; p7.

- (9)- صلاح حسن، مرجع سبق ذكره، ص356.
- (10)- اتحاد المصارف العربية: «رفع الكفاءة والإنتاجية في العمل المصرفي»، بيروت، لبنان، 1986، ص61.
- (11)- علي حسين المقابلة: «الكفاءة الإنتاجية في البنوك الأردنية»، مجلة جامعة الملك سعود، مجلد8، العلوم الإدارية (1)، الرياض، 1996، ص155.
- (12)- أحمد محمود أحمد: «تسويق الخدمات المصرفية»، دارالبركة، عمان، ط1، 2001، ص29.
- (13)- منير ابراهيم الهندي: «الإدارة المالية مدخل تحليلي معاصر»، المكتب العربي الحديث، القاهرة، الطبعة الرابعة 1999، ص440.
- (14)- حقائق مصرفية: «ما المقصود بمفهوم كفاية رأس المال المصرف؟»، النسخة الإلكترونية للإقتصادية» عدد6403، بتاريخ13/04/2011، نقلا عن موقع http://www.aleqt.com/article_530068.html/23/04/com/2011
- (15)- عادل احمد حشيش: «اقتصاديات النقود والبنوك» الدار الجامعية-بيروت-لبنان-1993، ص201.
- (16)- إسماعيل محمد هاشم: «مذكرات في النقود والبنوك»، دار النهضة العربية-بيروت-لبنان-1976، ص67.
- (17)- تقرير بنك الجزائر لسنة 2012.
- (18)- تقرير بنك الجزائر لسنة 2009.

اثر غياب تطبيق الليات الحاكمة المؤسسية على كفاءة التدقيق الداخلي للحد من الفساد المالي في الوزارات الاردنية

د. ايهاب نظمي إبراهيم

أستاذ مشارك - قسم المحاسبة جامعة أبوظبي فرع العين الدكتور طارق

د.حماد المبيضين

أستاذ مساعد - قسم المحاسبة- جامعة الزرقاء الأردن

هدفت هذه الدراسة على نحو أساسي إلى معرفة اثر غياب تطبيق آليات الحاكمة المؤسسية على كفاءة التدقيق الداخلي للحد من الفساد المالي في الوزارات الأردنية ، ومن اجل تحقيق هدف هذه الدراسة تم تطوير استبانته لجمع البيانات وتوزيعها على عينة مكونة من 300 موظفا تشكل ما نسبته 48% من مجموع العاملين والذي يبلغ (625) موظف في ثلاث وزارات تم اختيارها بطريقة قصدية وقد تم استخدام الرزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (spss. 19) لتحليل البيانات،وقد توصلت الدراسة إلى وجود ارتباط موجب بين عدم وجود تفعيل للتدقيق الداخلي وتفشي الفساد المالي في الوزارات الأردنية ، والى وجود ارتباط موجب بين غياب تطبيق الليات الحاكمة المؤسسية في الوزارات الاردنية وتفشي مظاهر الفساد المالي ،وقد خرجت الدراسة بمجموعة من التوصيات منها ضرورة العمل على تطبيق الليات الحاكمة المؤسسية في الوزارات الحكومية من اجل تفعيل التدقيق الداخلي الذي من شأنه ان يقلل مظاهر الفساد المالي في هذه الوزارات.

الكلمات الدالة: الحاكمة المؤسسية ،الفساد المالي ، التدقيق

الداخلي،القطاع العام

الملخص:

Abstract

This study aimed fundamentally to know the effect of the absence of the application of the mechanisms of corporate governance on the internal auditing efficiency to reduce financial corruption in the Jordanian ministries . In order to achieve the objective of this study a questionnaire was developed to collect data and it was distributed on a random sample of (300) employees representing 48% of total workers, which amounts to (625) employees in three ministries have been selected on a deliberate way. Statistical Package for Social Sciences (spss. 19) has been used to analyze the data. The study found that there is a positive correlation between the lack of activation of internal audit and financial corruption in the ministries of Jordan. also there is a positive correlation between the absence of the application of the mechanics of corporate governance in the Jordanian ministries and rampant financial corruption. The study came out some recommendations. including the need to work on the mechanics of the application of corporate governance in government ministries in order to activate the internal audit , which would reduce the manifestations of corruption in these ministries.

Key words :Corporate governance, Financial Corruption, Internal Auditing, Public sector

الإطار العام للدراسة

المقدمة :

إن ما تشهده الكثير من الدول العربية في هذه الأيام من تغيرات سياسية واقتصادية واجتماعية كان لها انعكاس كبير على الحياة العامة للمجتمع، ففي الكثير من الدول تواجه المجتمعات أشكال مختلفة من الفساد المالي والإداري تواجد مع وجود ثقافة مؤسسية غير عادلة ولا تعمل على تطبيق القوانين والمعايير المحاسبية الدولية من أجل الوصول إلى درجة عالية من الشفافية في البيانات المالية والمحاسبية.

وقد حظيت الحاكمية المؤسسية باهتمام كبير في الدول المتقدمة والنامية على حد سواء وذلك لما لها من تأثير كبير على المحافظة على المؤسسات واستمرارية ديمومتها وتحقيق أهدافها بشكل يساهم في خدمة الجمهور بشكل كبير.

ونتيجة للفضائح المتتالية للعديد من الشركات الكبرى خلال السنوات الماضية أخذت العديد من الدول والمنظمات على عاتقها زيادة الاهتمام بمفهوم الحاكمية المؤسسية Corporate governance (أبوزر، 2006 : ص 2) ونظرا للفوائد الكبيرة التي أظهرتها الدراسات المختلفة لدور الحاكمية المؤسسية في تحسين وتطوير شركات المال والحد من الفساد المالي فقد بين كل من (2008، Carcello et al ، 2007 ، Dhaliwal et al) وجود علاقة ايجابية بين بعض عناصر الحاكمية المؤسسية وجودة خصائص الأرباح في القوائم المالية وكذلك فقد أظهرت دراسة (Krishnan، 2005) إلى وجود علاقة قوية بين الحاكمية المؤسسية وجودة الرقابة الداخلية .

مشكلة الدراسة :

تواجه الكثير من المؤسسات الأردنية العامة ممارسات إدارية ومالية فاسدة وهذا ما أدى إلى انتشار ظاهرة الفساد المالي في هذه المؤسسات بشكل كبير وأدى إلى وجود هدر في المال العام مما انعكس على تدني مستوى حياة المواطنين من هنا يمكن الإشارة إلى أن عدم وجود تفعيل للتدقيق الداخلي للبيانات المالية من خلال التركيز على آليات الحاكمية المؤسسية ساهم بشكل كبير في انتشار ظاهرة الفساد في مؤسسات القطاع العام ويمكن تناول مشكلة الدراسة بالتساؤل التالي :

ما اثر غياب الحاكمية المؤسسية على كفاءة التدقيق الداخلي وانتشار ظاهرة الفساد المالي في مؤسسات القطاع العام الأردنية؟

أهمية الدراسة :

ما يشهده العالم اليوم من أزمات مالية كانت نتيجة تخطي القوانين والأنظمة وعدم الإفصاح بشكل كبير عن القوائم المالية، حيث باتت الكثير من المؤسسات العامة في الكثير من الدول تعاني من

تفشي الفساد في اروقنتها وهذا ما تطلب ان يكون هناك لجان تدقيق فعالة في الحد من التجاوزات بهدف السيطرة على تفشي ظاهرة الفساد المالي ومع انتشار المفاهيم الحديثة المالية او الإدارية وخاصة ما يتعلق بتفعيل اليات الحاكمية المؤسسية كونها السبيل الوحيد القادرة على تفعيل عوامل الرقابة الداخلية من خلال المسائلة السريعة والقدرة على تمكين لجان التدقيق الداخلية من القيام بأعمالها باستقلالية تامة، فمن هنا تأتي أهمية هذه الدراسة في قدرتها على تحليل واقع تفعيل لجان التدقيق الداخلي من خلال الحاكمية المؤسسية في الحد من ظاهرة انتشار الفساد المالي في مؤسسات القطاع العام الأردنية.

أهداف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة الى التعرف على ما يلي :

- اثر غياب تطبيق الحاكمية المؤسسية في الوزارات الحكومية الاردنية
- التعرف على العلاقة المترابطة بين كفاءة التدقيق الداخلي والحاكمية المؤسسية في الوزارات الاردنية.
- اثر غياب تطبيق الحاكمية وكفاءة التدقيق الداخلي على انتشار ظاهرة الفساد المالي في الوزارات الحكومية الاردنية
- ما اثر تطبيق الحاكمية المؤسسية في كفاءة التدقيق الداخلي في الوزارات الحكومية.

اسئلة الدراسة :

تحاول هذه الدراسة الاجابة عن الاسئلة الاتية :

- السؤال الاول: ما اثر غياب تطبيق الحاكمية المؤسسية في الوزارات الحكومية الاردنية
- السؤال الثاني: ما اثر كفاءة التدقيق الداخلي في الوزارات الحكومية الأردنية.
- السؤال الثالث: ما مستوى مظاهر الفساد المالي في الوزارات الحكومية الأردنية

فرضيات الدراسة :


اعتمادا على أهداف الدراسة أعلاه يمكن صياغة الفرضيات التالية :

- الفرضية الاولى: هناك علاقة ارتباطية بين غياب تطبيق آليات الحاكمية المؤسسية وعدم شفافية التدقيق الداخلي في الوزارات الاردنية .
- الفرضية الثانية: هناك علاقة ارتباطيه بين عدم شفافية التدقيق الداخلي وانتشار ظاهرة الفساد المالي في المؤسسات الأردنية .
- الفرضية الثالثة: هناك علاقة ارتباطيه بين عدم تطبيق وتفعيل آليات الحاكمية المؤسسية وانتشار مظاهر الفساد المالي في الوزارات الأردنية .

محددات الدراسة :

تتمثل أهم محددات الدراسة فيما يلي :

- 1- اقتصرت الدراسة على الوزارات الآتية المالية والصناعة والتجارة ووزارة المواصلات وذلك بحكم طبيعة عملها كونها وزارات تتعامل بالجانب المالي وتعاملها باستمرار مع شريحة واسعة من المواطنين وحاجتها إلى الشفافية والنزاهة ضرورية لتأدية مهامها بكفاءة عالية.
- 2- شملت الدراسة العاملين في مراكز هذه الوزارات المبحوثة من غير أن تمتد لتشمل فروع تلك الوزارات



الدراسات السابقة :

أهم الدراسات التي تناولت موضوع الدراسة :

دراسة مصطفى (2011) بعنوان : دور المراجعة في تفعيل مبادئ حوكمة الشركات لتحقيق شفافية المعلومات حيث هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أهمية وماهية حوكمة الشركات ومبادئ وأهداف حوكمة الشركات ودراسة وتحليل دور كلا من المراجعة الداخلية والخارجية في دعم تطبيق مبادئ حوكمة الشركات وقد خلصت الدراسة إلى أن لجان المراجعة من خلال حوكمة الشركات تقوم بالأنشطة التالية : فحص إجراءات الرقابة الداخلية ومراجعتها والتأكد من فعاليتها وتقييم الإجراءات الإدارية والتأكد من الالتزام بالقواعد والقوانين، وفحص ومراجعة السياسات المحاسبية المطبقة والإجراءات المتبعة في إعداد القوائم الفعلية والتقديرية، وفحص وتقييم ومتابعة أعمال المراجع الخارجي واقتراح تعيينه وتحديد أتعابه التي يتقاضاها، التحقق من استجابة الإدارة لملاحظات وتوصيات مراقب الحسابات وهيئة سوق المال. تحسين جودة التقارير المالية ، تدعيم موضوعية ومصداقية التقارير المالية ، زيادة ثقة الجمهور في التقارير المالية ويمكن تحقيق هذا الدور من خلال عمليات المراجعة الخارجية والتي بموجبها يتم فحص وتقييم أعمال المراجعة الخارجية وعمل التوصيات للمجلس تخدم في مجالات كثيرة منها التخطيط والرقابة نظام الرقابة الداخلية النظر في كفاية وكفاءة الرقابة الداخلية.

دراسة الطراونة والعضايلة (2010) بعنوان : اثر تطبيق الشفافية على مستوى المسائلة الإدارية في الوزارات الأردنية، حيث هدفت هذه الدراسة على نحو أساسي إلى معرفة اثر تطبيق الشفافية على مستوى المسائلة الإدارية في الوزارات الأردنية وإلى تحقيق ذلك تم تطوير استبانته

لجمع البيانات وتم توزيعها على عينة مكونة من 661 موظفا تشكل ما نسبته 40% من مجموع العاملين في مراكز (6) وزارات تم اختيارها بطريقة قصديه وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: أن تصورات أفراد عينة الدراسة لكل من درجة تطبيق الشفافية ومستوى المسائلة الإدارية في الوزارات المبحوثة كانت متوسطة لكل منها وهناك اثر ذل دلالة إحصائية لدرجة تطبيق الشفافية بمجالاتها المختلفة مجتمعة ومنفردة على مستوى المسائلة الإدارية في الوزارات المبحوثة كما أن شفافية القرارات هي أكثر مجالات الشفافية تأثيرا في مستوى المسائلة الإدارية في حين أن شفافية التشريعات اقل تلك المجالات تأثيرا، وقد أوصت الدراسة بضرورة العمل على تعزيز مفهوم الشفافية في الوزارات المبحوثة لما لها من دور ايجابي في تهيئة البيئة الملائمة لتحسين مستوى المسائلة الإدارية وزيادة فعاليتها اعتمادا على الشفافية في مختلف مجالات العمل.

دراسة خليل (2009) بعنوان: الحوكمة وثنائية التحول نحو اقتصاد السوق وتضفي الفساد (دراسة اقتصادية تقييمية حول الجزائر) حيث هدفت هذه الدراسة إلى رصد تداعيات التحول نحو اقتصاد السوق من حيث تغير الدور التنموي للدولة وانتشار ظاهرة الفساد وتأثير ذلك في تحقيق تنمية مستدامة وشاملة مع تقديم مقترح المنظمات الدولية المتعلقة بالحوكمة وقد اعتمد الباحث على فرضية أساسية وهي أن ظاهرة الفساد تنتشر بغياب المسائلة والشفافية وبفضل عدم كفاءة إدارة القطاع العام وعدم ملائمة التشريعات وكذلك تمثل الحوكمة المفهوم المعاصر لتجاوز فشل سيورة التحول نحو اقتصاد السوق وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

ينتشر الفساد لعدة أسباب منها غياب الشفافية والمسائلة وانتشار الرشوة والمحسوبية وعدم كفاءة إدارة القطاع العام وعدم ملائمة التشريعات محدودية التعاون الدولي للحد من الفساد . تعتبر الحوكمة الشرط الأساسي للتنمية والمفهوم المعاصر لتجاوز محدودية نجاح التحول نحو اقتصاد السوق بتغيير تدخل الدولة في ضبطها للاقتصاد الوطني عبر المسائلة والشفافية والمشاركة وسيادة القانون بإشراك جميع المؤسسات الوطنية والمجتمع المدني والتشاور مع المحيط الخارجي.

دراسة داودي (2008) بعنوان: الحوكمة وتحسين أداء المؤسسات، حيث هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على العلاقة بين الفعالية وخلق القيمة التي تشكل حوكمة المؤسسات والتعرف على ميكانيزمات الحوكمة خصوصا دور مجلس الإدارة وتأثيره على أداء المنشأة، وقد استعمل الباحث المنهج الوصفي التحليلي النقدي، ومن أهم النتائج التي توصل إليها الباحث ما يلي:

- أن هناك مؤشرات ذات دلالة إحصائية على ممارسة الشركات الصناعية لإدارة أرباحها خلال سنوات الدراسة، وهي متصلة في الشركات كبيرة الحجم أكثر منها في الشركات صغيرة الحجم.
- أن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين إدارة الأرباح وكل من القيمة السوقية والمخاطرة النظامية للشركة.

التعريفات الإجرائية :

الحاكمة المؤسسية : مجموعة الآليات والإجراءات والقوانين والنظم والقرارات التي تضمن كل من الانضباط والشفافية والعدالة وهي تهدف إلى تحقيق الجودة والتميز في الأداء عن طريق تفعيل تصرفات إدارة الوحدة الاقتصادية فيما يتعلق باستغلال الموارد الاقتصادية المتاحة لديها بما يحقق أفضل منافع ممكنة لكافة الأطراف ذوي المصلحة وللمجتمع ككل وتسعى الحاكمة بذلك نحو منع التلاعب والتحريف والخداع وتخفيض الأثر السلبي لظاهرة عدم تماثل المعلومات من خلال آليات لتحقيق أحكام الرقابة المالية والإدارية والسيطرة على كافة الوحدات الاقتصادية وتحقيق مصالح كافة الأطراف وتحقيق ذلك من خلال قدرتها على تحسين الإطار القانوني والنظامي الملائم لتوجيه حركة النشاط الاقتصادي بكل من المجتمع المحلي (17 : Gallagher 2002).

الفساد المالي : استعمال السلطة لتحقيق منافع خاصة سواء أكانت سلطة تشريعية او قضائية او تنفيذية وبإساءة استخدام أرضية الثقة المرتبطة بالأموال المتاحة لها واستغلالها لتحقيق منافع خاصة للقائمين على إدارتها والمسئولين فيها أو لخدمة أطراف خارجية غير مستحقة او بالتغريب بأصحاب الأموال والمودعين وصغار المستثمرين خلال تقديم بيانات غير حقيقية (عاشور 2010، ص 38)

الإطار النظري

مفهوم الحاكمة المؤسسية :

هناك عدة مفاهيم للحاكمة المؤسسية فالبعض يسميها الاجراءات الحكيمة، ويرى آخرون تسميتها الادارة الرشيدة، أو الادارة الحكيمة أو الحكم الرشيد، وقد تعامل آخرون بمفهوم «حوكمة الشركات» وذلك لأن هذا المفهوم كما ذكرت دراسة (يوسف، 2003 ص: 11- 14) تناغمه مع لفظي العولمة (Globalization) والخصخصة (privatization) واللذين تعرضا للجدل في بداية ظهورهما.

وفيما يلي بعض التعريفات لمفهوم الحاكمة المؤسسية وبعض المفاهيم المرادفة لهذا المصطلح كما وردت في بعض الدراسات والمراجع :

فقد استخدم حماد (2005 : ص 9) تعريفاً للحاكمة المؤسسية بأنها النظام الذي يتم من خلاله توجيه أعمال المؤسسة ومراقبتها على أعلى مستوى من أجل تحقيق أهدافها والوفاء بالمعايير اللازمة للمسؤولية والنزاهة والشفافية.

والحاكمة المؤسسية في القطاع العام هي التشاركية بين مختلف القطاعات المجتمعية التي يتم من خلالها توجيه المشاريع والأعمال وإدارتها من أجل تحقيق الأهداف المجتمعية من خلال توفير

الخدمات التي يحتاجها الأفراد والعمل على تحقيق مستويات من التنمية المستدامة. فالإدارة الكفؤة هي التي تقوم باستغلال موارد المؤسسة المادية والبشرية بصورة تعزز مركزها وتحقق أهدافها وضمانا لذلك تختص الادارة الحاكمة للمؤسسة بوضع اطار تنظيمي يتضمن بوضوح المبادئ العامة التي تتبعها المؤسسة أو الهيئة سواء كانت خاصة أم حكومية في تعاملاتها الداخلية أو الخارجية (نصر وشحاته، 2007 : 16-26).

أهمية الحاكمة المؤسسية

تعتبر الحاكمة المؤسسية الفعالة والجيدة من الأمور الهامة التي تساهم في تحقيق الشفافية وتوفيرها في الوقت المناسب في المؤسسات الحكومية، كما أنها تحدد بشكل واضح توزيع المسؤوليات بين الهيئات المتخصصة في مجال الرقابة والتنظيم، بحيث أن تكون متوافقة مع دولة القانون ونصوصه (محمد، 2003 : 321-373)، وتحسن الحاكمة المؤسسية من نوعية وكفاءة القيادة في الدوائر الحكومية ومن جودة إنتاجها وخدماتها، كما أنها تساعد في تحقيق رغبات المجتمع وتطلعاته (Cattrysse, Jan., 2005).

هذا وتؤثر الحاكمة المؤسسية الجيدة في تطور ونمو اقتصاد الدولة من خلال مساهمتها في زيادة مصادر الحصول على التمويل الخارجي وزيادة الاستثمارات، وتعظيم النمو الاقتصادي على المستوى الوطني وتخفيض البطالة. وتساهم الحاكمة المؤسسية كذلك في تحسين الأداء التشغيلي من خلال توزيع الموارد وادارتها، بأفضل الطرق الادارية الممكنة وتقلل الحاكمة المؤسسية الجيدة من مخاطر تعرض الشركات للأزمات والافلاس والانهياريات المالية (Claessens, Stijn., 2003).

عناصر الحاكمة المؤسسية وتطبيقاتها في القطاع العام:

لا بد من التأكيد بأن لكل آلية عمل هناك الكثير من المرتكزات والمبادئ التي بموجبها تقوم عليها هذه الآلية وفي الحاكمة المؤسسية لا بد من الإشارة إلى بعض هذه المبادئ حتى تتمكن من تطبيقها في القطاع العام كالآتي:

1. النظام والترتيب: كلما كانت درجة العدالة والتنظيم في الدوائر الحكومية وخاصة المالية عالية كلما كان هناك القدرة على الوصول الى تحصيل ضريبي مناسب وكان هناك فرصة إلى زيادة درجة كفاءة الجهاز المالي بسهولة ويسر.
 2. الشفافية والإفصاح: الشفافية والمساءلة عنصران رئيسيان من مقومات الحكم الصالح والذي يشكل شرطاً مسبقاً من شروط تحقيق التنمية البشرية وهذان العنصران مترابطان مع بعضهما البعض ففي غياب الشفافية لا يمكن وجود المسائلة وما لم يكن هناك مساءلة فلن يكون للشفافية أية قيمة وبهما يكون هناك إدارة فعالة وكفؤة على مستوى القطاع العام.
- والحاكمة في القطاع العام تعمل على ايجاد شراكة فاعلة مع القطاع الخاص من خلال

تطبيق بعض المعايير تناولها الرشيد في دراسته كما يلي (الرشيد، 2006 : 78).

- المشاركة في السلطة وتكامل الأدوار وخاصة ما يتعلق بالممارسة للدور التشريعي من قبل القطاع العام والدور التنفيذي والأدوار التنظيمية الأخرى من قبل منظمات القطاع الخاص.
 - الشفافية وهنا يقصد بها تفاعل القطاعين في تبادل المعلومات ومراعاة تطبيق الأنظمة والقواعد المعنية بالتنظيم المشترك.
 - النظرة الاستراتيجية المشتركة واستراتيجيات التعاون وخاصة فيما يتعلق بمراجعة السياسات ذات العلاقة بالتنظيم المشترك وتحقيق التعاون الاستراتيجي المتبادل على المستويين المحلي والدولي.
 - الصيرورة المرجوة وهنا يمكن تعريفها بأنها تفاعل أطراف الشراكة معاً على أساس شبكي والعمل على تطوير الاجراءات والمعايير الهادفة إلى تزويد الخدمات بشكل أفضل.
 - الريادة حيث أن الشراكة بين القطاع العام والخاص تعتبر شكلاً من أشكال الريادة نظراً للامكانيات والبدائل
 - العديدة التي توفرها والتي يتم عن طريقها تجميع الموارد والخبرات .
 - إدارة الأداء وهذا يتعلق بإمكانية تطبيق مقاييس التقييم الفعالة على أساس من المسائلة وتحديد المسؤوليات والصلاحيات واستناداً إلى المعايير.
 - التنظيم المركب المتكامل والمتمثل بالتقاء عدة تنظيمات على أساس من التعددية والتكامل والتفاعل المتبادل.
 - التحول نحو التنظيم الكامل الأكثر فعالية ويتمثل بالتحول من التنظيم الأولي غير الكامل إلى التنظيم شبه الكامل ثم إلى التنظيم الكامل الذي له معالم واضحة وهوية واضحة وأهداف واضحة وسياسات ومهام واضحة.
 - المسائلة والرقابة والقائمة على أساس الفصل بين الصلاحيات والمسؤوليات وتبني المعايير الممكنة من تطبيق الرقابة (الرشيد: 2006 : 82).
- ومن خلال الحاكمة المؤسسية يتولد ما يسمى بالإدارة العامة الجديدة وهذا الدور يعكس دور الحكومة التيسيري وليس التجديفي في العلاقة بين القطاعين وتتشابه الحاكمة والادارة العامة الجديدة بالتقائهما عند وجهة النظر القائلة بأن دور السياسيين يقتصر على صياغة الأهداف فقط وان كليهما يرى أن العلاقة بين القطاعين متداخلة وليست منفصلة وأنها يركزان على ضبط المخرجات بدلاً من المدخلات في البنى التنظيمية .

العلاقة بين الحاكمة المؤسسية والتدقيق الداخلي

تطور مفهوم التدقيق الداخلي في تفعيل الحاكمة المؤسسية

تعرض عدد من الجامعات العلمية والمنظمات المهنية التي تطور مفهوم المراجعة الداخلية بغرض

تقديم صورة جديدة للمهنة وبيان أثرها على تفعيل ودعم الحاكمة المؤسسية في مؤسسات القطاع العام وكان أبرز مظاهر هذا التطور ما يلي : (عشماوي، 2005، ص11).

- اعتبار التدقيق الداخلي نشاطاً مستقلاً عن الإدارة التنفيذية للمؤسسة نتيجة تبعيتها إلى مجلس الإدارة الإشرافي ضمن دائرة لجنة المراجعة المنبثقة عنه كما أنها تقوم بعرض تقارير إلى هذا المجلس وإلى المساهمين عند الضرورة.

- أنها نشاط موضوعي يقوم بتنفيذ أعمال التدقيق الداخلي من خلال أشخاص مهنيين ذوي خبرة ومهارة عالية سواء من داخل أو خارج المؤسسة.

- توسيع نطاق التدقيق الداخلي ليشتمل على الخدمات الاستشارية إلى جانب خدمات التأكيد والفحص والتقييم وفي هذا تأكيد صريح وموجه لخدمة العملاء حيث تتخطى المهام التقليدية مما يدعم دورها في مجال تقييم المخاطر ودعم نظام الحاكمة المؤسسية.

- تطور إستراتيجية التدقيق الداخلي بحيث تستهدف إضافة قيمة إلى المنظمة وتحسين عملياتها، وبذلك فإن المفهوم الجديد يؤكد على الإسهام الجوهرى للمراجعة الداخلية في تحقيق أهداف المنظمة الكلية.

- التأكيد على اعتبار عناصر نظام الرقابة الداخلية هي المدخل اللازم لمساعدة منظمات الأعمال على توفير نظام جديد ومقبول للحاكمة المؤسسية ولذلك أصبح لازماً على المدقق الداخلي مباشرة مهام ومسؤوليات جديدة في مجالات عديدة تشمل إدارة المخاطر والرقابة ونظام الحاكمة المؤسسية .

- التزام المدقق الداخلي بتأدية خدمات التأكيد التي تركز على التقييم الموضوعي للأدلة من أجل الخروج برأي فني مستقل حول الأعمال المهنية.

- ارساء مجموعة من المبادئ الأساسية التي تعبر عن الصورة التي ينبغي أن تكون عليها ممارسة مهنة المراجعة الداخلية، ووضع إطار عام لتحسين أداء أنشطتها بغرض تحسين جودة المهنة وتعزيز عملياتها.

لذلك وفي ضوء الاعتبارات السابقة فإن التدقيق الداخلي هي إحدى الآليات الهامة واللازمة للحاكمة المؤسسية الجيدة كما أنها في الوقت ذاته عنصرها من عناصر الرقابة الداخلية، وهي عبارة عن نشاط مستقل يتم داخل المؤسسة بهدف مساعدة الإدارة في التحقق من تنفيذ السياسات الإدارية التي تكفل حماية للأصول وضمان دقة البيانات التي تتضمنها الدفاتر والسجلات المحاسبية، هذا ويكتسب التدقيق الداخلي مصداقيته كمهنة من ثقة الجهات المستفيدة منه في جودة أداء المراجعين الداخليين الذين ينتمون له، وفي التأكيد الموضوعي الذي توفره بشأن إدارة المخاطر، والرقابة، والحكمة المؤسسية في المنظمات المختلفة. (سامي، 2007، ص10).

مما سبق يتضح مدى تأثر وتأثير التدقيق الداخلي في الحاكمة المؤسسية حيث أن من متطلبات وجود الحاكمة المؤسسية في المؤسسات، يجب وجود إدارة للمراجعة الداخلية تقوم بمراجعة

العمليات داخل المؤسسة والتأكد من مدى ملاءمتها لقواعد ومبادئ الحاكمة المؤسسية.

دور الحاكمة المؤسسية في محاربة الفساد المالي في القطاع العام

وفقاً للبنك الدولي، من الممكن بوجه عام وصف الفساد على أنه إساءة استخدام السلطة العامة لأجل الفائدة الشخصية. تشمل أنواع الفساد، الفساد الواسع النطاق الذي ينتشر على أعلى مستويات الحكومات القومية، والفساد البسيط، أي تبادل مبالغ صغيرة جداً من المال أو منح أفضليات محدودة من جانب أصحاب المراكز الثانوية. فبصرف النظر عن نطاق الفساد، فإن جميع هذه الممارسات تقوّض تطور المجتمع المدني وتزيد من تفاقم الفقر، على الأخص عندما يُسيء المسؤولون ادارة أو استخدام الموارد العامة التي كانت سوف تُستخدم لتمويل طموحات الناس لحياة أفضل.

وهناك اتفاق دولي على تعريف الفساد كما حددته «منظمة الشفافية الدولية» بأنه «كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة ذاتية لنفسه أو جماعته». وصندوق النقد الدولي (IMF) له مفهومه الخاص للفساد، حيث يراه بأنه (علاقة الأيدي الطويلة المتعمدة التي تهدف لاستنتاج الفوائد من هذا السلوك لشخص واحد أو لمجموعة ذات علاقة بالآخرين). (مطر، 2003، 32).

وقد اختارت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد للعام 2003 ألا تعرف الفساد تعريفاً فلسفياً أو وصفاً، بل انصرفت إلى تعريفه من خلال الإشارة إلى الحالات التي يترجم فيها الفساد إلى ممارسات فعلية على أرض الواقع ومن ثم القيام بتجريم هذه الممارسات وهي الرشوة بجميع وجوهها وفي القطاعين العام والخاص والاختلاس بجميع وجوهه والمتاجرة بالنقود وإساءة استغلال الوظيفة وتبييض الأموال والثرء غير المشروع وغيرها من أوجه الفساد الأخرى (عبد اللطيف، 2005: 95).

إن الفساد يحدث عندما يقوم موظف بقبول رشوة أو ابتزاز لتسهيل عقد أو اجراء طرح لتناقصة عامة، كما يتم عندما يقوم وكلاء أو وسطاء لشركات أو أعمال خاصة بتقديم رشوى للاستفادة من سياسات أو إجراءات عامة للتغلب على منافس وتحقيق أرباح خارج اطار القوانين المرعية، كما قد يحدث الفساد بأوجه أخرى كاللجوء في تعيين الأقارب إلى المحسوبية وكذلك سرقة أموال الدولة بطرق متعددة (الطراونة ، 2010 ، 34-35).

الدراسة الميدانية

منهجية الدراسة :

اعتمدت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي فعلى صعيد البحث الوصفي تم اجراء المسح المكتبي للاطلاع على أهم ما توصل اليه الادب النظري في مجال الدراسة وقد تم الرجوع الى اهم الدراسات

السابقة في هذا المجال والبحوث النظرية والعملية التي تشكل رافدا مهما لهذه الدراسة اما على صعيد الدراسة الميدانية فقد تم جمع البيانات بواسطة اداة الدراسة (الاستبانة التي تم تطويرها لهذه الغاية وجرى تحليلها احصائيا باستخدام الاساليب الاحصائية المناسبة للإجابة عن اسئلة الدراسة واختبار صحة فرضياتها.

مجتمع الدراسة وعينتها

تكون مجتمع الدراسة من العاملين في مراكز الوزارات الاردنية حيث تم اختيار ثلاث وزارات بطريقة قصدية من شأنها ان تجيب على اسئلة الدراسة حيث تم اختيار عينة عشوائية بسيطة شملت 300 موظفا من العاملين في الوزارات بحيث شكلت ما نسبته 30% من مجموع العاملين في كل وزارة على اختلاف مستوياتهم الادارية .

تم توزيع الاستبانة على جميع افراد عينة الدراسة وقد تم استرداد 232 استبانة تشكل ما نسبته 77% من عينة الدراسة وقد تم استبعاد 18 استبانة لعدم صلاحيتها للتحليل الإحصائي حيث أن المستجيبين في هذه الاستبانة لم يقوموا بالإجابة عن كل الأسئلة وبذلك بلغ عدد الاستبانة الخاضعة للتحليل الإحصائي 214 استبانة اي ما نسبته 71%.

ويبين الجدول رقم (1)

ادناه عدد العاملين في الوزارات المبحوثة وعدد الاستبانة الموزعة والمستردة في كل وزارة.

الاستبانة الخاضعة للتحليل	الاستبانة المستبعدة	نسبة الاستجابة	الاستبانة المستردة	الاستبانة الموزعة	الوزارة
76	6	82%	82	100	وزارة المالية
72	5	77%	77	100	وزارة الصناعة والتجارة
66	7	73%	73	100	وزارة المواصلات

وصف اداة الدراسة :

تم تطوير استبانة مؤلفة من 24 فقرة لقياس درجة غياب الحاكمة المؤسسية وعدم تفعيل التدقيق الداخلي وتفشي مظاهر الفساد المالي في المؤسسات الحكومية بالاعتماد على الادبيات السابقة في مجال الدراسة حيث تألفت الاستبانة من جزئين أساسيين :

الجزء الاول: يحتوي على معلومات عامة تتمثل بالعوامل الديموغرافية لافراد عينة الدراسة (النوع، الخبرة، التخصص، المستوى الوظيفي)

الجزء الثاني تكون من ابعاد الدراسة المختلفة حيث تضمن البعد الاول غياب الحاكمة المؤسسية وتكون من سبع فقرات والجزء الثاني تضمن غياب تفعيل التدقيق الداخلي وتكون من تسع فقرات اما الجزء الثالث وقد تناول مظاهر الفساد المالي في الوزارات وتضمن ثماني فقرات.

صدق اداة الدراسة

تم عرض ادارة الدراسة (الاستبانة) على مجموعة من المحكمين بلغ عددهم 15 فردا من المختصين في مجال الادارة والاقتصاد للتأكد من صدق محتوى الاستبانة وحسن صياغتها وتمثيلها للموضوع بدقة وتم الغاء الفقرات التي اجمع المحكمون على عدم ملاءمتها لموضوع الدراسة وابعادها وتعديل الفقرات التي اتضح إنها بحاجة إلى تعديل.

ثبات اداة الدراسة

لتحديد مدى الاتساق الداخلي بين فقرات الاستبانة ودقتها تم حساب معامل الثبات من خلال استخدام معادلة كرونباخ الفا لتحديد درجة الثبات لمتغيرات وابعاد الدراسة مجتمعة ومدى كونها مقبولة لغايات البحث العلمي ويبين الجدول قيم معامل الثبات لابعاد ومتغيرات الدراسة .

الجدول رقم (2) قيم معامل الثبات كرونباخ الفا لمتغيرات وابعاد الدراسة

البعده	الفقرات	قيمة كرونباخ الفا
الحاكمية المؤسسية	7-1	0.82
التدقيق الداخلي	15-8	0.72
الفساد المالي	24-16	0.87

يلاحظ من خلال استقراء قيم كرونباخ الفا لمتغيرات وابعاد الدراسة الواردة في الجدول انها مرتفعة نسبيا ومقبولة لغايات البحث العلمي مما يشير الى تجانس عينة الدراسة وملائمة ادارة القياس المستخدمة (الاستبانة) لاغراض الدراسة والدقة في صياغة فقراتها بما يتناسب مع موضوع الدراسة والهدف منها.

الأساليب الإحصائية

للإجابة عن اسئلة الدراسة واختبار صحة فرضياتها تم استخدام الرزمة الاحصائية للعلوم الاجتماعية (statistical package for social science SPSS 19) اعتمادا على الاساليب الاحصائية الاتية :

1. الاعداد والنسب المئوية لتوضيح خصائص عينة الدراسة موزعة حسب فئات المتغيرات .
2. المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لتحديد رجة غياب الحاكمية المؤسسية وعدم الالتزام بمعايير التدقيق ونفسي الفساد في مؤسسات القطاع العام .
3. معامل ارتباط بيرسون Pearson scale لتحديد قوة واتجاه العلاقة الارتباطية بين متغيرات الدراسة .

عرض النتائج ومناقشتها

خصائص عينة الدراسة

تكونت عينة الدراسة من 300 موظفاً من مختلف المستويات الادارية في مراكز الوزارات المبحوثة حيث شملت المتغيرات الديموغرافية الاتية (الجنس ، الخبرة ، التخصص، المستوى الوظيفي) ويبين الجدول توزيع افراد عينة الدراسة حسب هذه المتغيرات .

جدول رقم (3) متغيرات الدراسة حسب العوامل الديموغرافية

النسبة المئوية	التكرارات	فئات المتغير	المتغير
0.77	165	ذكر	الجنس
0.23	49	انثى	
0.33	70	5-1	الخبرة
0.31	66	10-6	
0.23	50	15-11	
0.13	28	16 فاعلى	
0.28	60	علوم مالية ومصرفية	التخصص
0.37	79	علوم محاسبية	
0.35	75	اخرى	
0.26	55	ادارة دنيا	المستوى الوظيفي
0.44	95	ادارة وسطى	
0.30	64	ادارة عليا	

يلاحظ من الجدول (3) ان معظم افراد عينة الدراسة من الذكور حيث نسبتهم ما يقارب 77% وان نسبة الاناث هي 23% وان هناك ما نسبته 33% من افراد عينة الدراسة لديهم خبرة ما بين سنة الى خمس سنوات وان هناك ما نسبته 31% من افراد عينة الدراسة لديهم خبرة ما بين ست الى عشر سنوات وان هناك ما نسبته 23% من افراد عينة الدراسة لديهم خبرة من 11-15 سنة واخيرا هناك ما نسبته 13% من افراد عينة الدراسة لديهم خبرة اكثر من 16 سنة .

وفي مجال التخصص هناك ما نسبته 28% من افراد عينة الدراسة هم من تخصص علوم مالية ومصرفية وهناك 37% من تخصص المحاسبة وكذلك هناك 35% من افراد عينة الدراسة من التخصصات الاخرى.

وفي مجال المستوى الوظيفي تبين ان هناك ما نسبته 26% من افراد عينة الدراسة هم من الادارة الدنيا وان هناك ما نسبته 44% هم من الادارة الوسطى وان هناك ما نسبته 30% من الادارة العليا .

تحليل اسئلة الدراسة

السؤال الاول: ما اثر غياب تطبيق عناصر الحاكمة المؤسسية في المؤسسات الحكومية الاردنية

جدول رقم (4) الاوساط الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات غياب الحاكمة المؤسسية

الدرجة الاهمية	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	الفقرة
مرتفعة	.80181	4.0981	لا يوجد هناك تطبيق لمبدأ الإفصاح في المعاملات المالية
مرتفعة	.77312	4.0888	لا يتم تطبيق مبدأ الشفافية المالية بشكل كبير
مرتفعة	.85009	3.9813	عملية تطبيق الضبط والتنظيم عملية صعبة في وزارة المالية
مرتفعة	1.10161	3.9159	الاستقلالية في عمليات التدقيق عملية صعبة في المؤسسات الحكومية
مرتفعة	.85273	4.0234	تفتقر المؤسسات الحكومية المالية الى الوعي الاجتماعي في عملياتها المالية
مرتفعة	.95671	4.0140	لا يوجد هناك عدالة في العمليات المالية بشكل كبير
مرتفعة	.94878	3.8972	هناك عدم مسؤولية من قبل الموظفين في اغلب المؤسسات المالية في الدول النامية
مرتفعة	.65355	4.0027	الوسط الحسابي الكلي

تبين من خلال استخراج الاوساط الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات غياب الحاكمة المؤسسية في الوزارات الاردنية ان الوسط الحسابي العام هو 4.00 وهو ذو مرتبة مرتفعة وان غالبية الفقرات كانت قيم وسطها الحسابي مرتفعة اي ان هناك غياب واضح لتطبيق الحاكمة المؤسسية وهذا عائد الى ان البيئة في القطاع العام غير ناضجة لتطبيق بنود الحاكمة المؤسسية بشكل يؤدي الى تحقيق الأهداف الاستراتيجية للدولة الأردنية.

السؤال الثاني: ما مستوى كفاءة التدقيق الداخلي في الوزارات الحكومية الاردنية

جدول رقم (5) الاوساط الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات كفاءة التدقيق الداخلي

الدرجة الاهمية	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	الفقرة
مرتفعة	.87205	3.9907	عدم الالتزام بمعايير التدقيق الدولية
مرتفعة	.81305	4.0748	لا يوجد هناك التزام بأخلاق مهنة التدقيق
مرتفعة	.85164	4.0841	عدم وجود استقلالية كاملة لدى المدققين في الوزارة
مرتفعة	.81305	3.9252	افتقار المدققين الى الاستعداد المهني والمثابرة في العمل
مرتفعة	.96850	3.8598	عدم الالتزام بالوصول الى تدقيق يتمتع بالجودة العالية
مرتفعة	.86386	3.7944	ارتباط التدقيق بأشخاص لهم مصالح ذاتية
مرتفعة	.94712	3.8645	لا يوجد هناك تأهيل كافي لدى المدققين للقيام بعملية التدقيق على أكمل وجه

مرتفعة	.84957	3.8972	8 عدم وجود آلية لتطبيق التدقيق الالكتروني في الوزارة بشكل كبير
مرتفعة	.89318	3.9813	9 نشاط التدقيق الداخلي في الوزارة غير مستقل عن السلطة التنفيذية العليا في الوزارة
مرتفعة	.64660	3.9413	الوسط الكلي

اظهرت نتائج الاوساط الحسابية والانحرافات المعيارية ان الوسط الحسابي الكلي لفقرات شفافية التدقيق وكفاءته هو 3.94 وهو بدرجة اهمية مرتفعة وهذه النتيجة تشير الى ان هناك عدم التزام بمعايير التدقيق الدولية في الوزارات الحكومية الاردنية وان جميع متوسطات الفقرات في هذا المجال هي مرتفعة وتؤكد على ان هناك عدم التزام بتطبيق شفافية التدقيق في العمليات المالية في المؤسسات الحكومية .

السؤال الثالث: ما مستوى مظاهر الفساد المالي في الوزارات الحكومية الاردنية

جدول رقم (6) الاوساط الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات مظاهر الفساد المالي

درجة الاهمية	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	الفقرة	
مرتفعة	1.17441	3.7710	1 ممارسة بعض التجاوزات المالية في الوزارة	
مرتفعة	.86963	4.0654	2 هناك عدم الالتزام بالقانون بشكل كبير	
مرتفعة	.80187	4.0140	3 بعض الاختلاسات في الأموال العامة	
مرتفعة	.93434	3.9299	4 ممارسة التحريف المتعمد في البيانات المالية	
مرتفعة	.94447	4.0000	5 تسجيل قيود محاسبية بطريق الخطأ المتعمد	
مرتفعة	.82829	4.0935	6 عدم الالتزام بالنزاهة المالية من قبل بعض الموظفين	
مرتفعة	.79472	4.1075	7 تفضيل المصلحة الخاصة على المصلحة العامة	
مرتفعة	.92773	4.0561	8 عدم وجود خلق إداري لدى الكثير من الموظفين في الوزارة	
مرتفعة	.61223	4.0047	الوسط الكلي	

اظهرت نتائج الاوساط الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات مجال الفساد المالي أن جميع الأوساط الحسابية كانت مرتفعة بشكل عام وان الوسط الحسابي الكلي قد بلغ 4.00 وفي الفقرة الاولى حول وجود بعض التجاوزات في سلوك الموظفين والمسؤولين فقد كانت قيمة الوسط الحسابي 3.77 وهي القيمة الادنى من بين فقرات هذا المجال والفقرة السابعة حول تفضيل المصلحة الخاصة على المصلحة العامة قد كانت وسطها الحسابي هو 4.10 وهو اعلى قيمة .

مصفوفة ارتباط بيرسون بين ابعاد الدراسة المختلفة

البعد	الحاكمية المؤسسية	التدقيق الداخلي	الفساد المالي
غياب الحاكمية المؤسسية	1		

	1	$\times \times 0.77$	كفاءة التدقيق الداخلي
1	$\times \times 0.69$	$\times \times 0.56$	مظاهر الفساد المالي

دالة احصائية عند مستوى معنوية 0.01

اظهرت نتائج تحليل ارتباط بيرسون ان هناك ارتباط بين غياب الحاكمية المؤسسية وعدم تفعيل عناصر التدقيق الداخلي في المؤسسات الحكومية الاردنية حيث ان معامل الارتباط هو 0.85 وهذا ما يؤكد على ان غياب الحاكمية المؤسسية يتبعها عدم تطبيق لعناصر التدقيق الداخلي وكذلك هناك ارتباط بين غياب الحاكمية المؤسسية وتفاشي ظاهرة الفسا المالي في المؤسسات الحكومية حيث ان معامل الارتباط هو 0.70 وكذلك اشارت نتائج التحليل اعلاه الى ان هناك ارتباط موجب بين عدم تفعيل التدقيق الداخلي وانتشار ظاهرة الفساد المالي حيث ان معامل الارتباط هي 0.73 وهذه النتائج تؤكد على تشابك العناصر الثلاث اعلاه في القدرة على ايجاد بيئة خالية من الفساد في مؤسسات القطاع العام.

مناقشة نتائج الدراسة

من خلال التحليل الاحصائي للبيانات توصلت الدراسة الى مجموعة من النتائج يمكن توضيحها كما يلي:

1. ان تصورات افراد عينة الدراسة لدرجة غياب تطبيق اليات الحاكمية المؤسسية في الوزارات الاردنية كانت مرتفعة حيث تدل النتائج على ان هناك عدم وعي وعدم توجه لتطبيق بنود واليات الحاكمية المؤسسية في مؤسسات القطاع العام وقد اتفقت هذه الدراسة مع دراسة دعبس 2004 التي توصلت الى ان درجة تنطبيق الشفافية في مراكز الوزارات الاردنية كان ضعيفا.
2. اظهرت النتائج الى ان تصورات افراد عينة الدراسة لدرجة عدم كفاءة التدقيق الداخلي في الوزارات الاردنية كانت مرتفعة وهذا ما يؤكد الى ان هناك الكثير من القصور في تفعيل القوانين والانظمة والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق بشكل يؤدي الى الحد من هدر الموارد العامة والمحافظة على موارد الدولة المالية من الاستغلال بطريقة غير مناسبة وتحقيق عمليات تدقيق داخلية تتسم بالكفاءة والفاعلية.
3. بينت نتائج الدراسة الى ان هناك مستويات عالية من الفساد المالي في الوزارات المذكورة وهذا عائد الى تمتع العديد من المدراء بمراكز تحد من تطبيق الشفافية والنزاهة وتؤدي الى تفعيل الحاكمية المؤسسية وقد اتفقت هذه الدراسة مع دراسة الطراونة 2012 والتي كانت نتائجها تشير الى ان هناك مستويات متوسطة من تصورات عينة الدراسة حول الفساد في مؤسسات القطاع العام.

وكذلك اتفقت نتائج هذه الدراسة مع دراسة النجداوي 2013 والتي بينت ان هناك مستويات من الفساد المالي في مؤسسات القطاع العام تتطلب حوكمتها بطريقة يتم السيطرة على اوجه الفساد في هذه المؤسسات.

التوصيات

بناء على النتائج التي توصلت اليها الدراسة يمكن التوصية بما يلي :

1. العمل على تعزيز الوعي بين العاملين والموظفين الحكوميين بمفهوم الحاكمية المؤسسية واهميتها واهدافها وايجابيات تفعيلها وذلك من اجل القضاء على مظاهر الفساد المختلفة .
2. ضرورة ان يكون هناك تطبيق لمعايير التدقيق الدولية والتي تساهم في تحقيق الكفاءة في عمليات الحكومة المالية .
3. تعريف الموظفين بمخاطر انتشار الفساد المالي على قطاعات الاقتصاد المختلفة واهمية محاربة ذلك من اجل خلق بيئة مناسبة لجذب الاستثمارات من الخارج.

المراجع :

1. أبوزر (2006) إستراتيجية مقترحة لتحسين فاعلية الحاكمة المؤسسية في القطاع المصرفي الأردني، أطروحة دكتوراه، جامعة عمان العربية، عمان - الأردن.
2. الرشيد، عادل، ادارة الشراكة بين القطاعين العام والخاص، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، جمهورية مصر العربية، 2006.
3. الطراونة، إبراهيم 2010 دور أجهزة الرقابة الحكومية في الحد من الفساد الإداري والمالي في الأردن، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤتة، الكرك، الأردن.
4. الطراونة، رشا نايل والعضايلة، علي (2010) اثر تطبيق الشفافية على مستوى المساءلة الإدارية في الوزارات الأردنية، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد 6 العدد 1.
5. حماد، طارق عبد العال (2005) حوكمة الشركات، المفاهيم، المبادئ، التجارب، تطبيقات الحوكمة في المصارف، الدار الجامعية، مصر، ص3.
6. خليل، عبد القادر (2009) الحوكمة وثنائية التحول نحو اقتصاد السوق وتفشي الفساد) دراسة اقتصادية تقييمية حول الجزائر). بحوث اقتصادية عربية، العدد 46 ربيع 2009 السنة السادسة عشرة.
7. داوودي، الطيب (2008) الحوكمة وتحسين أداء المؤسسات، قضايا اقتصادية وإدارية معاصرة في مطلع القرن الواحد والعشرين، الطبعة الأولى، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان الأردن.
8. سامي مجدي حمد، دور المراجعة الداخلية في تفعيل حوكمة الشركات، دراسة ميدانية في شركات التامين جامعة طنطا 2007.
9. عاشور، احمد، تحسين اداء التنمية من خلال اصلاح منظومة ادارة الحكم في الدول العربية، 2005، ص 38.
10. عبد اللطيف، ناصر، «مدخل مقترح لترشيد قرارات اختيار وتغيير ومكافأة مراقبي الحسابات في إطار حوكمة الشركات»، المؤتمر الخامس لحوكمة الشركات وأبعادها المحاسبية والإدارية والاقتصادية الجزء الأول، جامعة الإسكندرية، كلية التجارة، 2005.
11. عشاوي محمد عبد الفتاح، نموذج مقترح لتفعيل قواعد حوكمة الشركات في اطار المعايير الدولية للمراجعة الداخلية بحث مقدم الى المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات، جمهورية مصر العربية 2005.
12. علي، عبد الوهاب نصر، وشحاته، شحاته السيد، مراجعة الحسابات وحوكمة الشركات في بيئة الاعمال العربية والدولية المعاصرة، الدار الجامعية، الابراهيمية - الاسكندرية، 2006، 2007.

13. مصطفى، ايمان (2011) دور المراجعة في تفعيل مبادئ حوكمة الشركات لتحقيق شفافية المعلومات، مؤتمر الأزمات المالية العالمية والآفاق المستقبلية ، جامعة فيلادلفيا، الجزء الثاني، مكتبة المجتمع العربي، الطبعة الاولى ، عمان ، الأردن.
14. مطر، محمد، (٢٠٠٣) ، دور الإفصاح عن المعلومات المحاسبية في تعزيز وتفعيل التحكم المؤسسي، المؤتمر العلمي المهني الخامس لجمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين المنعقد في عمان للفترة من 24-25 أيلول- .

المراجع الأجنبية

1. Carcello, J V ، Hollingsworth, C.W ، Klein, A and Neal ، Tl. 2008 ، Audit Committee Financial Expertise. Competing corporate Governance Mechanisms and earnings Management ، Working paper. The university of Tennessee.
2. Claessens, Stijn., 2003, «Corporate Governance and Development», The international bank for Reconstruction and Development / The World bank.
3. Cattrysse. Jan., 2005, « Reflection on Corporate Governance and the Role of the Internal Auditor», www.ssrn.com.
4. Dhaliwal, D. S., Naiker, V and Navissi, F ، 2007 Audit Committee Financial Expertise ، Corporate Governance and Accruals Quality ، An Empirical Analysis . Working paper ، the university of Arizona.

مدى جواز التنفيذ على أموال الدول الأجنبية في القانون اليمني

دراسة مقارنة بالقانون الأمريكي والقانون الإنجليزي
واتفاقية الأمم المتحدة لحصانات الدول وممتلكاتها

د. عادل علي محمد النجار
أستاذ قانون المرافعات المساعد
كلية الشريعة والقانون- جامعة صنعاء.

يتناول هذا البحث موضوع الحجز والتنفيذ على أموال الدول الأجنبية، وقد أظهر أن قواعد القانون الوطني والدولي لا تزال تمنح أموال الدول الأجنبية حصانة من التنفيذ، كقاعدة عامة، فلا يجوز إخضاع تلك الأموال للإجراءات الجبرية سواء قبل صدور الحكم «وقتية وتحفظية» أو بعد صدوره «إجراءات تنفيذية بالمعنى الدقيق»، إلا في حالات استثنائية أهمها؛ إذا كانت الأموال مستخدمة لأغراض تجارية أو خاصة، أو إذا تنازلت الدولة عن الحصانة من التنفيذ، أو إذا خصصت أو رصدت أموالاً معينة للوفاء بالمطالبات موضوع الدعوى.

Abstract:

This research deals with the subject of attachment and execution upon foreign states properties. it has shown that the rules of national and international law still gives foreign states properties immunity from execution. as a general rule. therefore. it is not permissible to subject to the execution procedures. whether pre-judgment

ملخص:

“temporary and conservative” or post-judgment “execution procedures in the strict sense”, except in exceptional circumstances. in particular; if the properties is used for commercial or private purposes, or if the state has waived immunity from execution, or if the state allocated or earmarked certain property for the satisfaction of the claim which is the object of proceeding.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين وبعد،،،

التنفيذ على أموال الدول الأجنبية ظاهرة حديثة نسبياً، فالى ما قبل النصف الثاني من القرن التاسع عشر، كان مبدأ الحصانة المطلقة هو السائد، حيث تتمتع الدول الأجنبية وأموالها بحصانة كاملة من ولاية القضاء الوطني. ومع ازدياد دخول الدول في أنشطة وتعاملات تجارية مع الأفراد، بدأت تتخلى تدريجياً عن إصرارها على التمسك بالحصانة القضائية في القضايا المتعلقة بالأنشطة التجارية وبحصانة الأموال المستخدمة لتلك الأنشطة من التنفيذ، فظهر -بعد النصف الثاني من القرن الماضي - ما يعرف بمبدأ الحصانة المقيدة، ووفقاً لهذا المبدأ فإن أموال الدول الأجنبية المستخدمة لأنشطة عامة أو سيادية هي فقط التي تتمتع بالحصانة من التنفيذ، أما الأموال المستخدمة لأغراض تجارية أو خاصة فيجوز إخضاعها لإجراءات التنفيذ الجبري. وقد برز التوجه التشريعي نحو تقييد الحصانة من التنفيذ، بشكل واضح، في سبعينيات وثمانينيات القرن الماضي، حيث سنت العديد من دول القانون العام قوانين خاصة لتنظيم حصانة الدول الأجنبية على أساس ذلك المبدأ، كما أن القضاء، في الدول التي لم تعالج موضوع الحصانة تشريعياً، اخذ في تطبيق مبدأ الحصانة المقيدة استناداً إلى قواعد القانون الدولي العرفي. وقد شكل صدور اتفاقية الأمم المتحدة لحصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية عام 2004م، تنويجاً لهذا التوجه، فاصبح مبدأ الحصانة المقيدة هو المبدأ السائد.

وبالرغم من أهمية التوجه الحديث نحو تقييد الحصانة عموماً، إلا أن ما اسفر عنه في مجال الحصانة من التنفيذ- مقارنة بالحصانة من التقاضي- كان محدوداً، فلا يعدو تقرير حالات استثنائية، يمكن فيها- وبشروط صارمة ومعقدة أحياناً- التنفيذ على أموال مملوكة لدولة أجنبية، لتظل القاعدة فيما وراء ذلك، أن أموال الدول الأجنبية تتمتع بحصانة من إجراءات التنفيذ الجبري، هذا فضلاً عن تقرير حماية خاصة أو حصانة شبه مطلقة من التنفيذ لثبات معينة من أموال الدول الأجنبية، كأموال البعثات الدبلوماسية والأموال العسكرية وأموال البنوك المركزية، ولذلك توصف

الحصانة من التنفيذ بانها المعقل الأخير لحصانة الدول. وعلى كل فان الحصانة من التنفيذ لم تعد مطلقة، إذ ترد عليها عدة استثناءات أهمها؛ الاستثناء المتعلق بالأموال المستخدمة لأغراض تجارية أو خاصة، والتنازل عن الحصانة من التنفيذ، وتخصيص أموال معينة للوفاء بالمطالبية موضوع الدعوى. ويثير البحث في هذا الموضوع العديد من التساؤلات لعل أبرزها؛ اذا كانت أموال الدول الأجنبية تتمتع بحصانة من إجراءات التنفيذ الجبري كقاعدة عامة، فهل تتمتع أيضا بالحصانة من الإجراءات الجبرية السابقة لصدور الحكم «الإجراءات التحفظية أو الوقائية»؟ وهل يمتد نطاق الحصانة من التنفيذ إلى أموال الكيانات المستقلة المملوكة للدول الأجنبية، كالشركات والمؤسسات الحكومية؟ وماهي أسباب ومبررات إفراد بعض أموال الدول الأجنبية بحماية خاصة من التنفيذ؟ وماهي مظاهر وآثار تلك الحماية؟ وفيما يتعلق بالاستثناءات على الحصانة من التنفيذ؛ متى تعتبر أموال الدولة الأجنبية أموالا تجارية أو خاصة؟ وهل هنالك شروط خاصة يجب توافرها في تلك الأموال لجواز التنفيذ عليها؟ وبالنسبة للاستثناء المتعلق بالتنازل عن الحصانة، هل يشترط أن يكون التنازل صريحا؟ وماهي الأموال التي يجوز التنازل عن حصانتها من التنفيذ؟ وهل يجوز الرجوع أو الانسحاب من التنازل؟

ويقتصر البحث في هذا الموضوع على مدى جواز إخضاع أموال الدول الأجنبية لإجراءات التنفيذ الجبري القضائي غير المباشر «التنفيذ بالحجز ونزع الملكية» والتي تتخذ بموجب حكم - أو سند تنفيذي آخر- صادر في المسائل المدنية، وعلى ذلك يخرج من نطاق البحث؛ التنفيذ المباشر، والتنفيذ غير القضائي «الحجز الإداري». كما يتقيد هذا البحث بهدفه الرئيسي والمتمثل بتحديد مدى قابلية أو عدم قابلية أموال الدول الأجنبية للتنفيذ، ولذلك فلا يتطرق إلى وسائل وإجراءات التنفيذ على هذه الأموال.

والمنهج المتبع في هذا البحث هو المنهج القانوني المقارن، وقد جرت المقارنة بين كل من؛ القانون الأمريكي للحصانات السيادية الصادر عام 1976م، والقانون الإنجليزي لحصانة الدول الصادر عام 1978م، وقانون المرافعات والتنفيذ المدني اليمني الصادر عام 2002م، بالإضافة إلى اتفاقية الأمم المتحدة بشأن حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية لعام 2004م، نظرا لأهمية هذه الاتفاقية فهي أول تقنين شامل لموضوع الحصانة على المستوى الدولي.

تقسيم البحث:

في ظل مبدأ الحصانة المقيدة، تتمتع أموال الدول الأجنبية بحصانة من التنفيذ كقواعد، ويجوز، كاستثناء، التنفيذ على تلك الأموال في حالات محددة. وعلى ذلك فان دراسة هذا الموضوع تقتضي التطرق لقاعدة الحصانة من التنفيذ، ثم الوقوف على الاستثناءات الرئيسية الواردة عليها، لتكون خطة البحث كما يلي:

المبحث الأول: حصانة أموال الدول الأجنبية من التنفيذ كقاعدة.

- المطلب الأول: نطاق قاعدة الحصانة من التنفيذ.
- المطلب الثاني: الأموال التي تتمتع بحماية خاصة من التنفيذ.
- المبحث الثاني: الاستثناءات الرئيسية على قاعدة الحصانة من التنفيذ.
- المطلب الأول: الأموال التجارية أو الخاصة.
- المطلب الثاني: التنازل عن الحصانة والاستثناءات الأخرى.
- الخاتمة.

المبحث الأول

حصانة أموال الدول الأجنبية من التنفيذ كقاعدة

تمهيد وتقسيم: تحظر القواعد القانونية الوطنية والدولية التنفيذ على أموال الدول الأجنبية كقاعدة عامة⁽¹⁾، وهذه القاعدة معترف بها ومجسدة في ممارسات الدول⁽²⁾. وتأكيذا لما تقدم، فإن النصوص محل المقارنة، جاءت صريحة في تقرير حصانة أموال الدول الأجنبية من التنفيذ كقاعدة، فالمادة 1609 من القانون الأمريكي للحصانات السيادية⁽³⁾، تنص على أن «أموال الدولة الأجنبية في الولايات المتحدة، يجب أن تكون محصنة من الحجز والتنفيذ، باستثناء ما تنص عليه المادتان 1610 و 1611 من هذا الفصل». ووفقا للمادة 2/13 من قانون حصانة الدولة الإنجليزي⁽⁴⁾، «أ- لا يجوز اتخاذ تدابير - وقتية - ضد الدولة الأجنبية بطريق الأمر الزجري أو الأمر بأداء محدد أو باستعادة ارض أو مال آخر. ب- لا يجوز أن تخضع أموال الدولة - الأجنبية - لأي إجراء لتنفيذ حكم قضائي أو تحكيمي، أو في دعوى عينية، بغرض حجزها أو التحفظ عليها أو بيعها». ونصت المادة 18 من اتفاقية الأمم بشأن حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية لعام

- 1) August Reinisch (2006). European Court Practice Concerning State Immunity from Enforcement Measures. 17 (4)European Journal of International Law. p. 807. Gavan Griffith. Foreign State Immunity in Australia. Estudios en homenaje a Jorge Barrera Graf. T.II. Instituto de investigaciones juridicas. Mexico D.F.. 1989. p. 851.
- 2) Hazel fox & Philippa webb (2013). The Law of State Immunity. 3rd ed.. Oxford University Press. p.482. Xiaodong Yang (2012). State Immunity in International Law. Cambridge University Press. p.343.
- 3) Foreign Sovereign Immunities Act. 28 U . S . C. 1976. Pubic Law. 94583-.

يعد القانون الأمريكي لحصانات الدول أول تشريع وطني أفرد لمعالجة موضوع الحصانة القضائية، واهم الأهداف المقصودة من سن هذا القانون: تقنين نظرية الحصانة المقيدة، وتطبيقها بشكل موحد في المحاكم، هذا فضلا عن نقل سلطة تقرير الحصانة من السلطة التنفيذية إلى السلطة القضائية، حيث كانت وزارة الخارجية، قبل سن هذا القانون، هي التي تقترح منح أو عدم منح الحصانة، انظر،

- Kevin P. Simmons(1977). The Foreign Sovereign Immunities Act of 1976: Giving the Plaintiff His Day in Court. 46(3)Fordham Law Review Fordham. p.550. Del Bianco. Mark C.(1979). Execution and Attachment under the Foreign Sovereign Immunities Act of 1976. 5 Yale Study World Publication. p.134.
- 4) State Immunity Act. 20 July 1978.

2004م⁽⁵⁾ على أنه «لا يجوز اتخاذ إجراءات جبرية سابقة لصدور الحكم...، ضد ممتلكات دولة ما، في ما يتصل بدعوى مقامة أمام محكمة دولة أخرى إلا في الحالات التالية وفي نطاقها:...»، كما نصت المادة 19 من هذه الاتفاقية على أنه «لا يجوز اتخاذ إجراءات جبرية تالية لصدور الحكم...، ضد ممتلكات دولة ما، في ما يتصل بدعوى مقامة أمام محكمة دولة أخرى إلا في الحالات التالية وفي نطاقها:...». ووفقاً للمادة 12/350 من قانون المرافعات والتنفيذ المدني اليمني⁽⁶⁾ «مع عدم الإخلال بما ينص عليه أي قانون آخر لا يجوز التنفيذ أو التحفظ على الأموال التالية: ...، 12- أموال الدول الأجنبية والمنظمات الدولية باستثناء ما كان منها خاضعاً لقواعد القانون اليمني الخاص». وبالإضافة إلى تقرير النصوص السابقة لحصانة أموال الدول الأجنبية من التنفيذ كقاعدة، فإن معظمها أفردت أموال معينة بحماية خاصة من الإجراءات الجبرية.

ولبيان نطاق قاعدة الحصانة، والأموال التي تتمتع بحماية خاصة من التنفيذ، نقسم هذا المبحث إلى مطلبين كما يلي:

المطلب الأول: نطاق قاعدة الحصانة من التنفيذ.

المطلب الثاني: الأموال التي تتمتع بحماية خاصة من التنفيذ.

المطلب الأول نطاق قاعدة الحصانة من التنفيذ

مقتضى قاعدة الحصانة من التنفيذ، وفقاً للنصوص محل المقارنة، عدم خضوع أموال الدول الأجنبية لإجراءات التنفيذ الجبري التي تتخذ بعد صدور الحكم لاستيفاء الحق الثابت فيه، ولكن هل تتمتع تلك الأموال أيضاً بالحصانة من الإجراءات الجبرية السابقة لصدور الحكم «الإجراءات التحفظية أو الوقائية»، بالنظر إلى أن بعض هذه الإجراءات، كالحجز التحفظي، تؤدي إلى تقييد حرية الدولة في التصرف أو استعمال أموالها، كالإجراءات الجبرية التنفيذية تماماً⁽⁷⁾؟، هذا من

5) United Nations Convention on Jurisdictional Immunities of States and Their Property.

اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة هذه الاتفاقية في 2 ديسمبر 2004م، بالقرار رقم 38/59، وكان العمل في إعدادها قد بدأ منذ عام 1977م، ونشرت المسودة الأولى لمشروع الاتفاقية في عام 1991م، انظر،

David P. Stewart (2011). The Immunity of State Officials Under the UN Convention on Jurisdictional Immunities of States and Their Property. 44 Vanderbilt Journal of Transnational. pp. 10491050-.

وبالرغم من أهمية هذه الاتفاقية، باعتبارها أول تقنين شامل لموضوع الحصانة على المستوى الدولي، إلا أنها حتى الآن لم تدخل حيز التنفيذ، حيث تشترط لنفاذها قبول أو مصادقة أو انضمام ثلاثين دولة على الأقل المادة 30/1 من الاتفاقية، في حين لم يصادق عليها سوى ستة عشر دولة، وتجدر الإشارة إلى أن المملكة المتحدة قد وقعت على الاتفاقية في 30 سبتمبر 2005م، أما كل من الولايات المتحدة والجمهورية اليمنية فلم توقعها بعد على الاتفاقية.

6) القانون رقم 40 لسنة 2002م، والمعدل بالقانون رقم 2 لسنة 2010م.

7) James Crawford (1981). Execution of Judgments and Foreign Sovereign Immunity.

جهة، ومن جهة أخرى، فإن قاعدة الحصانة تسري على أية أموال مملوكة لدولة أجنبية، سواء كانت أموال عقارية أو منقولة، وسواء كانت في حيازة الدولة أو لدى الغير، ولا خلاف في تقرير ذلك طالما كانت الأموال مملوكة مباشرة للدولة الأجنبية كشخص قانوني مستقل، ولكن هل يمتد نطاق الحصانة أيضا إلى أموال الكيانات المملوكة للدول الأجنبية، كالشركات والمؤسسات الحكومية؟ تتباين النصوص محل المقارنة في الإجابة عن هذه التساؤلات، وهو ما يتطلب التطرق لموقف كل منها على حده، وذلك كما يلي:

أولا: نطاق الحصانة في القانون الأمريكي: تمنح المادة 1609 من قانون الحصانات، أموال الدول الأجنبية حصانة من الحجز Attachment ومن التنفيذ Execution كقاعدة عامة⁽⁸⁾، وهذه القاعدة، من حيث الإجراءات التي لا يجوز اتخاذها على أموال الدول الأجنبية، تشمل:

1. إجراءات التنفيذ التي تتخذ بعد صدور الحكم، كالحجز التنفيذي، أو الحجز لمساعدة التنفيذ Attachment in aid of Execution المادة 1610 .
2. الحجز قبل صدور الحكم؛ فالمقصود بالحجز في المادة 1609 ؛ الحجز السابق لصدور الحكم، ويطلق عليه الفقه؛ الحجز الوقائي أو التحفظي، وهو الحجز الذي يفرض على أموال المدعى عليه إما قبل اتخاذ أية إجراءات في موضوع النزاع، أو أثنائها، لضمان تنفيذ الحكم بعد صدوره⁽⁹⁾ . وتتمتع أموال الدول الأجنبية بالحصانة من هذا الحجز، سواء كانت الأموال في حيازتها، أو لدى الغير garnishment.

ومع ذلك فإن حصانة أموال الدول الأجنبية من الحجز قبل الحكم أوسع نطاقا من حصانتها من إجراءات التنفيذ التي تتخذ بعد صدور الحكم⁽¹⁰⁾، فقد أورد القانون عدة استثناءات على الحصانة من هذه الإجراءات، منها التنازل الصريح أو الضمني، في حين لم يورد على الحصانة من الحجز قبل الحكم إلا استثناء وحيد هو التنازل عن الحصانة من هذا الحجز، فضلا عن ذلك، فقد اشترط أن يكون التنازل صريحا، المادة 1610 / د⁽¹¹⁾ . ويترتب على توسيع نطاق الحصانة من الحجز التحفظي،

75American Journal of International Law. pp. 868869-.

8) Kevin P. Simmons. op cit. p.566. Notes (1978). The Problem of Execution Uniformity Under the Foreign Sovereign Immunities Act of 1976 and Federal Rule of Civil Procedure 69. 12(3) Valparaiso University Law Review. p.585.

9) Craig J. Hanson (1980). The Foreign Sovereign Immunities Act: The Use of Pre-Judgment Attachment to Ensure Satisfaction of Anticipated Judgments. 2(2)Northwestern Journal of International Law & Business. pp.518519-. Stephen G. Foresta (1985). Prejudgment Attachment of Foreign Sovereign Assets Under the Proposed Amendments to the Foreign Sovereignty Immunities Act. 9(2)Fordham International Law Journal. p.295.

10) وأهم مبررات توسيع نطاق الحصانة من الحجز التحفظي وتقييد الاستثناءات الواردة عليه؛ أن الحجز قبل صدور الحكم يؤثر استياء معظم الدول، لما يلحقه من ضرر بالغ بمصالحها، حيث نطل الأموال محجوزة من وقت إيقاع الحجز، والذي قد يكون قبل رفع الدعوى، وحتى صدور الحكم فيها، وهذا قد يدفع الدول الأجنبية إلى نقل أموالها ومدخراتها النقدية من الولايات المتحدة إلى دول أخرى، وهو ما يضر بالاقتصاد الوطني وبالتجارة الدولية، انظر،

Craig J. Hanson. op cit. p. 527.

11) Craig J. Hanson. op cit. p.523. Stephen G. Foresta. op cit. pp.322325-.

وبالنظر إلى أهميته في ضمان التنفيذ، تضاءل فرص تنفيذ الأحكام الصادرة ضد الدول الأجنبية، إذ تبقى إمكانية تنفيذها مرهونة باستمرار بقاء أموالها في الولايات المتحدة وعدم نقلها قبل صدور الحكم إلى الخارج⁽¹²⁾.

ونطاق قاعدة الحصانة، من حيث الأموال التي تتمتع بها، تشمل؛ أموال الدولة الأجنبية وفروعها السياسية وكذلك أموال وكالاتها، فقد بينت المادة 1603/ أ، أن المقصود بمصطلح الدولة الأجنبية، لأغراض هذا القانون؛ الدولة، وتقسيماتها الفرعية السياسية⁽¹³⁾، ووكالات أو أجهزة الدولة كما تعرفها الفقرة «ب» من هذه المادة، ووفقاً لهذه الفقرة؛ فإن الوكالة هي أي كيان لدولة أجنبية تتوافر فيه الشروط التالية⁽¹⁴⁾ : 1- أن يكون شخصاً قانونياً مستقلاً. 1- أن يكون فرعاً⁽¹⁵⁾ للدولة الأجنبية أو لتقسيماتها السياسية، أو أن تكون أغلبية أسهمه أو حقوق ملكيته الأخرى مملوكة للدولة الأجنبية أو لتقسيماتها السياسية⁽¹⁶⁾. 3- ألا يكون متمتعاً بجنسية الولايات المتحدة وألا يكون قد أنشئ بموجب قانون أي دولة ثالثة. فإذا توافرت هذه الشروط في كيان تابع لدولة الأجنبية، كمؤسسة أو شركة حكومية، فإن أموال هذا الكيان تتمتع أيضاً بالحصانة من الحجز والتنفيذ. غير أن هذه الحصانة أضيق نطاقاً من حصانة أموال الدولة نفسها، فالقانون يجيز الحجز والتنفيذ على أية أموال مملوكة لوكالات الدول الأجنبية المنخرطة في أنشطة تجارية، دون أن يشترط أن تكون تلك الأموال مستخدمة لنشاط تجاري، ودون أن يشترط اتصال تلك الأموال بالمطالبة موضوع الدعوى، في حين يستلزم توافر هذين الشرطين للحجز أو التنفيذ على أموال الدولة نفسها⁽¹⁷⁾، ومن أهم آثار هذه

12) Stephen G. Foresta. op cit. p.318.

13) ويدخل في مفهوم التقسيمات الفرعية السياسية؛ وحدات الحكومة المركزية، والحكومات المحلية، والمقاطعات أو المحافظات أو الأقاليم، انظر، Gary Jay Greener (1992). The Commercial Exception to Foreign Sovereign Immunity: To Be Immune or Not to Be Immune?. 15 Loyola of Los Angeles International and Comparative Law Review. p.179.

14) Sunil R. Harjani (1999). Litigating Claims over Foreign Government-Owned Corporations under the Commercial Activities Exception to the Foreign Sovereign Immunities Act. 20(1) Northwestern Journal of International Law & Business. p.185.

15) يأخذ القضاء بعدة عوامل لاعتبار الكيان فرعاً للدولة الأجنبية أو لتقسيماتها السياسية، أهمها؛ الغرض من إنشاء الكيان، ودرجة إشراف الدولة الأجنبية عليه، ومدى تمتعه بحقوق حصرية، ومركزه وفقاً لقانونه الوطني، انظر،

Michael A. Granne (2008). Defining "Organ of a Foreign State" Under the Foreign Sovereign Immunities Act of 1976. 42(1)UC Davis Law Review. p.17 et seq.

16) تستلزم بعض القرارات القضائية أن تكون ملكية الدولة الأجنبية أو أحد فروعها السياسية لاسهم الكيان ملكية مباشرة، وأن يتحقق شرط الملكية المباشرة وقت تقديم المطالبة ضد الكيان وليس وقت وقوع التصرف الذي نشأت عنه المطالبة، ولذلك لا يتحقق هذا الشرط إذا كانت الأسهم مملوكة لوكالة أخرى مملوكة للدولة الأجنبية، وفي المقابل تكفي بعض القرارات بالملكية غير المباشرة، انظر في ذلك،

Jane H. Griggs (1998). Note. International Law-The Foreign Sovereign Immunities Act. Do Tiered Corporate Subsidiaries Constitute Foreign States?. 20 Western New England Law Review. p.402 et seq. Joseph W. Hardy(1997). Wipe Away the Tiers: Determining Agency or Instrumentality Status Under the Foreign Sovereign Immunities Act. 31 Georgia Law Review. p.1221 et seq. Andrew Dickinson (2008). State Immunity and State-Owned Enterprises. Clifford Chance London. p.5.

17) Jeffrey M. Loeb (2004). Strengthening Bond Creditors' Remedies Under the Foreign Sovereign

التفرقة؛ انه يمكن أن تكون أموال وكالات الدولة الأجنبية محلاً لتنفيذ الأحكام الصادرة في قضايا التعويض غير العقدي ولو لم تتنازل عن حصانتها من التنفيذ، أما أموال الدولة نفسها فلا يمكن أن تكون محلاً لتنفيذ تلك الأحكام إلا إذا كانت قد تنازلت عن الحصانة من التنفيذ⁽¹⁸⁾.

ثانياً: نطاق الحصانة في القانون الإنجليزي: تمنع المادة 2/13 من قانون الحصانة، التنفيذ على أموال الدول الأجنبية كقاعدة عامة⁽¹⁹⁾. ونطاق هذه القاعدة، من حيث الإجراءات التي لا يجوز اتخاذها على تلك الأموال تشمل:

1. للتدابير والإجراءات السابقة للفصل في النزاع؛ كأوامر الزجرية الوقتية - Interim I junctions، وهي الأوامر التي تطلب فيها المحكمة القيام بعمل أو الامتناع عن عمل، ومن الأوامر الزجرية المتعلقة بالأموال؛ وأوامر التجديد Freeing Injunction والتي تهدف للمساعدة في تنفيذ الحكم بعد صدوره، وذلك بمنع المدعى عليه من نقل أمواله إلى الخارج أو التصرف فيها⁽²⁰⁾.
2. إجراءات التنفيذ التي تتخذ بعد صدور الحكم، سواء كانت بموجب حكم قضائي أو حكم تحكيم، كالحجز على الأموال أو التحفظ عليها أو بيعها.

وحصانة أموال الدول الأجنبية من الإجراءات الجبرية السابقة لصدور الحكم، وفقاً للقانون الإنجليزي، أوسع نطاقاً من حصانتها من الإجراءات التنفيذية، ذلك أن القانون أجاز اتخاذ الإجراءات التنفيذية إذا كانت الأموال مستخدمة لأغراض تجارية أو إذا وافقت الدولة صراحة على اتخاذها، أما الإجراءات الجبرية السابقة للفصل في النزاع فلا يجوز اتخاذها إلا في حالة واحدة وهي وجود موافقة كتابية من الدولة على اتخاذ تلك الإجراءات المادة 3/13⁽²¹⁾.

ونطاق الحصانة، من حيث الأموال التي تتمتع بها، يقتصر على أموال الدولة الأجنبية، وقد نصت المادة 1/14 على أن مصطلح الدولة يشير إلى؛ «الدولة ذات السيادة، وحكومة تلك الدولة، وأي دائرة أو جهاز لتلك الحكومة، ولكنه لا يشمل أي كيان مستقل يكون متميزاً عن أجهزة حكومة الدولة وقادراً على التقاضي»⁽²²⁾. ومع أن القانون الإنجليزي قد حول الكيانات المستقلة المتمسك بالحصانة من التقاضي إذا توافرت الشروط المبينة في المادة 2/14⁽²³⁾، إلا أنه لم يتطرق إلى حصانة تلك

7. Immunities Act. Paper for International Finance Seminar. Harvard Law School. p.7.

18) Notes. The Problem of Execution Uniformity Under the Foreign Sovereign Immunities Act. op cit. p.585. Kevin P. Simmons. op cit. p.568

19) Robert K. Reed (1979). A Comparative Analysis of the British State Immunity Act of 1978. 3(1)Boston College International & Comparative Law Review. p.216.

20) Paula Loughlin & Stephen Gerlis (2004). Civil Procedure. 2nd ed.. Cavendish Publishing Limited. U.K. pp. 299. 308.

21) Jeremy Ostrander (2004). The Last Bastion of Sovereign Immunity: A Comparative Look at Immunity from Execution of Judgments. 22(3)Berkeley Journal of International Law. pp.454455-.

22) ولتحديد ما إذا كان الكيان متميزاً عن أجهزة الحكومة يتعين النظر إلى تشكيل الكيان وأغراضه وسلطاته وعلاقته بالدولة.

Andrew Dickinson. op cit. p. 9.

23) وفقاً لهذه المادة، للكيان المستقل أن يتمسك بالحصانة من التقاضي إذا تعلق الدعوى المرفوعة ضده بأي تصرف قام به ممارسة لسلطة سيادية، وإذا

الكيانات من الإجراءات الجبرية، ولذلك فالقاعدة أن الكيانات التي لها شخصية قانونية متميزة عن الدولة لا تتمتع بالحصانة من التدابير التحفظية والإجراءات التنفيذية⁽²⁴⁾. غير أن هذه القاعدة لا تنطبق على الكيانات التي منحها القانون حماية خاصة من التنفيذ بنصوص صريحة، كالبنوك المركزية، ولذلك فلا يجوز التنفيذ على أموال بنك مركزي لدولة أجنبية وان كان له كيان مستقل عن الدولة⁽²⁵⁾، كما أن القضاء اتجه مؤخراً إلى منح الكيانات المستقلة التي تمارس أعمالاً سيادية حصانة من التنفيذ، وتطبيقاً لذلك قُضي بأن أموال الكيان الذي يستثمر في التأمين ويمارس أنشطة سيادية تتمتع بالحصانة من التنفيذ لأن هدفه الرئيسي تحقيق مصلحة عامة⁽²⁶⁾.

ثالثاً: نطاق الحصانة في اتفاقية الأمم المتحدة: عالجت اتفاقية الأمم المتحدة موضوع الحصانة من التنفيذ في الفصل الرابع، والذي جاء بعنوان «حصانة الدول من الإجراءات الجبرية فيما يتعلق بدعوى مقامة أمام محكمة»، وقد عمدت إلى استخدام مصطلح الإجراءات الجبرية Measures of Constraint لعمومته في الدلالة على كل الإجراءات الجبرية القضائية وفقاً للقوانين الوطنية، فهو يشمل الإجراءات السابقة لصدور الحكم "الوقائية أو التحفظية" وكذلك إجراءات التنفيذ اللاحقة لصدور الحكم⁽²⁷⁾، وهكذا فإن الإجراءات التي تتمتع أموال الدول الأجنبية بالحصانة منها تشمل:

1. للإجراءات الجبرية السابقة لصدور الحكم - Pre-judgment Measures of Co
straint المادة 18/، كإجراءات الحجز التحفظي.
2. للإجراءات الجبرية التالية لصدور الحكم - Post-judgment Measures of Co
straint المادة 19/، كإجراءات الحجز التنفيذي.

وعلى نهج القانونين الأمريكي والإنجليزي، فقد جاءت حصانة أموال الدول الأجنبية من الإجراءات الجبرية السابقة للحكم، في اتفاقية الأمم المتحدة، أوسع نطاقاً من حصانتها من الإجراءات الجبرية التالية لصدور الحكم، وتستند هذه التفرقة إلى أن الإجراءات الجبرية السابقة للحكم

كانت دولة ذلك الكيان ستمتع بالحصانة، إذا كانت في نفس الظروف، انظر،

Hazel fox & Philippa webb. op cit. p.177 et seq.

24) Andrew Dickinson. op cit. p.19. David Gaukrodger (2012). Foreign State Immunity and Foreign Government Controlled Investors. OECD Working Papers on International Investment. OECD Publishing. pp.1516-.

25) George K. Foster (2008). Collecting From Sovereigns: The Current Legal Framework for Enforcing Arbitral Awards and Court Judgments against States and Their Instrumentalities. and Some Proposals for Its Reform. 25(3)Arizona Journal of International & Comparative Law. p.685.

26) AIG Capital Partners Inc. and Another v. Kazakhstan. □2005□ EWHC 2239 (Comm.). 129 ILR 589.

27) ILC "International Law Commission" (1991). Draft articles on Jurisdictional Immunities of States and Their Property. with commentaries. Yearbook of the of the International Law Commission. vol. II. Part 2. pp.5455-.

تتعارض بشكل واضح مع المفهوم التقليدي لسيادة الدول، إذ تؤدي إلى منع الدولة من استخدام أموالها قبل أن يحسم موضوع النزاع⁽²⁸⁾، وقد تجسدت تلك التفرقة من خلال الحد من الاستثناءات الواردة على الحصانة من الإجراءات السابقة لصدور الحكم مقارنة بتلك الواردة على الحصانة من الإجراءات اللاحقة للحكم.

أما نطاق الحصانة، من حيث الأموال التي تتمتع بها، فتشمل أموال الدولة الأجنبية وكذلك أموال أجهزتها ووكالاتها، فقد أخذت الاتفاقية بمفهوم واسع لمصطلح الدولة الأجنبية، فوفقاً للمادة 1/2 يقصد بهذا المصطلح «الدولة كشخص قانوني، الوحدات التي تتكون منها دولة اتحادية، التقسيمات الفرعية السياسية للدولة التي يحق لها القيام بأعمال في إطار ممارسة سلطة سيادية والتي تتصرف بتلك الصفة، وكالات الدولة أو أجهزتها أو غيرها من الكيانات ما دام يحق لها القيام بأعمال في إطار ممارسة السلطة السيادية للدولة، وتقوم فعلاً بهذه الأعمال». وبناء على ذلك، فإن أموال وكالات أو أجهزة الدولة الأجنبية، تتمتع بالحصانة من الإجراءات الجبرية السابقة أو اللاحقة لصدور الحكم طالما أن هذه الوكالات أو الأجهزة تمارس مهام سيادية. وبعبارة أدق، طالما أن أموال تلك الوكالات أو الأجهزة مخصصة أو مستخدمة لأعمال تقوم بها ممارسة لسلطة سيادية⁽²⁹⁾.

رابعا: نطاق الحصانة في القانون اليمني؛ نصت المادة 12/350 من قانون المرافعات والتنفيذ المدني على أنه «لا يجوز التنفيذ أو التحفظ على الأموال التالية: ...12- أموال الدول الأجنبية والمنظمات الدولية باستثناء ما كان منها خاضعاً لقواعد القانون اليمني الخاص». وما يفهم ببساطة من صياغة هذا النص أن كل أموال المدين، إذا كان دولة أجنبية، لا يجوز التنفيذ أو التحفظ عليها، وهكذا فإن أموال الدول الأجنبية تتمتع بحصانة من الإجراءات التنفيذية والتحفضية كقاعدة، وتشمل هذه القاعدة، من حيث الإجراءات التي لا يجوز اتخاذها على تلك الأموال:

1. إجراءات التنفيذ الجبري بالمعنى الدقيق؛ سواء كان التنفيذ على أموال الدول الأجنبية مباشرة أو غير مباشر، فالمادة 12/350 التي قررت حصانة تلك الأموال، جاءت ضمن القواعد العامة للتنفيذ -الفصل الخامس من الباب الأول-، والتنفيذ، كما عرفته المادة 314 هوكل «ما تقوم به محكمة التنفيذ من إجراءات لإجبار المدين أو المحكوم عليه بالوفاء بما تضمنه سند تنفيذي يؤكد حق طالب التنفيذ منه». وعلى ذلك، لا يجوز أن تكون أموال الدول الأجنبية محلاً لإجراءات التنفيذ الجبري المباشر، كإجراءات تسليم المنقول أو العقار، المواد/371-374 مرافعات، أو

28) August Reinisch. op cit. p.453.

29) Lakshman Marasinghe (1991).The Modern Law of Sovereign Immunity. 54 (5) Modern Law Review. p.664. Andrew Dickinson. op cit. p.17.

ولكن مما يؤخذ على الاتفاقية أنها لم تستثن من التمتع بالحصانة الكيانات التي أنشئت وفق قانون دولة المحكمة، فمثل هذه الكيانات ليس لها التمسك بالحصانة، انظر،

Burkhard Heß (1993). The International Law Commission's Draft Convention on the Jurisdictional Immunities of States and Their Property. 4(1)European Journal of International Law. p. 281.

لاجراءات التنفيذ غير المباشر، كإجراءات الحجز التنفيذي وإجراءات البيع الجبري.
2. الإجراءات التحفظية: نصت المادة 12/350 صراحة على عدم جواز التحفظ على أموال الدول الأجنبية، وبناء على ذلك لا يجوز الحجز التحفظي على أموال أو ممتلكات الدول الأجنبية، سواء قبل أو بعد صدور الحكم سند التنفيذ، ولا يجوز الأمر بفرض الحراسة القضائية على تلك الأموال أو الممتلكات، كما لا يجوز حجز أموال الدولة الأجنبية بطريق حجز ما للمدين لدى الغير، فهذا الحجز «يبدأ تحفظيا وينتهي تنفيذيا» المادة/406 مرافعات.

وخلالها لبقية النصوص محل المقارنة، فإن القانون اليمني لم يفرق بين الحصانة من الإجراءات التحفظية والحصانة من الإجراءات التنفيذية، فالاستثناءات الواردة عليهما موحدة. وقاعدة عدم جواز التنفيذ أو التحفظ على أموال الدول الأجنبية، ووفقا لصريح المادة 12/350، لا تسري إلا على الأموال المملوكة للدول، غير أن القانون اليمني لم يعرف الدولة الأجنبية لأغراض تطبيق هذا النص، ولذلك يتعين الأخذ بمفهوم الدولة المتعارف عليه في القانون الدولي، وهو ما يعني أن تلك القاعدة لا تسري إلا على: 1- الأموال المملوكة للدولة الأجنبية كشخص من أشخاص القانون الدولي. 2- أموال حكومة تلك الدولة. 3- أموال فروع وأجهزة تلك الحكومة التي لا تتمتع بشخصية قانونية مستقلة عن الدولة أو الحكومة. أما الكيانات التي لها شخصية قانونية مستقلة فإن أموالها لا تتمتع بالحصانة ويجوز التنفيذ أو التحفظ عليها، إلا إذا كانت تلك الأموال مخصصة لأداء مهام أو أعمال سيادية أو عامة⁽³⁰⁾.

وجدير بالذكر أن الحصانة من التنفيذ لا تشمل إجراءات الأمر بتنفيذ الأحكام القضائية أو التحكيمية الأجنبية أو الاعتراف بها، فمن المقرر فقها، أن تلك الإجراءات لا تعد من إجراءات التنفيذ بالمعنى الدقيق⁽³¹⁾، لأن الغاية من الاعتراف بالحكم أو الأمر بتنفيذه هي مجرد السماح بالمتابعة في تنفيذه، فهي إجراءات مكملة لمرحلة التقاضي وليست من إجراءات التنفيذ، ولذلك لا تطبق بشأنها قواعد الحصانة من التنفيذ⁽³²⁾، وفي تأكيد القضاء المقارن لذلك، قُضي في فرنسا بأن إجراءات الأمر بتنفيذ حكم التحكيم لا تعد من إجراءات التنفيذ التي يمكن للدولة الأجنبية أن تثير بصدها الدفع بالحصانة من التنفيذ⁽³³⁾، وعلى المستوى الدولي، اعتبرت محكمة العدل الدولية، في قضية - Ge

30 (وسندنا في تقرير هذا الاستثناء هو اتفاقه مع نهج القانون اليمني في الاعتماد بالفرض من استخدام الأموال كمعيار لمنحها حصانة من التنفيذ، فقد نص على عدم جواز التنفيذ أو التحفظ على الأدوات والمنشآت والألات والمهمات المخصصة للمرافق العامة سواء كانت تديرها الدولة بنفسها أو كانت تمهد باستغلالها إلى شخص آخر طبيعي أو اعتباري) المادة/11/350 مرافعات.

31 (Dhisadee Chamlongrasd(2007). foreign State Immunity and Arbitration. Cameron. p.95. Stefan M. Kroll(2002). Recognition and Enforcement of Foreign Arbitral Awards in Germany. 5(5)International Arbitration Law Review. p.161.

32 (Roger O'Keefe "et al"(2013). The United Nations Convention on Jurisdictional Immunities of States and Their Property. A Commentary. Oxford University Press. p.290. Christoph H. Schreuer (2009). The ICSID Convention: A Commentary. 2d ed. Cambridge University Press. p.1129.

33 (Cour Société Ouest Africaine des Bétons Industriels (SOABI) v. Senegal. Cass. civ. Ire. 11

many v. Italy⁽³⁴⁾، أن إجراءات الأمر بتنفيذ الحكم الأجنبي لا تتعلق بالحصانة من التنفيذ، بل بصورة أخرى للحصانة تحكمها قواعد مختلفة، هي الحصانة من التقاضي.

المطلب الثاني

الأموال التي تتمتع بحماية خاصة من التنفيذ

أفردت النصوص محل المقارنة - باستثناء القانون اليمني - فئات أو أنواع معينة من أموال الدول الأجنبية بحماية خاصة من إجراءات التنفيذ الجبري⁽³⁵⁾، كأموال وممتلكات البعثات الدبلوماسية، وأموال البنوك المركزية أو السلطات النقدية، والممتلكات والأموال ذات الطابع العسكري. وسبب تقرير الحماية الخاصة لتلك الأموال يرجع إلى ارتباطها الوثيق بالسلطات السيادية للدول، وبالتالي فهي أموال لا غنى عنها في ممارسة الدولة لمهامها السيادية، وأمثلة بارزة للأموال التي لا تستخدم ولا يقصد استخدامها لأغراض تجارية⁽³⁶⁾. ولإلقاء الضوء على مظاهر ونطاق الحماية الخاصة لتلك الأموال، نتطرق إلى كل فئة منها على حده، وذلك كما يلي:

أولاً: الأموال الدبلوماسية: تتمتع أموال وممتلكات البعثات الدبلوماسية الأجنبية بحصانة من التنفيذ بموجب اتفاقيات دولية، كاتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961، المادة 3/22⁽³⁷⁾، فضلاً عن ذلك، فقد أفردت النصوص محل المقارنة حصانة تلك الأموال بنصوص صريحة، المادة 4/i/1610 من قانون الأمريكي⁽³⁸⁾، والمادة 1/16 ب من القانون الإنجليزي⁽³⁹⁾،

June 1991.

مشار اليه لدى

Claudia Annacker and Robert T. Greig (2004). State Immunity and Arbitration. 15(2)ICC International Court of Arbitration Bulletin. p.74.

34) ICJ "International Court Justice": Jurisdictional Immunities of the State. Germany. Italy: Greece Intervening. Judgment. 3 February 2012.

35) Xiaodong Yang. op cit. p.404. Ernest K Bankas (2005). The state immunity controversy in International law: Private suits against sovereign states in domestic courts. Springer. Berlin/ Heidelberg. p.91.

36) Hazel fox & Philippa webb. op cit. p.513. Sompong Sucharitkul (2002). Immunities from Jurisdiction in Contemporary International Law. Publications Paper 548. p.734.

متاح على الإنترنت:

<http://digitalcommons.law.ggu.edu/pubs/548>.

37) والتي تنص على أنه "لا يجوز أن تكون مباني البعثة أو مفروشاها أو كل ما يوجد فيها من أشياء أو كافة وسائل النقل، عرضة للاستيلاء أو التفتيش أو الحجز لأي إجراء تنفيذي".

38) أجازت هذه المادة التنفيذ ضد الدولة الأجنبية "إذا تعلق التنفيذ بحكم مقرر لحقوق على ممتلكات عقارية موجودة في الولايات المتحدة بشرط ألا تكون تلك الممتلكات مستخدمة لأغراض أداء مهام البعثات الدبلوماسية أو القنصلية أو كسكن لرئيس البعثة".

39) ونصها "لا تطبق المادة 1/6 أعلاه على الإجراءات المتعلقة بملكية الدولة أو حيازتها للأموال المستخدمة لأغراض البعثة الدبلوماسية". والمادة 1/6، تنص على أنه "لا تكون الدولة محصنة بصدد الإجراءات المتعلقة ب: أ- أية مصلحة للدولة في الأموال العقارية أو في حيازتها أو في استخدامها؛ أو ب- أي التزام على الدولة نشأ بسبب مصلحتها أو ملكيتها أو استخدامها لأي من تلك الأموال".

والمادة 1/21 أ من اتفاقية الأمم المتحدة⁽⁴⁰⁾.

ويبدو السبب واضحاً في تقرير حماية خاصة للأموال الدبلوماسية من التنفيذ، فالمهام التي تؤديها السفارات والبعثات الدبلوماسية عبارة عن أنشطة سيادية جوهرية، وبالتالي فالأموال المكرسة لأداء تلك المهام أموال مستخدمة لأغراض سيادية، كما أن حماية تلك الأموال من أية إجراءات قضائية ضماناً هامة لعدم إعاقة أداء البعثات الدبلوماسية لمهامها ووظائفها، وهي وظائف حيوية للحفاظ على العلاقات الودية بين الدول⁽⁴¹⁾.

واهم مظاهر الحماية الخاصة للأموال الدبلوماسية تتمثل في استبعاد دخولها تحت بعض الاستثناءات الواردة على قاعدة الحصانة من التنفيذ؛ فوفقاً للمادة 1/21 من اتفاقية الأمم المتحدة، لا تعتبر الأموال الدبلوماسية من ممتلكات الدولة الأجنبية المستخدمة أو المزمع استخدامها من جانب الدولة في غير الأغراض الحكومية غير التجارية، وبالتالي فحضور هذه الأموال للتنفيذ بموجب الاستثناء المتعلق بالأموال المستخدمة لأغراض غير حكومية، مستبعد نهائياً، ويعد بمثابة إعفاء للمحاكم الوطنية من محاولة البحث عن كيفية استخدام الدولة الأجنبية لتلك الأموال⁽⁴²⁾.

والحماية الخاصة للأموال الدبلوماسية من التنفيذ تشمل كل الأموال المكرسة أو المتعلقة بأداء مهام ووظائف البعثة الدبلوماسية، كالأموال المخصصة لتوفير السكن الشخصي لأعضاء البعثة، أو لإصلاح أو الحفاظ على العقارات غير التجارية، أو لدفع المرتبات أو الأجور أو نفقات الانتقال أو النفقات الأخرى للشخصيات الدبلوماسية، أو النفقات التشغيلية للبعثة، وتشمل تلك الحماية، على وجه الخصوص: 1- مباني السفارات والمباني الأخرى ذات الصلة؛ كالمباني المستخدمة كسكن لأعضاء البعثات الدبلوماسية أو القنصلية⁽⁴³⁾، ومباني المراكز الثقافية⁽⁴⁴⁾. 2- الحسابات البنكية للسفارات؛ صرحت اتفاقية الأمم المتحدة بان الحماية الخاصة للممتلكات الدبلوماسية، تشمل «أي حساب مصرفي»، المادة 1/21 أ، ومع أن القانونين الأمريكي والإنجليزي لم يشيرا إلى تلك الأموال، إلا أن القاعدة السائدة أن الحسابات البنكية للسفارات الأجنبية تتمتع بحصانة من إجراءات التنفيذ، لان الغرض من استخدامها، وهو غرض سيادي، يضي عليها صفة الأموال السيادية⁽⁴⁵⁾.

40) حيث تنص على انه "لا تعتبر الفئات التالية، بصفة خاصة، من ممتلكات دولة ما، ممتلكات مستخدمة أو مزمع استخدامها بالتحديد من جانب الدولة في غير الأغراض الحكومية غير التجارية: ... أ- الممتلكات، بما فيها أي حساب مصرفي، المستخدمة أو المزمع استخدامها في أداء مهام البعثة الدبلوماسية للدولة أو مراكزها القنصلية أو بعثاتها الخاصة، أو بعثاتها لدى المنظمات الدولية، أو وفودها إلى أجهزة المنظمات الدولية أو إلى المؤتمرات الدولية".

41) Michael D. Smith (1988). Executing judgments against 'Mixed' Commercial and Non-Commercial Embassy Bank Accounts in the United States: where sovereign and diplomatic immunities clash. 10(4) University of Pennsylvania Journal of International Business Law. p.727. Xiaodong Yang. op cit. pp.404405-.

42) M. M. P. Kindall (1987). Immunity of States for Noncommercial Torts: A Comparative Analysis of the International Law Commission's Draft. 75(5)California Law Review. p.1870.

43) Xiaodong Yang. op cit . p.406.

44) August Reinisch. op cit. p.825.

45) Xiaodong Yang. op cit . p. 409.

وتظل الحسابات البنكية للسفارات الأجنبية محصنة من إجراءات التنفيذ طالما كانت مستخدمة أو مخصصة لمهام البعثة الدبلوماسية أو القنصلية، فإذا كانت تستخدم لأغراض دبلوماسية وأيضا لأغراض أخرى خاصة أو تجارية، فإن القضاء الإنجليزي يميل إلى منح الحصانة من التنفيذ للحساب بأكمله⁽⁴⁶⁾، وهو ما تأخذ به بعض قرارات المحاكم الأمريكية⁽⁴⁷⁾.

وحتى تتمتع الأموال الدبلوماسية بالحماية الخاصة من التنفيذ فيجب أن تكون وقت اتخاذ إجراءات التنفيذ مستخدمة أو مخصصة لأداء مهام البعثة الدبلوماسية أو القنصلية، فإذا توقفت البعثة، في ذلك الوقت، عن استخدام الأموال لتلك المهام فإن حصانتها من التنفيذ تزول تلقائيا⁽⁴⁸⁾، وتطبيقا لذلك قضي في الولايات المتحدة، بأن العقارات الدبلوماسية سابقا، والتي تستخدم حاليا للتأجير لم تعد تتمتع بحصانة من التنفيذ⁽⁴⁹⁾، كما قضي، في المملكة المتحدة، بأنه لا تطبق الحصانة من التنفيذ على الأموال التي توقفت البعثة عن استخدامها في الأغراض الدبلوماسية قبل اتخاذ إجراءات التنفيذ⁽⁵⁰⁾.

ثانياً: أموال وممتلكات البنوك المركزية أو السلطات النقدية؛ عادة ما تحتفظ البنوك المركزية الوطنية باحتياطيات نقدية - أرصدة، حسابات - لدى البنوك الأجنبية، لتحقيق بعض أهداف السياسة المالية والنقدية للدولة⁽⁵¹⁾، ونظرا للدور الحيوي لتلك الأموال، فإن الحجز أو التنفيذ عليها قد يؤدي إلى مشاكل مالية خطيرة لدولة البنك، وهو ما من شأنه أيضا الإضرار بالعلاقات الودية بين هذه الدولة ودولة محكمة التنفيذ⁽⁵²⁾. ولتفادي مثل هذه النتائج⁽⁵³⁾ - خصوصا مع الزيادة الملحوظة لعدد القضايا المرفوعة على البنوك المركزية الأجنبية، اعتقادا من الدائنين أن تلك البنوك مسؤولة عن تعهدات والتزامات دولها⁽⁵⁴⁾ - فقد عمدت النصوص محل المقارنة، والعديد من التشريعات الوطنية

46) Alcolm Ltd. v. Republic of Colombia. 1984. AC 580.

47) Liberian E. Timber Corp. v. Govt. of Republic of Liberia. 659 F. Supp. 606. 608 (D.D.C. 1987).

48) Xiaodon. op cit . p.406.

49) Cf. Bennett v. Iran. US. 604 F.Supp.2d 152. 170 (D.D.C. 2009).

50) Westminster v. Iran. England. [1986] 1 WLR 979; 108 ILR 557.

51) انظر على سبيل المثال، المادة 50 من قانون البنك المركزي اليمني رقم 14 لسنة 2000م.

52) Takehiro Nobumori (2008). Recent Development of Sovereign Immunity Law in Japan from a Comparative Perspective of Central Banks. Banking Law Journal. pp.886889-. Xiaodong Yang. op cit. p.410.

53) هنالك أيضا دوافع أخرى لتقرير الحماية الخاصة لأموال البنوك المركزية الأجنبية من التنفيذ، فالولايات المتحدة والمملكة المتحدة تهدهان من تقرير تلك الحماية إلى المحافظة على لندن ونيويورك كمراكز استثمارية لمدخرات البنوك الأجنبية، انظر،

The Australia Law Reform Commission (1984). Foreign State Immunity. Report No. 24. para. 132.

54) Lijiang Zhu (2007). State Immunity from Measures of Constraints for the Property of Foreign Central Banks: The Chinese Perspective. 6(1)Chinese Journal of International Law. p.67. Ernest K Bankas. op cit. p.166.

الأخرى⁽⁵⁵⁾، إلى منح أموال البنوك المركزية الأجنبية حماية خاصة من إجراءات التنفيذ، فوفقاً للمادة 1/ب/1611 من قانون الحصانات الأمريكي، «ممتلكات البنك المركزي الأجنبي- أو السلطة النقدية للدولة الأجنبية- المملوكة لحسابه الخاص، يجب أن تكون محصنة من الحجز والتنفيذ». ووفقاً للمادة 4/14 من قانون الحصانة الإنجليزي؛ «أموال البنك المركزي للدولة، أو السلطة النقدية الأخرى، يجب ألا تعتبر لأغراض الفقرة الفرعية «ب» من المادة 13، أموال مستخدمة أو يقصد استخدامها لأغراض تجارية». ومن ضمن الأموال التي تتمتع بحماية خاصة من التنفيذ وفقاً للمادة 1/21 ج من اتفاقية الأمم المتحدة، «ممتلكات المصرف المركزي أو غيره من السلطات النقدية في الدولة».

ومن أبرز مظاهر وأثار الحماية الخاصة لأموال البنوك المركزية الأجنبية، وفقاً للنصوص السابقة، ما يلي: 1- بالنص صراحة على حصانة هذه الأموال من التنفيذ فإنها تتمتع بتلك الحصانة سواء كان البنك جزءاً من السلطة التنفيذية للدولة الأجنبية أو كياناً مستقلاً⁽⁵⁶⁾، وبدون مثل هذا النص، فإن أموال البنوك المركزية التي لها كيان قانوني مستقل، لا تتمتع بالحصانة إلا إذا كانت مستخدمة أو مكرسة لأداء مهام سيادية⁽⁵⁷⁾. 2- استبعاد دخول أموال البنوك المركزية تحت بعض الاستثناءات الواردة على قاعدة الحصانة من التنفيذ؛ فالقانون الأمريكي قرر حصانة أموال البنك المركزي الأجنبي من التنفيذ «بالرغم من أحكام المادة 1610»، وهي المادة التي عدت الاستثناءات على الحصانة من الحجز والتنفيذ، وبالتالي فلا تطبق الاستثناءات الواردة فيها على أموال البنوك المركزية. ووفقاً للمادة 4/14 من قانون الحصانة الإنجليزي، والمادة 1/21 من اتفاقية الأمم المتحدة، لا تعتبر أموال البنوك المركزية الأجنبية من الأموال المستخدمة أو المزمع استخدامها لأغراض تجارية غير حكومية، وبالتالي فلا يمكن حجز تلك الأموال أو التنفيذ عليها بموجب الاستثناء المتعلق بالأموال المستخدمة لأغراض تجارية. 3- تقييد الاستثناءات الواردة على حصانة أموال البنوك المركزية من التنفيذ؛ انفرد القانون الأمريكي بتقرير هذا المظهر، ووفقاً لهذا القانون يعتبر التنازل

(55) على سبيل المثال: قانون حصانة الدولة في سنغافورا لعام 1979م، المادة 4/16، وقانون حصانة الدولة في باكستان لعام 1981م، المادة 4/15، وقانون حصانات الدول الأجنبية في جنوب أفريقيا لعام 1981م المادة 3/14، وقانون حصانة الدولة في كندا لعام 1985م المادة 4/12، والقانون الياباني بشأن الولاية القضائية فيما يتعلق بالدول الأجنبية لعام 2009م، المادة 19، وقد سنت الصين في عام 2005م قانوناً خاصاً بشأن الحصانة القضائية لأموال البنوك المركزية الأجنبية من الإجراءات الجبرية بمنح هذه الأموال حصانة شبه مطلقة من التنفيذ، انظر،

Lijiang Zhu. op cit. pp.7577-.

56) Derek Asiedu-Akrofi (1987). Central Banks and Doctrine of Sovereign Immunity. Master Thesis. university of British Columbia. p.66.

في تأكيد القضاء الأمريكي لهذا الأثر انظر،

NML Capital. Ltd. v. Banco Central de la República Argentina. 2d Cir. (July 5.2011). “immunizes property of a foreign central bank or monetary authority held for its own account without regard to whether the bank or authority is independent from its parent state”.

57) Note (2010). Too Sovereign to be Sued: Immunity of Central Banks in Times of Financial Crisis. 124 Harvard Law Review. p.550.

احد الاستثناءات على حصانة أموال الدول الأجنبية من الحجز والتنفيذ، ويستوي لإعماله أن يكون التنازل صريحا أو ضمنيا، كما يجوز إعماله في الحصانة من الحجز قبل الحكم المادة/1610/1، والتنازل كاستثناء من الحصانة التنفيذية وان كان قابلا للتطبيق على أموال البنوك المركزية، إلا أن القانون قيد إعماله بالنسبة لتلك الأموال بقيدتين؛ الأول: اشترط أن يكون التنازل عن حصانة أموال البنوك المركزية صريحا، فلم يجيز التنازل الضمني المادة/1611/1. الثاني: حصر نطاق أعمال هذا الاستثناء في إجراءات التنفيذ اللاحق لصدوره الحكم، فلا مجال للتنازل عن حصانة أموال البنوك المركزية من الحجز السابق لصدور الحكم⁽⁵⁸⁾.

والحماية الخاصة لأموال البنوك المركزية الأجنبية من التنفيذ تشمل أية أموال أو ممتلكات باسم البنك المركزي الأجنبي، أو السلطة النقدية الأجنبية، وأية حقوق أو مصالح للبنك أو السلطة في الأموال المطلوب حجزها أو التنفيذ عليها⁽⁵⁹⁾.

وخلالاً للقانون الإنجليزي واتفاقية الأمم المتحدة، فإن القانون الأمريكي يشترط أن تكون أموال البنك المركزي الأجنبي مملوكة لحسابه الخاص for its own account حتى تتمتع بالحصانة من التنفيذ؛ وتعتبر كذلك، إذا كانت مملوكة أو مستخدمة فيما يتصل بالأنشطة المصرفية للبنك المركزي⁽⁶⁰⁾، فإذا لم يتحقق هذا الشرط فإن أموال البنك المركزي لا تتمتع بالحصانة من التنفيذ⁽⁶¹⁾. وهذا الشرط قد يقيد من نطاق حصانة أموال البنوك المركزية الأجنبية، وتقاديا لذلك، فإن القضاء يفترض أن أموال البنك المركزي الأجنبي إذا كانت في حساب باسم البنك فهي في مأمن من الحجز والتنفيذ، ومع ذلك فللدائن دحض هذا الافتراض بإثبات أن تلك الأموال لا تستخدم لأغراض الوظائف المصرفية للبنوك المركزية، حسب المفهوم المتعارف عليه لهذه الوظائف⁽⁶²⁾.

58) Ernest Patrikis (1992). Sovereign Immunity and Central Bank Immunity in the United States. Current Legal Issues Affecting Central Banks. vol. 2, p. 164166-.

59) AIG Capital Partners, Inc. and CJSC Tema Real Estate Company (U.S.) v Republic of Kazakhstan. □2005□ EWHC 2239 (Comm.).

في هذه القضية كان الدائن قد حصل حكم تحكيم ضد كازخستان، فاستصدر بموجبه أمر بالحجز على أموال لها لدى مؤسسة مالية، فطلبت إلغاء الحجز لان الأموال المحجوزة مملوكة للبنك المركزي وليس للدولة نفسها، استنادا إلى المواد 13، 14 من قانون الحصانة الإنجليزي، وافقت المحكمة على طلب إلغاء الحجز معللة ذلك بان للبنك المركزي مصلحة في تلك الأموال وبالتالي فهي بمثابة أموال للبنك المركزي.

60) Jose O. Castaneda (1990). Debt for Nature Swaps: An Increasingly Attractive Solution to a Pressing Global Problem. 2 (1)Pace International Law Review. p.154. Note: Too Sovereign to be Sued: Immunity of Central Banks in Times of Financial Crisis. op cit. p.553.

61) وتطبيقا لذلك قضى بان الأموال التي في حساب البنك المركزي المستخدمة لتعاملات تجارية لشخص خاص لا تتمتع بالحصانة لأنها ليست مملوكة لحساب البنك الخاص،

Weston Cie de Finance et D□Investissement. S.A. v. Ecuador. 823 F. Supp. 1106 (S.D.N.Y. 1993).

62) NML Capital. Ltd. v. Banco Central de la República Argentina. 2d Cir. July 5, 2011. "Where funds are held in an account in the name of a central bank or monetary authority, the funds are presumed to be immune from attachment under § 1611(b)(1)...A plaintiff, however, can rebut that presumption by demonstrating with specificity that the funds are not being used for central banking functions as such functions are normally understood".

ثالثاً: الأموال والممتلكات العسكرية: من الواضح أن أموال السلطات العسكرية الأجنبية، أو التي تحت سيطرتها، لا يمكن أن تعتبر أموالاً مستخدمة أو يقصد استخدامها لأغراض تجارية⁽⁶³⁾، كما أن اتخاذ إجراءات جبرية على تلك الأموال، كالحجز على طائرات أو سفن حربية، يمكن أن يتسبب في نشوب عمليات عداوية أو نزاعات دولية⁽⁶⁴⁾، ولذلك منحت النصوص محل المقارنة الأموال والممتلكات العسكرية حماية خاصة من التنفيذ⁽⁶⁵⁾، وذلك بالنص صراحة على حصانتها من التنفيذ، المادة 1611/ب/2 من القانون الأمريكي، والمادة 16/2/ب من القانون الإنجليزي، أو بإدراجها ضمن الأموال التي لا تعتبر مستخدمة أو مزعم استخدامها لغير الأغراض الحكومية، المادة 2/21 من اتفاقية الأمم المتحدة.

وتتمثل أبرز مظاهر الحماية الخاصة للأموال العسكرية في استبعاد دخولها تحت بعض الاستثناءات الواردة على قاعدة الحصانة، وتحديد الاستثناء المتعلقة بالأموال المستخدمة لأغراض تجارية المادة 2/21/ب من اتفاقية الأمم المتحدة، بل إن القانون الأمريكي لم ينص على التنازل كاستثناء على حصانة الأموال العسكرية من التنفيذ، المادة 1611/ب/2، مع أنه نص على التنازل كاستثناء على حصانة أموال البنوك المركزية من التنفيذ.

والحماية الخاصة من التنفيذ لهذه الأموال تشمل: 1- الأموال ذات الطابع العسكري؛ كالأسلحة والذخائر، والسفن الحربية، ومعدات الاتصال العسكرية، وهذه الأموال تتمتع بالحصانة من التنفيذ وإن لم تكن بالفعل في الخدمة، كالسفن الحربية التي يجري إصلاحها⁽⁶⁶⁾، ويكفي لتمتع هذه الأموال بالحصانة أن تكون تحت سيطرة الدولة الأجنبية ولو لم تكن مملوكة لها⁽⁶⁷⁾. 2- الأموال التي يقصد استخدامها لأنشطة عسكرية، وإن لم يكن لها طابع عسكري، كالأطعمة والملابس والوقود والتجهيزات المكتبية⁽⁶⁸⁾، غير أن مجرد ملكية السلطات العسكرية الأجنبية لهذه الأموال لا يكفي لاعتبارها مستخدمة أو يقصد استخدامها لأنشطة عسكرية⁽⁶⁹⁾.

رابعاً: الأموال والممتلكات التي تعتبر جزءاً من التراث الثقافي للدول الأجنبية أو جزءاً من معروضات ذات أهمية علمية أو ثقافية أو تاريخية: أوردت هذه الطائفة من الأموال المادة

63 (فعلى سبيل المثال، تعرف المادة 3/32 من قانون الحصانات الأسترالي للأموال التجارية بانها: الأموال، غير الدبلوماسية أو العسكرية، المستخدمة بواسطة الدولة الأجنبية لأغراض تجارية.

64) Sompong Sucharitkul (1985). Seventh Report on Jurisdictional Immunities of States and Their Property. Yearbook of the International Law Commission. Vol. II. Part 1. p.31.

65 (هذا فضلاً عن تقرير حصانة بعض الأموال العسكرية، كالسفن الحربية، بموجب اتفاقيات دولية؛ كاتفاقية بروكسل لتوحيد بعض القواعد المتعلقة بالسفن المملوكة للدول، لعام 1926م، واتفاقية البحر الإقليمي والمنطقة المناخمة لعام 1958م، واتفاقية أعالي البحار لعام 1958م، واتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982م، وغيرها من الاتفاقيات، انظر.

Xiaodong Yang. op cit. p.417. August Reinisch. op cit. p.827.

66) Ernest K Bankas. op cit. p.165.

67) Sompong Sucharitkul (1985). Seventh Report on Jurisdictional Immunities. op cit. p.29.

68) Xiaodong Yang. op cit. p.417.

69) George K. Foster. op cit. p.680.

1/21/د، هـ من اتفاقية الأمم المتحدة، وجرى نصها على أنه «لا تعتبر الضمات التالية، بصفة خاصة، من ممتلكات دولة ما، ممتلكات مستخدمة أو مزمتها استخدامها بالتحديد من جانب الدولة في غير الأغراض الحكومية غير التجارية: ... د- الممتلكات التي تكون جزءاً من التراث الثقافي للدولة أو جزءاً من محفوظاتها وغير المعروضة أو غير المزمع عرضها للبيع؛ هـ- الممتلكات التي تكون جزءاً من معروضات ذات أهمية علمية أو ثقافية أو تاريخية وغير المعروضة أو غير المزمع عرضها للبيع». أما قانون الحصانة الأمريكي وكذلك الإنجليزي فلم ينصا هذه على الأموال، ومع ذلك فإنها تتمتع بحصانة من التنفيذ وفقاً للقاعدة العامة باعتبارها أموال غير مستخدمة لأغراض تجارية⁽⁷⁰⁾، كما أن المعروضات الثقافية أو الفنية تتمتع بحصانة من الحجز بموجب قوانين خاصة، كقانون الحصانة من الحجز لعام 1956م، في الولايات المتحدة، وقانون هيئات المحاكم والتنفيذ لعام 2007م، في المملكة المتحدة⁽⁷¹⁾.

واهم مظاهر الحماية الخاصة لممتلكات الدول التي تكون جزءاً من تراثها الثقافي وللمعروضات ذات الأهمية العلمية أو الثقافية أو التاريخية يتمثل في استبعاد خضوعها للحجز أو التنفيذ على أساس الاستثناء المتعلق بالأموال التجارية المادة/21/ب من اتفاقية الأمم المتحدة. ونطاق الحماية الخاصة لتلك الأموال من التنفيذ، يقتصر على الأموال التي تشكل جزءاً من الموروث الثقافي أو من أرشيف دولة أجنبية، والمملوكة بواسطة تلك الدولة، وكذلك المعروضات ذات الأهمية العلمية أو الثقافية أو التاريخية بالنسبة للدولة الأجنبية التي تتخذ إجراءات التنفيذ في مواجهتها، ولكن تلك الحماية لا تمتد إلى الأموال المعروضة لأغراض صناعية أو تجارية⁽⁷²⁾.

المبحث الثاني

الاستثناءات الرئيسية على قاعدة الحصانة من التنفيذ

تمهيد وتقسيم: التنفيذ على أموال الدول الأجنبية ظاهرة حديثة نسبياً⁽⁷³⁾، فالى ما قبل النصف الثاني من القرن التاسع عشر، كان المبدأ السائد هو مبدأ الحصانة المطلقة - Absolute I munity، والذي تمنح بموجبه الدول الأجنبية وأموالها حصانة كاملة من ولاية القضاء الوطني، فلا يجوز اتخاذ أية إجراءات جبرية على أموال الدولة الأجنبية، حتى وإن كانت تلك الأموال تستخدم

70) M. P. Kindall. op cit. p.1870.

71) Riccardo Pavoni (2012). Sovereign Immunity and the Enforcement of International Cultural Property Law. Working Papers. No.30. European University Institute. Florence. p.8. 14.

72) ILC. Draft articles on Jurisdictional Immunities of States and Their Property. op cit. p. 59.

73) David W. Rivkin and Christopher K. Tahbaz (2009). Attachment and Execution on Commercial Assets. (in) R. Doak Bishop. (ed.) Enforcement of Arbitral Awards against Sovereigns. Juris Publishing Inc.. New York. p. 139.

بشكل حصري لأغراض تجارية ما لم توافق صراحة على ذلك⁽⁷⁴⁾. ومع تنامي حجم التعاملات والأنشطة التجارية التي تكون الدول طرفاً فيها، لم يعد من العدل إضفاء الحصانة على كل أنشطة وأموال الدول الأجنبية، ومن هذا المنطلق بدأت ممارسات الدول وقرارات المحاكم الوطنية، بعد النصف الثاني من القرن التاسع عشر، تتجه نحو تقييد حصانة الدول الأجنبية من التقاضي ومن التنفيذ، فظهر ما يعرف بمبدأ الحصانة المقيدة أو النسبية Restrictive or Relative Immunity، ووفقاً لهذا المبدأ فإن أموال الدول الأجنبية المستخدمة لأنشطة عامة أو سيادية تتمتع بالحصانة من التنفيذ، أما الأموال المستخدمة لأغراض تجارية أو خاصة فلا تتمتع بتلك الحصانة ويجوز إخضاعها لإجراءات الحجز والتنفيذ⁽⁷⁵⁾. وقد جُسد مبدأ الحصانة المقيدة، بتقرير حالات استثنائية يجوز فيها اتخاذ إجراءات التنفيذ على أموال الدول الأجنبية⁽⁷⁶⁾. ومن أهم الاستثناءات على الحصانة من التنفيذ؛ استثناء الأموال التجارية، فهذا الاستثناء يشكل جوهر مبدأ الحصانة المقيدة في مجال التنفيذ، كما أنه استثناء معترف به - تشريعياً وقضائياً - على نحو واسع⁽⁷⁷⁾. ويعد التنازل اقدم الاستثناءات على الحصانة من التنفيذ من حيث الظهور، ومعترف به أيضاً على نحو واسع⁽⁷⁸⁾. ونظراً لأهمية هذين الاستثناءين، ولأن إعمالهما يتطلب ضوابط وشروط محددة، نتطرق إليهما بشيء من التفصيل، مع الإشارة إلى الاستثناءات الأخرى، وعلى ذلك، نقسم هذا المبحث إلى مطلبين كالآتي:

المطلب الأول: الأموال التجارية أو الخاصة.

المطلب الثاني: التنازل عن الحصانة والاستثناءات الأخرى.

المطلب الأول الأموال التجارية أو الخاصة

يعتبر الاستثناء المتعلق بالأنشطة والأموال التجارية التطبيق الرئيسي لمبدأ تقييد الحصانة من التقاضي ومن التنفيذ، ومع ذلك فمعيار هذا الاستثناء في الحصانتين مختلف، ففي حين يجب النظر

74) Clive M. Schmitthoff & Frank Wooldrige (1972). The Nineteenth Century Doctrine of Sovereign Immunity and the Importance of the Growth of State Trading. 2 Denver journal of international law and policy. p.201. Xiaodong Yang. op cit. p.7. James Crawford. op cit. p. 102.

75) Gary Born (2012). A New Generation of International Adjudication. 61 Duke Law Journal. p. 820

76) Gary Born. op cit. p. 822. Hazel Fox & Philippa Webb. op cit. p.2.

77) Hazel Fox. Philippa Webb. op cit. p. 479. James Crawford. op cit. p.820. August Reinisch. op cit. p.823. Gavan Griffith. op cit. p. 851.

من القوانين التي نصت على هذا الاستثناء؛ قانون الحصانة في سنغافورا المادة/15، وقانون حصانة الدولة في باكستان المادة/14، وقانون حصانات الدول الأجنبية في جنوب أفريقيا المادة/14، وقانون حصانات الدول الأجنبية الأسترالي لعام 1985م، المادة/32، وقانون الحصانة في كندا المادة/12، والقانون الياباني بشأن الولاية القضائية، المادة/18.

78) George K. Foster. op cit. p.717.

إلى طبيعة نشاط الدولة لتحديد حصانتها من التقاضي «معيار الطبيعة»، فإن هذا المعيار لا يصلح لتحديد مدى تمتع أموالها بالحصانة من التنفيذ، بل يتعين بدلا من ذلك النظر إلى الغاية أو الغرض من استخدام الأموال «معيار الغرض»⁽⁷⁹⁾. والغرض من استخدام الدولة الأجنبية لأموالها هو المعيار السائد- تشريعيا وقضائيا- لتحديد حصانة أو عدم حصانة تلك الأموال من التنفيذ⁽⁸⁰⁾، وبناء على هذا المعيار، فإن أموال الدولة الأجنبية تتمتع بالحصانة من التنفيذ إذا كانت مستخدمة لأغراض سيادية أو عامة، أما الأموال المستخدمة لأغراض تجارية أو خاصة، فلا تتمتع بتلك الحصانة⁽⁸¹⁾. ومع اتفاق النصوص محل المقارنة على استثناء الأموال التجارية أو الخاصة من حصانة التنفيذ، وعلى أن الغرض من استخدام الأموال هو المعيار الذي يحدد ما إذا كانت سيادية أو تجارية وبالتالي مدى قابليتها أو عدم قابليتها للتنفيذ، إلا إنها تتباين في التعبير عن هذا المعيار، وفي ضوابط تحققه وفي شروط تطبيقه، وهو ما يتطلب التطرق لمواقفها، كل على حده، من هذه المسائل وذلك كما يلي:

أولاً: معيار وشروط الاستثناء في القانون الأمريكي: يعبر القانون الأمريكي عن معيار الغرض بصورة ضمنية، حيث ينص في المادة 2/i/1610، على أن ممتلكات الدولة الأجنبية في الولايات المتحدة المستخدمة لنشاط تجاري في الولايات المتحدة، لا تكون محصنة من الرجوع لمساعدة التنفيذ، أو من التنفيذ، وذلك عندما «تكون الممتلكات مستخدمة- أو استخدمت- للنشاط التجاري الذي استندت إليه المطالبة». ووفقا لهذا النص فمن المقرر قضاء أن معيار استثناء تلك الممتلكات أو الأموال، هو الغرض من استخدامها، وتطبيقا لذلك قضي بأن عبارة «مستخدمة لـ»، في المادة 2/i/1610، تعني أنه يجب أن تكون الأموال موضوعة لخدمة نشاط تجاري، بحيث ينفذ النشاط بواسطة تلك الأموال، وأن التحقق من ذلك يكون بالنظر إلى الغرض الذي تستخدم الأموال لتحقيقه، وليس إلى كيفية اكتسابها أو الحصول عليها⁽⁸²⁾.

ولا يكفي لتمتع أموال الدول الأجنبية بالحصانة من التنفيذ أن تكون على صلة بنشاط تجاري، أو أن تستخدم بشكل عرضي لنشاط تجاري، وتطبيقا لذلك قضي بأنه يتعين أن تكون الأموال

79) لأنه يعطي الدولة إمكانية الادعاء، دائما، بأن الأموال المستخدمة في أنشطتها التجارية تهدف إلى تحقيق أغراض سيادية أو عامة،

Gillian Triggs (1982). An international Convention on sovereign immunity? Some Problems in Application of the Restrictive Rule. 9 Monash University Law Review. p.86.

وفي المقابل لا يؤخذ بمعيار الغرض في مجال الحصانة من التقاضي، لأن الدول عندما تدخل في تعاملات تجارية فإن هدفها النهائي ليس جني الأرباح، وبالتالي فإن تلك التعاملات ستكون، وفقا لمعيار الغرض، دائما أنشطة سيادية أو عامة،

Howard J. Lager (1997). Avoiding the Nature-Purpose Distinction: Redefining an International Commercial Act of State. 18(3)University of Pennsylvania Journal of International Economic Law. p.1091.

80) August Reinisch. op cit. p.804. Burkhard Heß, op cit. p.277. Leo J. Bouchez (1979). The Nature and Scope of State Immunity from Jurisdiction and Execution. 10 Netherlands Yearbook of International Law. p.25. Xiaodong Yang. op cit. p.361.

81) Hazel fox & Philippa webb. op cit. p.506.

82) Connecticut Bank of Commerce v. Republic of Congo. 309 F.3d 240 (5th Cir. 2002). Walker International Holdings Ltd. v Republic of Congo. 395 F.3d 229 (5th Cir. 2004).

المطلوب حجزها أو التنفيذ عليها قد وضعت في عمل أو في خدمة من أجل ممارسة نشاط تجاري، أما مجرد اتصالاتها بنشاط تجاري فلا يؤهلها للتمتع بالحصانة من التنفيذ⁽⁸³⁾، كما قضي بأنه لا يعتبر المال مستخدماً أو استخدم لنشاط تجاري، إذا كان استخدامه لذلك النشاط مرة واحدة أو بصورة استثنائية، فمثل هذا الاستخدام لا يضي عليه الطابع التجاري⁽⁸⁴⁾.

وتتطلب المادة 1610/أ للحجز أو التنفيذ على أموال الدول الأجنبية المستخدمة لنشاط تجاري، توافرت الشروط التالية :

1- أن تكون الأموال موجودة في إقليم الولايات المتحدة؛ هذا شرط عام لتطبيق أي من الاستثناءات التي عدتها المادة 1610، ومقتضاه أن استثناء الأموال المستخدمة لنشاط تجاري من حصانة التنفيذ لا يكون قابلاً للتطبيق إلا إذا كانت الأموال المطلوب حجزها أو التنفيذ عليها في إقليم الولايات المتحدة⁽⁸⁵⁾. وإثبات تحقق هذا الشرط امر يسير بالنسبة للأموال المادية، لسهولة تحديد أماكن وجودها، إلا أنه ليس بتلك السهولة بالنسبة للأموال غير المادية⁽⁸⁶⁾. ويجب أن تكون

83) Af-Cap. Inc. v. Chevron Overseas (Congo). Ltd., 475 F.3d 1080, 1091 (9th Cir. 2007). "Property is 'used for a commercial activity in the United States' when the property in question is put into action, put into service, availed or employed for a commercial activity, not in connection with a commercial activity".

84) Af-Cap v. Congo. US. 383 F.3d 361, 369-370 (5th Cir. 2004). See also Af-Cap v. Chevron. US. 475 F.3d 1080, 1091 (9th Cir. 2007).

85) Walters v. People's Republic of China. 672 F. Supp. 2d 573, 574-75 (S.D.N.Y. 2009). and. Philippine Export & Foreign Loan Guarantee Corp. v. Chuidian. 218 Cal. App.3d 1058, 1093, 6th Dis. 1990. and. Fidelity Partners. Inc. v. Philippine Export and Foreign Loan Guarantee Corp., 921 F. Supp. 1113, 1117 (S.D.N.Y.1996). Richmark Corp. v. Timber Falling Consultants. 959 F.2d 1468, 1477 (9th Cir. 1992).

86) فعلى سبيل المثال، عندما يطلب الدائن الحجز أو التنفيذ على حقوق لدولة أجنبية لدى الغير، فهل تعتبر تلك الأموال موجودة في إقليم الولايات المتحدة؟ يفرق القضاء في الإجابة عن هذا التساؤل بين فرضين؛ الفرض الأول؛ ألا يكون للغير موطن في الولايات المتحدة، وفي هذه الحالة لا تعتبر أموال الدولة الأجنبية في إقليم الولايات المتحدة، لأن موطن الوفاء بالالتزامات أو الدين هو موطن المدين بها، وهو هنا الغير. الفرض الثاني؛ ان يكون للغير موطن في الولايات المتحدة، وفي هذه الحالة تعتبر أموال الدولة الأجنبية موجودة في الولايات المتحدة إذا كان الغير كيان تجاري أنشئ ومركز إدارته الرئيسي في الولايات المتحدة، وقد خلص القضاء إلى هذه النتيجة على أساس ان تلك الأموال عبارة عن التزامات على الغير، والقاعدة ان مكان الوفاء بتلك الالتزامات هو موطن المدين بها "المحجوز لديه"، انظر.

Peterson v. Islamic Republic of Iran. 627 F.3d 1117 (9th Cir. 2010), Af-Cap. Inc. v. Republic of Congo (Af-Cap II.383 F.3d 361, 5th Cir. 2004), and Af-Cap Inc. v. Chevron Overseas (Congo) Ltd., 475 F.3d 1080 (9th Cir. 2007).

ويلاحظ مع ذلك، أن القاعدة السابقة قد لا تقدم معياراً حاسماً للإجابة على التساؤل المطروح، وذلك عندما يكون للغير موطنان أحدهما في الولايات المتحدة والآخر في الخارج، ففي إحدى القضايا، طلب الدائن الحجز على ضمان بنكي لدولة "الأرجنتين" لدى بنك في الولايات المتحدة، فلاحظت المحكمة أنه وبالرغم من ان الأموال المطلوب حجزها ليس له شكل مادي، وان مكان الأموال غير المادية في هذه الحالة هو موطن المحجوز لديه "البنك"، إلا أن للبنك عدة فروع وبالتالي عدة مواطن، أحدها في الولايات المتحدة وآخر في الأرجنتين، ولذلك فقاعدة موطن المحجوز لديه، لا تساعد في تحديد ما إذا كانت الأموال المطلوب حجزها تقع في إقليم الولايات المتحدة أم في الخارج. حاول الدائن إقناع المحكمة بان تطبيق تلك القاعدة، عندما يتعدد الموطن، يكون بالنظر إلى الموطن الأكثر صلة، وان الولايات المتحدة هي الموطن الأكثر صلة لان الحساب الذي اودع فيه الضمان يستخدم لأداء خدمات فيها، وبالرغم من ادراك المحكمة لذلك، إلا أنها لم تقتنع بالنتيجة التي توصل إليها الدائن، وبدلاً من ذلك، ركزت على امر آخر وهو أن كل التعاملات بين الأرجنتين وبين البنك كانت مع فرع البنك في الأرجنتين، وعلى أساس ذلك خلصت إلى أن مكان تلك الأموال هو الأرجنتين وبالتالي إلى عدم جواز الحجز عليها، انظر.

Aurelius Capital Partners. LP v. Republic of Argentina. Nos. 07 Civ. 2715 (TPG), 07 Civ. 11327

أموال الدولة الأجنبية موجودة في إقليم الولايات المتحدة عند الشروع في اتخاذ إجراءات الحجز أو التنفيذ⁽⁸⁷⁾.

2- أن تكون الأموال مستخدمة لنشاط تجاري في الولايات المتحدة: مقتضى هذا الشرط؛ أن تمارس الدولة نشاطا تجاريا في الولايات المتحدة، وأن تكون الأموال المطلوب حجزها أو التنفيذ عليها، مستخدمة لذلك النشاط. والنشاط التجاري، كما عرفته المادة 1603 هو؛ إما سلوك تجاري منتظم، أو تعامل أو تصرف تجاري محدد، وعلى ذلك يتسع مفهوم النشاط التجاري ليشمل الأنشطة أو التعاملات الخاصة⁽⁸⁸⁾. ويجب أن يكون المال مستخدما لأنشطة تجارية بواسطة الدولة الأجنبية نفسها، فلا عبارة باستخدامه بواسطة شخص خاص قبل أن تنتقل ملكيته إلى الدولة، وتطبيقا لذلك قضي بأن المادة 2/i/1610 تمنع النظر في استخدام المال قبل أن يصبح في ملك الدولة الأجنبية، ولذلك لا يجوز حجز أموال الدولة الأجنبية فور نقل السيطرة عليها من شركات خاصة إلى إحدى وكالات الدولة، لأن مجرد نقل الأموال لا يعطي للدولة فرصة لاستخدامها لنشاط تجاري⁽⁸⁹⁾. كما يجب أن يكون المال مستخدما للنشاط التجاري أو الخاص عند الشروع في اتخاذ إجراءات التنفيذ، أي وقت إصدار أمر الحجز أو التنفيذ، وتطبيقا لذلك قضي بأنه لا يكفي لتحقيق متطلبات الاستثناء المتعلق بالأموال المستخدمة لنشاط تجاري، أن الأموال المطلوب حجزها سوف تستخدم أو من المحتمل أن تستخدم لنشاط تجاري⁽⁹⁰⁾. غير أن القانون الأمريكي، وخلافا للقانون الإنجليزي واتفاقية الأمم المتحدة، يكتفي بأن تكون الأموال قد استخدمت لنشاط تجاري، أي في الماضي، ولو لم تعد تستخدم لنشاط تجاري عند اتخاذ إجراءات الحجز والتنفيذ، وهو ما يعني أن على المحكمة البحث في مصدر وحركة الأموال المطلوب حجزها⁽⁹¹⁾.

3- أن تكون الأموال مستخدمة أو استخدمت للنشاط التجاري الذي تستند إليه المطالبة؛ يعرف هذا الشرط بشرط الصلة أو الرابطة Nexus Requirement، ويشير إلى وجوب توافر صلة أو رابطة بين الأموال محل التنفيذ وبين المطالبة الرئيسية موضوع الحكم الذي يطلب تنفيذه⁽⁹²⁾.

(TPG). 07 Civ. 2693 (TPG). 09 Civ. 8757 (TPG). 09 Civ. 10620 (TPG). 2010 WL 768874 (S.D.N.Y. Mar. 5. 2010).

87) FG Hemisphere Assocs. v. Republique du Congo. 455 F.3d 575 (5th Cir. 2006). Aurelius Capital Partners. LP v. Republic of Argentina. 584 F.3d 120. 130 (2d Cir. 2009).

88) وتأكيدا لذلك اعتبرت المحكمة العليا أن نشاط الدولة الأجنبية يعد تجاريا إذا كان مما يستطيع الشخص الخاص ممارسته،

Republic of Argentina v. Weltover. Inc.. 504 U.S. 607. 614 (1992).

89) Aurelius Capital Partners. LP v. Argentina. 584 F.3d 120. 130 (2d Cir. 2009).

90) Aurelius Capital Partners. LP v. Republic of Argentina. 584 F.3d 120. 130 (2d Cir. 2009).

91) M. P. Kindall. op cit.p.1866.

92) August Reinisch. op cit. p.822. Sun Jin (2010). The Linkage Requirement in Enforcement Immunity. 9 Chinese Journal of International Law. p.703.

ولشرط الصلة في مجال الحصانة من التنفيذ ثلاث صور، الأولى: الصلة بين المال والمطالبة موضوع الدعوى، ويأخذها بها القانون الأمريكي. والثانية: الصلة بين إقليم دولة محكمة التنفيذ والمطالبة التي صدر فيها الحكم المطلوب تنفيذه، ويأخذ بهذه الصورة القضاء السويسري. أما الثالثة: فهي الصلة بين الأموال محل التنفيذ وبين الكيان الذي وجهت إليه الدعوى التي صدر فيها الحكم سند التنفيذ، وتأخذ بهذه الصورة اتفاقية الأمم المتحدة كما سيأتي.

وبناء على هذا الشرط فإن الأموال المستخدمة لنشاط تجاري لا تكون قابلة للحجز أو التنفيذ إلا إذا كان ذلك النشاط هو الذي استندت إليه الدعوى أو المطالبة موضوع الحكم المطلوب تنفيذه⁽⁹³⁾، وتطبيقاً لذلك قضي بأنه يجب أن تكون أموال الدولة الأجنبية- المطلوب حجزها- مستخدمة لنشاط تجاري محدد، وأن يكون هذا النشاط هو الذي استندت إليه المطالبة موضوع الحكم، فلا يكفي أن تكون تلك الأموال مستخدمة بشكل عام لنشاط تجاري⁽⁹⁴⁾. واشتراط الصلة بين الأموال محل التنفيذ والمطالبة موضوع الحكم منتقد، إذ يعد هذا الشرط من أكبر القيود التي تواجه الدائن في التنفيذ ضد الدول الأجنبية⁽⁹⁵⁾، ولأن استلزامه يتجاوز ما هو مقرر في العرف الدولي⁽⁹⁶⁾.

ثانياً: معيار وشروط الاستثناء في القانون الإنجليزي: بعد أن حضرت المادة 13/2 ب من قانون الحصانة، إخضاع أموال الدول الأجنبية لأي إجراء لتنفيذ حكم قضائي أو تحكيمي، أو في دعوى عينية، بغرض حجزها أو التحفظ عليها أو بيعها، أجازت الفقرة «4» من هذه المادة اتخاذ أي إجراء من تلك الإجراءات على «الممتلكات المستخدمة أو التي يقصد استخدامها لأغراض تجارية».

وكما واضح من هذا النص، فإن معيار تطبيق الاستثناء الوارد فيه هو الغرض من استخدام الأموال، فإذا كانت الأموال مستخدمة لأغراض تجارية فإنها تخضع للتنفيذ، أما إذا لم تكن مستخدمة أو يقصد استخدامها لأغراض تجارية فإنها تتمتع بالحصانة من التنفيذ، بصرف النظر عن مصدرها أو كيفية اكتسابها، وتطبيقاً لذلك قضي بأن مصدر أموال الدولة الأجنبية- التي يعتزم الدائن التنفيذ عليها- غير ذي صلة في تحديد طبيعة استخدامها⁽⁹⁷⁾.

وقد عرفت المادة 17/1 من قانون الحصانة، الأغراض التجارية بأنها أغراض تلك الأنشطة أو التعاملات المشار إليها في المادة 3/3⁽⁹⁸⁾، غير أن تعريف الأغراض التجارية بالإحالة إلى تعريف الأنشطة التجارية منتقد، لأن الهدف من تعريف الأنشطة التجارية تحديد الأنشطة التي لا تتمتع بالحصانة من التقاضي، في حين أن الهدف من تعريف الأغراض التجارية هو تحديد الأموال التي لا

93) Kevin P. Simmons. op cit. p.568. Sun Jin. op cit. p.703.

94) Walters v. Indus. & Commercial Bank of China. Ltd., 651 F.3d 280, 283 (2d Cir. 2011).

95) ذلك انه وان كان بإمكانه مقاضاة الدولة الأجنبية عن الأضرار المترتبة على أنشطتها التجارية، إلا انه لن يستطيع تنفيذ الحكم الصادر ضدها إلا على أموالها المستخدمة للنشاط التجاري الذي استندت إليه الدعوى.

Jeremy Ostrander. op cit. p.561.

96) James Crawford. op cit. p.862.

وتجدر الإشارة إلى أن القانون الأمريكي لا يشترط الصلة بين الأموال المطلوب حجزها أو التنفيذ عليها وبين المطالبة موضوع الدعوى في الحالات التالية: -1 عند التنفيذ على أموال وكالات الدول الأجنبية. -2 عند التنفيذ على أموال الدول الراعية للإرهاب. -3 عند التنفيذ بموجب حكم تحكيم، ففي هذه الحالات يمكن للدائن الحجز على أية أموال للدولة، أو لوكالاتها، مستخدمة لنشاط تجاري في الولايات المتحدة، سواء كانت تلك الأموال متصلة أو غير متصلة بالنشاط الذي استندت إليه المطالبة موضوع الحكم، انظر،

George K. Foster. op cit. p.676.

97) SerVaas Incorporated v. Rafidian Bank and others. Judgment of 17 August 2012. □2012. UKSC 40.

98) تعرف هذه المادة التعاملات التجارية بأنها: أ- أي عقد لتوفير بضائع أو خدمات، ب- أي قرض أو تعامل آخر للتمويل المالي، واي ضمان أو تأمين متعلق بذلك التعامل، أو أي التزام مالي آخر. ج- التعاملات أو الأنشطة الأخرى، سواء كانت تجارية أو صناعية أو مالية أو ذات طابع ممال، والتي تبرمها أو تدخل فيها الدولة لغير ممارسة سلطة سيادية.

تتمتع بالحصانة من التنفيذ، والاعتبارات التي تحكم تنظيم كل حصانة مختلفة⁽⁹⁹⁾، فضلا عن ذلك، لا يشير هذا التعريف إلا إلى أغراض التعاملات والأنشطة التجارية المحددة في المادة 3/3 فقط، فلا يشمل التعاملات الأخرى، كالتعاملات والأنشطة الخاصة، رغم أن هذه التعاملات والأنشطة، وان لم تكن تجارية بمفهوم المادة السابقة، إلا أنها لا تتمتع بالحصانة بموجب المادة 1/3 ب⁽¹⁰⁰⁾. وقد اكتفى القانون الإنجليزي لتحقيق هذا الاستثناء، بقصد استخدام الأموال لأغراض تجارية، غير أن إثبات قصد الاستخدام يضع عبء كبيرا على عاتق الدائن، خصوصا في سياق التقاضي المتعلق بالديون السيادية، ففي الغالب لا تكون الأموال المخصصة لخدمة تلك الديون موجودة بعد، وإذا وجدت فمن غير المحتمل أن تفصل عن غيرها لتحقيق غرض وحيد هو خدمة الدين⁽¹⁰¹⁾.

ويشترط لإعمال هذا الاستثناء، عند التنفيذ بموجب حكم قضائي، أن يكون الحكم نهائيا بالمعنى المحدد في المادة 18/1 ب⁽¹⁰²⁾، كما يشترط، عند التنفيذ في مواجهة دولة عضو في الاتفاقية الأوروبية لحصانات الدول⁽¹⁰³⁾، ألا يكون الحكم صادرا في منازعة بحرية⁽¹⁰⁴⁾.

ولم يشترط القانون الإنجليزي - بنص صريح - وجود صلة بين الأموال المستخدمة لأغراض تجارية وبين المطالبة موضوع الدعوى⁽¹⁰⁵⁾. كما لم يستلزم اتصال الأموال بالكيان الذي يتم التنفيذ في مواجهته، ومع ذلك فلا يجوز التنفيذ على أموال كيان تابع لدولة أجنبية بموجب حكم صادر ضد الدولة نفسها كقاعدة، إلا أن القضاء خرج مؤخرا على هذه القاعدة في حالات استثنائية⁽¹⁰⁶⁾. أما وجود الأموال المستخدمة لأغراض تجارية في إقليم المملكة المتحدة، فهو شرط للتنفيذ على تلك الأموال، وان لم ينص عليه القانون صراحة، إذ تفرضه القواعد العامة للاختصاص القضائي الدولي. ثالثا: معيار وشروط الاستثناء في اتفاقية الأمم المتحدة: قررت اتفاقية الأمم المتحدة هذا الاستثناء في الفقرة «ج» من المادة 19 فنصت على أنه لا يجوز اتخاذ إجراءات جبرية تالية لصدور الحكم⁽¹⁰⁷⁾، ضد ممتلكات دولة إلا «إذا ثبت أن الدولة تستخدم هذه الممتلكات أو تعزم استخدامها،

99) Jeremy Ostrander. op cit. p.560. Gavan Griffith. op cit. pp.852.

100) Yang Xiaodong. op cit. p.368.

101) James Crawford. op cit. p.862.

102) ووفقا لهذه المادة الحكم النهائي: هو الذي أصبح أو لم يعد قابلا للاستئناف، ولم يعد قابلا للإبطال إذا صدر غيابيا.

103) لعام 1972م، وقد دخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ في عام 1976م.

104) Robert K. Reed. op cit. p.208.

105) قارن،

Sun Jin. The Linkage Requirement in Enforcement Immunity. op cit. p. 710.

106) انظر،

La Générale des Carrières et des Mines (Gécamines) v. F.G. Hemisphere Associates LLC. Decision of 17 July 2012. □2012□ UKPC 27. Privy Council Appeal. No. 0061 of 2011.

قرر الحكم الصادر في هذه القضية انه لا يمكن لدائن الدولة الأجنبية الحجز على أموال كيان مملوكة لتلك الدولة إلا عندما يكون للدولة سيطرة قانونية وفعلية على الكيان بحيث لا يظهر للكيان وجود مستقل عن الدولة.

107) أما الإجراءات الجبرية السابقة لصدور الحكم فلا يجوز اتخاذها على الأموال المستخدمة لأغراض تجارية إلا إذا وافقت الدولة على اتخاذ تلك الإجراءات، أو كانت قد خصصت الأموال للوفاء بالمطالبة موضوع الدعوى □المادة/18□.

على وجه التحديد، لأغراض أخرى غير الأغراض الحكومية غير التجارية، وأنها موجودة في إقليم دولة المحكمة شريطة ألا تتخذ الإجراءات الإجبرية اللاحقة لصدور الحكم إلا على الممتلكات المتصلة بالكيان الموجهة ضده الدعوى».

وبناء على هذا النص، فإن معيار تطبيق الاستثناء هو الغرض من استخدام الأموال، فأموال الدولة الأجنبية التي تستخدمها أو تعتمد استخدامها لغير الأغراض الحكومية، لا تتمتع بالحصانة من الإجراءات الإجبرية التالية لصدور الحكم. ويتسع نطاق تطبيق هذا الاستثناء ليشمل جميع الأموال التي لا تستخدم للأغراض الحكومية، سواء كانت تستخدم لأغراض تجارية أو لأغراض خاصة. والعبرة في تحديد استخدام الأموال لأغراض غير حكومية، هو وقت اتخاذ إجراءات التنفيذ، كما تدل على ذلك عبارة «تستخدم» فلم تعد الاتفاقية باستخدام الأموال قبل هذا الوقت، حتى لا يؤدي ذلك إلى تقييد غير ضروري لحرية الدول في استعمال أموالها⁽¹⁰⁸⁾، غير أن الاتفاقية من جهة أخرى، تكتفي بقصد استخدام المال لأغراض غير حكومية، حتى يفقد حصانته من التنفيذ، وفي هذه الحالة فإن الوقت المعتبر لتحديد قصد الاستخدام هو أيضاً وقت طلب اتخاذ إجراءات التنفيذ، وهذا التفسير هو ما انتهى إليه القضاء السويدي بمناسبة تطبيق المادة 19 من الاتفاقية، فقد أوضحت المحكمة العليا أن العبرة في تحديد ماذا كانت الأموال المطلوب حجزها تستخدم أو يقصد استخدامها لأغراض تجارية يكون وقت استلام طلب التنفيذ من قبل الجهة المختصة⁽¹⁰⁹⁾.

وفقاً للمادة 19/ج لا يجوز اتخاذ الإجراءات الإجبرية التالية لصدور الحكم على الأموال المستخدمة أو التي يقصد استخدامها لأغراض غير حكومية إلا إذا توافرت الشروط التالية:

1. أن تكون الأموال موجودة في إقليم محكمة التنفيذ؛ وبناء على هذا الشرط ليس لتلك المحكمة اتخاذ إجراءات التنفيذ على أموال الدولة الأجنبية المستخدمة لأغراض غير حكومية إذا كانت تلك الأموال في إقليم دولة أخرى.
2. أن تكون الأموال مستخدمة أو يقصد استخدامها على وجه التحديد لأغراض غير حكومية؛ خلافاً للقانونين الأمريكي والإنجليزي، تتطلب الاتفاقية أن تكون الأموال مستخدمة -أو يقصد استخدامها- على وجه التحديد لأغراض غير حكومية، وبناء على ذلك، لا بد أن يكون

ILC. Draft Articles on Jurisdictional Immunities of States and Their Property. op cit.p.58. (108)
Sedlmayer v. Russian Federation. No. Ö1702011. 10-. Swedish Supreme Court. July 1. 2011.

في هذه القضية حجز الدائن على مبنى مملوك لروسيا. فدفعت روسيا بالحصانة من التنفيذ لان المبنى يستخدم لاستقبال الشخصيات العامة، ولأنها خصصت كل الشقق لسكن الدبلوماسيين ابتداء من تاريخ 1-1-2010م. رفضت المحكمة هذا الدفع ملة ذلك بان العبرة في تحديد استخدام العقار أو قصد استخدامه يكون في الوقت الذي استلمت فيه جهة التنفيذ طلب التنفيذ، والذي قدم في عام 2004م، ولما كان هذا الوقت هو الحاسم لتحديد استخدام الأموال المطلوب حجزها، فإن تغيير استخدام المبنى بعد ذلك الوقت لا يؤخذ في الاعتبار، انظر في التعليق على الحكم.

Dan Engström & Cornel Marian (2012). Restrictive Absolutes: Using Party Autonomy to Reconcile Absolute Immunity with the Liberal Standard for Restrictive Immunity Adopted by the Swedish Supreme Court in the Sedlmayer Decision. 2 Czech & Central European Yearbook of Arbitration. pp. 6180-.

الاستخدام من طبيعة محددة، فإذا كانت الأموال مستخدمة لأغراض حكومية ولأغراض أخرى غير حكومية، فالعبرة بالاستخدام الرئيسي⁽¹¹⁰⁾.

3. أن تكون الأموال متصلة بالكيان الذي وجهت إليه الدعوى مباشرة؛ فيتعين أن تكون الأموال التي يطلب الدائن حجزها أو التنفيذ عليها متصلة بالكيان الذي وجهت إليه الدعوى التي صدر فيها الحكم المطلوب تنفيذه. وقد أوضح ملحق الاتفاقية-والذي يعتبر وفقاً للمادة 25 جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية- أن عبارة «الامتلاكات المتصلة بالكيان، تعني ما هو أوسع من التملك أو الحيازة». وأن عبارة «كيان» الواردة في نفس الفقرة تعني؛ «الدولة بوصفها شخصية اعتبارية مستقلة أو وحدة من مكونات دولة اتحادية أو تقسيماً فرعياً للدولة أو وكالة للدولة أو جهازاً من أجهزتها أو غيرها من الكيانات التي تتمتع بشخصية اعتبارية مستقلة». ويلاحظ أن تفسير العبارة الأولى وإن كان من شأنه توسيع نطاق تطبيق الاستثناء ليشمل الأموال التجارية المملوكة للدولة أو التي في حيازتها⁽¹¹¹⁾، إلا أن تفسير العبارة الثانية سيحد من نطاق تطبيقه، لأن التنفيذ لن يكون جائزاً إلا على أموال الكيان الذي وجهت إليه الدعوى⁽¹¹²⁾.

رابعاً: معيار وشروط الاستثناء في القانون اليمني: استثنى القانون اليمني من عدم قابلية أموال الدول الأجنبية للتنفيذ «ما كان من تلك الأموال خاضعاً لقواعد القانون اليمني الخاص»، المادة/12/350 مرافعات، ومع أن هذه الصياغة لا تقدم معياراً واضحاً لإعمال الاستثناء، إلا أن بعض الفقه⁽¹¹³⁾ يرى أن الأموال التي يجوز التنفيذ عليها بموجب هذا الاستثناء هي الأموال الناتجة عن أعمال تجارية خاضعة لقواعد القانون اليمني. غير أننا نعتقد أن المقصود بالأموال الخاضعة لقواعد القانون الخاص، الأموال المستخدمة أو المخصصة لنشاط خاضع لقواعد القانون الخاص، وبالتالي فمعيار هذا الاستثناء هو الغرض من استخدام الأموال وليس مصدرها، فلا يستطيع الدائن التنفيذ على أموال دولة أجنبية، استناداً إلى الاستثناء المقرر في المادة/12/350، إلا إذا اثبت أن تلك الأموال مخصصة أو موضوعاً لنشاط أو تعامل معين، وأن ذلك النشاط أو التعامل خاضع لقواعد القانون الخاص⁽¹¹⁴⁾. وهذا ما يؤكد القانون والقضاء المقارن، فعلى سبيل المثال، ينص القانون التونسي

110 (Sedelmayer v. Russian Federation. No. Ö1702011. 10-. Swedish Supreme Court. July 1. 2011. فقد اعتبرت المحكمة أن المبنى المملوك للدولة الأجنبية والذي تستخدم بعض شققه كسكن لدبلوماسيين وبقيّة الشقق تؤجر للغير، لا يتمتع بالحصانة من التنفيذ، لأن استخدامه الرئيسي كان لأغراض غير حكومية.

111 (Hazel fox & Philippa webb. op cit. p.512.

112 (Mag Eva Wiesinger (2006). State immunity from Enforcement. University of Vienna. pp.910-.

113 (د. مطهر عبده محمد الشميري(2003)، إجراءات التنفيذ الجبري في قانون التنفيذ المدني اليمني، ط1، مركز صن للطباعة والنشر، نمر، ص.93
114 (ويتحقق هذا الشرط عندما تدخل الدولة الأجنبية في ذلك النشاط أو التعامل كشخص خاص وليس باعتبارها صاحبة سيادة، وهذا هو المعيار الراجح للتمييز بين التصرفات والأنشطة السيادية أو العامة وبين التصرفات والأنشطة التجارية أو الخاصة، انظر،

Gamal Moursi Badr (1984). State Immunity: An Analytical and Prognostic View. Martinus Nijhoff Publishers. The Hague. Netherlands. p.68 et seq.. Okezie Chukwumerije (1987). Sovereign Immunity and Transnational Arbitration. Master Thesis. University of British Columbia. pp.4648-.

على أن أملاك الدولة الأجنبية لا تتمتع بالحصانة من التنفيذ إذا كانت تلك الأموال «مخصصة لتعاطي نشاط خاص أو ذي طابع تجاري»⁽¹¹⁵⁾. ولا يجيز القانون اللبناني إلقاء الحجز على أموال الدول الأجنبية «باستثناء ما كان منها موضوع تعامل خاضع لقواعد القانون الخاص»⁽¹¹⁶⁾. وقريب من هذا النهج ما قرره المادة 26 من الاتفاقية الأوروبية لحصانات الدول لعام 1972م، فقد أجازت تنفيذ الحكم الصادر ضد الدولة في دعوى تتعلق بالنشاط الصناعي أو التجاري الذي تكون الدولة قد انخرطت فيه بطريقة مماثلة للشخص الخاص، على أن يقتصر التنفيذ على أموال الدولة المستخدمة حصريا فيما يتعلق بذلك النشاط. وقضت محكمة النقض الفرنسية بأن حصانة الدولة الأجنبية من التنفيذ، يمكن أن تستبعد، استثناء، إذا كانت الأموال المطلوب حجزها مخصصة لنشاط خاص⁽¹¹⁷⁾، كما قضت بأن أموال الكيان المملوك لدولة أجنبية، والمتميز قانونا عنها، يمكن أن تحجز من قبل جميع الدائنين، بشرط أن تشكل تلك الأموال جزءا من الموارد المخصصة لنشاط أساسي يحكمه القانون الخاص⁽¹¹⁸⁾. وهكذا، فإنه لا يجوز التنفيذ أو التحفظ على أموال دولة أجنبية، استنادا إلى الاستثناء المقرر في المادة 12/350 مرافعات يمني، إلا بعد البحث في طبيعة النشاط أو التعامل الذي خصصت له الأموال المطلوب التنفيذ أو التحفظ عليها⁽¹¹⁹⁾.

وقد تطلبت المادة 12/350 مرافعات، أن يكون القانون الخاص الذي تخضع له الأموال هو القانون اليمني، وبناء على ذلك، فإن الاستثناء الوارد في هذه المادة لا ينطبق على أموال الدولة الأجنبية المخصصة لنشاط خاضع لقانون خاص اجنبي، وهو ما يعني تتمتع تلك الأموال بالحصانة من التنفيذ، وهذه نتيجة غير منطقية، لأن الدولة الأجنبية إذا دخلت في تعامل معين وكان هذا التعامل خاضعا لقواعد القانون الخاص غير اليمني، فإن الأموال المخصصة لذلك التعامل تعد أموالا خاصة، وبالتالي فحذوع التعامل أو النشاط لقانون خاص غير القانون اليمني، لا يغير من حقيقة أن الأموال موضوع هذا النشاط مستخدمة لأغراض خاصة وليس لأغراض سيادية أو عامة، وهذه هي علة استثنائها من الحصانة.

115 (المادة 24) من مجلة القانون الدولي الخاص لعام 1998م.

116 (المادة 860) من قانون أصول المحاكمات المدنية لعام 1983، والمعدلة بالمرسوم الأشتراقي رقم 3800 بتاريخ 2000/9/6م.
117 Société Eurodif v. République islamique d'Iran. Cour de cassation. 1st Civil Chamber. 14 Mar. 1984.

مشار إليه لدى

ILC. Report of the International Law Commission on the Work of its Forty-third Session. US Document (A/4629 (10/ April -19 July 1991. p.57.

118 Société Nationale Algerienne de Transport et de Commercialisation des Hydrocarbures (Sonatrach) v. Migeon (France. Court of Cassation. First Civil Chamber. 1 October 1985.

مشار إليه في المرجع السابق، نفس الصفحة.

119 (وتأكيذا لذلك قضت محكمة النقض الفرنسية بإبطال قرار محكمة الاستئناف الذي ألغى الحجز التحفظي على أموال دولة أجنبية، لان محكمة الاستئناف اتخذت هذا القرار دون ان تبحث في طبيعة النشاط الذي خصصت له الأموال المحجوزة،

Islamic Republic of Iran and Others v. Societe Eurodif and Others (France. Court of Cassation. First Civil Chamber. 14 March 1984.

ولم يضع القانون اليمني شروطاً خاصة للتنفيذ أو التحفظ على أموال الدول الأجنبية الخاضعة للقانون الخاص، إلا أنه يجب توافر الشروط التالية :

1. أن تكون الأموال موجودة في إقليم الجمهورية اليمنية؛ فهذا الشرط تمليه القواعد العامة للاختصاص القضائي الدولي، ولذلك إذا طلب الدائن، حجز أموال دولة أجنبية حجزاً تحفظياً، فإن المحاكم اليمنية لا تكون مختصة بنظر هذا الطلب إلا إذا كان ذلك الحجز سينفذ في اليمن المادة/83 مرافعات، وهو ما يستلزم بالضرورة أن تكون الأموال المطلوب حجزها موجودة في اليمن.
2. اتصال الأموال بالكيان الذي وجهت إليه مباشرة الدعوى موضوع الحكم؛ فمن الشروط العامة في محل التنفيذ أن يكون المال مملوكاً للمدين «المنفذ ضده» المادة/349 مرافعات، وبناء على ذلك يجب أن تكون الأموال محل التنفيذ مملوكة للكيان الملزم بالأداء الذي تضمنه السند التنفيذي⁽¹²⁰⁾.

المطلب الثاني

التنازل عن الحصانة من التنفيذ والاستثناءات الأخرى

استثناء الأموال المستخدمة لأغراض تجارية أو خاصة من حصانة التنفيذ استثناء متفق عليه في النصوص محل المقارنة، كما رأينا، وبالإضافة إلى ذلك فقد أوردت هذه النصوص، عدا القانون اليمني، حالات استثنائية أخرى لا تتمتع فيها أموال الدول الأجنبية بالحصانة من التنفيذ، كالتنازل عن الحصانة، وتخصيص الأموال للوفاء بالمطالبات موضوع الدعوى، فضلاً عن حالات أخرى انفرد القانون الأمريكي بالنص عليها.

أولاً: التنازل عن الحصانة من التنفيذ:

بالرغم من أهمية الحصانة إلا أنها ليست قاعدة ملزمة أو أمرية ولذلك يجوز للدول التنازل عن حصانة أموالها من التنفيذ⁽¹²¹⁾. ويعد التنازل من أقدم الاستثناءات الواردة على الحصانة من التنفيذ، فحتى عندما كان مبدأ الحصانة المطلقة هو السائد، فقد كان للدولة التنازل عن تلك الحصانة⁽¹²²⁾.

(120) انظر، د. فتحي والي(1975)، التنفيذ الجبري وفقاً لمجموعة المرافعات الجديدة، مطبعة جامعة القاهرة، ط2، ص143، د. نجيب احمد عبدالله (2010)، قانون التنفيذ الجبري في المسائل المدنية والتجارية، مكتبة ومركز الصادق، صنعاء، ص253، د. عبد الكريم الطير، د. عادل النجار (2013)، قواعد وإجراءات التنفيذ الجبري، مكتبة ومركز الصادق، صنعاء، ص268، وبالإضافة إلى ذلك فقد أجاز القانون اليمني توجيه إجراءات التنفيذ الجبري إلى الكفيل الشخصي والكفيل العيني والغير والحائز لمال المنفذ ضده المادة/345 مرافعات.

121) Emmanuel Gaillard.(2008) Effectiveness of Arbitral Awards. State Immunity from Execution and Autonomy of State Entities Three Incompatible Principles. (in) E. Gaillard and J. Younan (eds.), State Entities in International Arbitration. Juris Publishing. p. 184.
122) Xiaodong Yang. op cit. p.7. George K. Foster. op cit. p.721. August Reinisch. op cit. p.817.

أ- التنازل عن الحصانة من التقاضي لا يعتبر تنازلاً عن الحصانة من التنفيذ؛ يفرق الاتجاه القانوني الحديث بين الحصانة من التقاضي وبين الحصانة من التنفيذ⁽¹²³⁾، وهذه التفرقة تحظى بقبول تشريعي وقضائي على المستويين الوطني والدولي، فالتشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالحصانة، تجسداً لتمييز واختلاف الحصانة من التنفيذ عن الحصانة من التقاضي، تفرّد كل منهما بقواعد وأحكام مستقلة. كما أن القرارات القضائية على المستوى الدولي، تؤكد اختلاف وتمايز الحصانتين⁽¹²⁴⁾.

ومن أهم الآثار المترتبة على اختلاف الحصانة القضائية عن الحصانة من التنفيذ؛ أن تنازل الدولة عن حصانتها من التقاضي أو زوال هذه الحصانة لا يؤدي تلقائياً إلى زوال الحصانة من التنفيذ أو التنازل عنها، ولذلك إذا تنازلت الدولة عن حصانتها من التقاضي، فإن هذا التنازل لا يعتبر تنازلاً عن الحصانة من التنفيذ، فلا يجوز اتخاذ إجراءات جبرية ضد أموال تلك الدولة على أساس تنازلها عن الحصانة القضائية، بل لا بد من وجود تنازل مستقل وواضح عن الحصانة من التنفيذ⁽¹²⁵⁾، وهذا ما تؤكد صراحة النصوص محل المقارنة، فالقانون الأمريكي ينظم التنازل كاستثناء على الحصانة من التقاضي في المادة 1605/أ، أما التنازل عن الحصانة من التنفيذ فهو أحد الاستثناءات الواردة على تلك الحصانة والمنصوص عليها في المادة 1610/أ⁽¹²⁶⁾. وينص القانون الإنجليزي صراحة على أن خضوع الدولة لولاية القضاء لا يعتبر موافقة على اتخاذ التدابير الوقتية أو إجراءات التنفيذ المادة 13/3، وبالمثل فقد نصت المادة 20 من اتفاقية الأمم المتحدة على أنه «في الحالات التي تستلزم

123) Burkhard Heß. op cit. p.277. Xiaodong Yang. op cit. p.348. Roger O'Keefe "et al" op cit. p. 288. M. P. Kindall. op cit. pp.1873.

124) فقد أكدت محكمة العدل الدولية في قضية (Germany v. Italy) على أن قواعد القانون الدولي العربي التي تحكم الحصانة من التنفيذ مختلفة عن تلك التي تحكم الحصانة القضائية ويجب أن تطبق كل منهما بشكل منفصل.

ICJ "International Court Justice". Jurisdictional Immunities of the State. Germany. Italy: Greece Intervening. Judgment. judgment of 3 February 2012. para. 113. "The rules of customary international law governing immunity from enforcement and those governing jurisdictional immunity (understood stricto sensu as the right of a State not to be the subject of judicial proceedings in the courts of another State) are distinct. and must be applied separately".

وقضت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بأن "الحصانة من التنفيذ موضوع متميز عن الحصانة من إجراءات الدعوى،
ECHR "European Court of Human Rights". Al-Adsani v. United Kingdom. App. No. 35763.97/21 November 2001. "Immunity from execution is a topic distinct from immunity from judicial proceedings".

125) Leo J. Bouchez. op cit. p.23. Gamal Moursi Badr. op cit. p.107. Sompong Sucharitkul. Immunities from Jurisdiction in Contemporary International Law. op cit. p.733. ILC. Draft Articles on Jurisdictional Immunities of States and their Property. op cit. p.56. August Reinisch. op cit. p.817. Okezie Chukwumerije. op cit. p.51.

126) وتطبيقاً لذلك قضى بأن القانون يميز بين جانبيين مختلفين للحصانة السيادية: الحصانة القضائية، والحصانة من الحجز والتنفيذ، ولذلك، فإن خضوع الدولة للتحكيم وإن اعتبر تنازلاً عن حصانتها القضائية، إلا أنه لا يشكل تنازلاً عن حصانتها من التنفيذ.

Ministry of Def. and Support for the Armed Forces of the Islamic Republic of Iran v. Cubic Def. Sys., 385 F.3d 1206 (2004).

بموجب المادتين ١٨ و ١٩ قبول الإجراءات الجبرية، لا يعتبر قبول ممارسة الولاية القضائية بموجب المادة ٧ قبولاً ضمناً لاتخاذ الإجراءات الجبرية».

ويلاحظ أن تنظيم القانون الأمريكي للتنازل كاستثناء على الحصانة يتسم بالتعقيد، حيث يتطلب لمقاضاة الدولة الأجنبية والتنفيذ على أموالها وجود ثلاثة تنازلات مستقلة، الأول: التنازل عن الحصانة القضائية المادة 1/i/1610، الثاني: التنازل عن الحصانة من الحجز قبل الحكم، الثالث: التنازل عن الحصانة من التنفيذ المادة 1610/ب/1⁽¹²⁷⁾، فإذا تنازلت الدولة عن حصانتها من التقاضي ومن التنفيذ، فإن هذا التنازل لا يخول المدعي الحجز على أموالها قبل صدور الحكم، وتطبيقاً لذلك قضي بأن التنازل عن الحصانة من الدعوى ومن تنفيذ الحكم لا يعتبر تنازلاً عن الحصانة من الحجز قبل الحكم⁽¹²⁸⁾.

ب- صور التنازل عن الحصانة من التنفيذ: التنازل عن الحصانة من التنفيذ قد يكون تنازلاً صريحاً *explicit waiver*، كما يجوز في حالات استثنائية، أن يكون التنازل ضمناً *implicit waiver*، كتخصيص الدولة أموال محددة للوفاء بالالتزامات التي قد تنشأ عن تعاملات معينة⁽¹²⁹⁾. والتنازل الصريح، يوجد عادة في العقود أو الاتفاقات المبرمة، قبل نشؤ النزاع، بين الدولة الأجنبية وبين الأفراد⁽¹³⁰⁾. ويتطلب القانون الإنجليزي أن يكون التنازل عن الحصانة من التنفيذ مكتوباً المادة 3/13، أي كان الشكل الذي يتخذه، أما اتفاقية الأمم المتحدة فتستلزم أن تكون الموافقة على اتخاذ الإجراءات الجبرية السابقة أو التالية لصدور الحكم، إما باتفاق دولي أو باتفاق تحكيم أو في عقد مكتوب أو بإعلان أمام المحكمة أو برسالة خطية بعد نشوء النزاع بين الطرفين المادتين 18/أ، 19/أ، وخلافاً للقانون الإنجليزي واتفاقية الأمم المتحدة، فإن القانون الأمريكي يجيز أن يكون تنازل الدولة أو كياناتها عن الحصانة من الحجز لمساعدة التنفيذ أو من التنفيذ ضمناً، المادة 1610/أ/1، ب/1⁽¹³¹⁾، إلا أنه لم يضع موجبات أو ضوابط لتحديد ما يعد تنازلاً ضمناً، ولذلك فإن قرارات القضاء تتباين في ذلك، فعلى سبيل المثال، قضي بأن توقيع الدولة الأجنبية على اتفاق تحكيم ينص على أن أطرافه يتفقون على التقيد والامتثال لأي حكم يصدر بموجب الاتفاق،

127 (وقد وصف القضاء نصوص القانون المتعلقة بالحصانة من التنفيذ بأنها من أكثر أحكام القانون إرباكاً، وإنما تخلق نظاماً تعبيدي صارم يحول دون نجاح التنفيذ ضد الدول الأجنبية، لأسباب هيكلية وإجرائية منها؛ أنها تتطلب من المتعاقد مع الدولة الحصول على ثلاثة أنواع من التنازل: تنازل عن الحصانة من التقاضي، وتنازل عن الحصانة من الحجز قبل الحكم، وتنازل عن الحصانة من الحجز بعد الحكم،

Walters v. Indus. & Commercial Bank of China, Ltd., 651 F.3d 280, 283 (2d Cir. 2011).

128 (O'Connell Mach. Co. v. M.V. "Americana", 734 F.2d 115, 117 (2d Cir.1984).

129 (Sompong Sucharitkul. Seventh Report on Jurisdictional Immunities, op cit. p.39.

130 (George K. Foster, op cit. p.676. Sompong Sucharitkul. Seventh Report on Jurisdictional Immunities, op cit. p.41.

131 (وهو أيضاً ما يجيزه قانون الحصانة الكندي المادة 1/21/أ، أما قانون الحصانة الأسترالي فقد استلزم أن يكون التنازل صريحاً المادة 31/1، مبرراً عدم الأخذ بالتنازل الضمني؛ بأنه من غير المرغوب أن تكون الدولة الأجنبية في وضع غامض، سواء بالنسبة للتصرف الذي يشكل تنازلاً ضمناً أو بالنسبة للأموال التي يشملها ذلك التنازل،

Gavan Griffith. op cit. pp.851- 852.

يعتبر تنازلاً ضمنياً عن الحصانة من التنفيذ⁽¹³²⁾، بينما قضي بأن تخلف الدولة الأجنبية عن الحضور في الإجراءات القضائية التي صدر فيها الحكم وعدم تمسكها بالحصانة لا يشكل تنازلاً ضمنياً عن الحصانة من التنفيذ⁽¹³³⁾. غير أن القانون الأمريكي يتطلب أن يكون التنازل عن الحصانة صريحاً في حالتين؛ الأولى: التنازل الحصانة من الحجز قبل الحكم، المادة/1610/ د. الثانية: التنازل عن حصانة أموال البنوك المركزية أو السلطات النقدية من التنفيذ المادة/1611/ ب/1 .

ج- نطاق وشروط التنازل عن الحصانة من التنفيذ: جميع أموال الدولة الأجنبية، من حيث المبدأ، يمكن أن تكون محلاً للتنازل عن الحصانة من التنفيذ، ونطاق هذا التنازل، من حيث الأموال التي يشملها، يتحدد، بصورة أساسية، بناء على صيغة وبنود التنازل ذاته، فالتنازل عن الحصانة من التنفيذ قد يكون تنازلاً عاماً، وقد يكون تنازلاً عن حصانة أموال محددة أو فئات معينة من الأموال⁽¹³⁴⁾. فإذا كان التنازل محددًا بأن أشار إلى أموال معينة أو إلى فئات الأموال التي يشملها، فإن تطبيقه يقتصر على تلك الأموال، أما إن كان التنازل عاماً ولم تشر عباراته إلى أموال معينة، فلا خلاف في أنه ينطبق على الأموال المستخدمة أو التي يقصد استخدامها لأنشطة تجارية أو خاصة⁽¹³⁵⁾. ولكن هل يمتد نطاق التنازل العام عن الحصانة من التنفيذ إلى الأموال التي تتمتع بحماية خاصة من التنفيذ بموجب نصوص خاصة أو بموجب اتفاقيات دولية، وتحديدًا الأموال الدبلوماسية؟

تستلزم بعض القوانين للتنازل عن الحصانة من التنفيذ بالنسبة للأموال التي تتمتع بحماية خاصة، أن يكون التنازل محددًا، فلا يكفي التنازل العام عن تلك الحصانة⁽¹³⁶⁾، أما النصوص محل المقارنة فلم تصرح بذلك، إلا أن من المقرر فقها وقضاء أن التنازل عن الحصانة من إجراءات التنفيذ لا يمتد إلى الأموال المحمية بنصوص خاصة، ولذلك إذا كان من الجائز التنازل عن حصانة تلك الأموال إلا أنه يجب أن يكون التنازل صريحاً ومحددًا بأن يشير إليها⁽¹³⁷⁾، وتطبيقاً لذلك قضي في بريطانيا بأن التنازل التعاقدية من قبل الدولة عن الحصانة من التقاضي ومن التنفيذ لا يكفي للتنازل عن حصانة مباني وأموال البعثة الدبلوماسية أو المباني والأموال الخاصة بممثل البعثة التي تتمتع بها بموجب المواد 22، و30 من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية، ولكن الحصانة الممنوحة لهذه الأموال قابلة للتنازل وفقاً للقانون الإنجليزي، وذلك إذا تمت الموافقة أو التنازل عن تلك الحصانة

132) Birch Shipping v. Embassy of United Republic of Tanzania. 507 F. Supp. 311 (D.D.C. 1980).

133) Walters v. Industrial & Commercial Bank of China. Ltd.. 651 F.3d 280 (2d Cir.2011).

134) Gavan Griffith. op cit. p. 851852-.

135) Sompong Sucharitkul. Seventh Report on Jurisdictional Immunities of States and Their Property. op cit. p.41.

136) فعلى سبيل المثال، يشترط القانون الأسترالي للتنازل عن حصانة الأموال الدبلوماسية والعسكرية أن يشير اتفاق التنازل صراحة إلى تلك الأموال المادة/4/31.

Gavan Griffith. op cit. p. 852

137) Mathias Audit.(2014) Sovereign Bonds and National Relativism: Can New York Law Contracts Safely Cross the Atlantic? 9(2)Capital Markets Law Journal. p.11.

أمام المحكمة في الوقت يُطلب منها ممارسة ولايته القضائية⁽¹³⁸⁾. وهذا ما تؤكد الأعمال التحضيرية لاتفاقية الأمم المتحدة، فقد جاء في التعليق على مشروع الاتفاقية أنه «يجوز للدولة أن تتنازل عن حصانة أي فئة من الأموال التي تتمتع بحماية خاصة، أو عن حصانة جزء من تلك الأموال وذلك إما بالتخصيص أو بموافقة خاصة على اتخاذ الإجراءات الجبرية على فئة من تلك الأموال أو جزء منها، أما التنازل العام أو التنازل عن حصانة كل أموال الدولة بدون تحديد فئات الأموال التي يشملها، فلا يكفي لاتخاذ الإجراءات الجبرية على الأموال المحددة في المادة 21⁽¹³⁹⁾، وأن تعداد فئات الأموال التي تتمتع بحماية خاصة في المادة السابقة يهدف إلى منع أي افتراض بوجود تنازل ضمني عن حصانتها من التنفيذ، لكنها لا يمنع أي تنازل صريح من قبل الدولة عن تلك الحصانة، وذلك عندما يكون التنازل كافياً لإزالة أي شك في قصد الدولة التنازل عن الحصانة وأن تلك الأموال متاحة للحجز والتنفيذ⁽¹⁴⁰⁾.

ويقتصر نطاق التنازل عن الحصانة من التنفيذ، في القانون الأمريكي، على الأموال المستخدمة لنشاط تجاري⁽¹⁴¹⁾. أما وفقاً للقانون الإنجليزي واتفاقية الأمم المتحدة، فيجوز التنفيذ على أموال الدولة الأجنبية إذا تنازلت حصانتها من التنفيذ، وإن لم تكن الأموال مستخدمة لأنشطة تجارية⁽¹⁴²⁾. ويلاحظ أن تنازل الدولة الأجنبية عن حصانتها هي من التنفيذ، لا يمتد إلى أموال كياناتها التي تتمتع بحماية خاصة من التنفيذ، كالبنوك المركزية، وتطبيقاً لذلك قضي، في الولايات المتحدة⁽¹⁴³⁾ بأنه لا يجوز اتخاذ إجراءات التنفيذ على أموال أو ممتلكات بنك مركزي أجنبي على أساس تنازل حكومة دولة البنك عن الحصانة من التنفيذ، وهو ما يقره القضاء الإنجليزي أيضاً⁽¹⁴⁴⁾. ويُشترط لصحة التنازل عن الحصانة من التنفيذ أن يصدر من شخص له سلطة القيام بذلك، ويفترض القانون الإنجليزي أن رئيس البعثة الدبلوماسية للدولة الأجنبية في المملكة المتحدة أو من يمارس مهامه، لديه الصلاحية للتنازل عن الحصانة من التنفيذ نيابة عن دولته المادة 13/5. ومن المقرر فقهاً أن مسألة صحة أو عدم صحة التنازل عن الحصانة، عند تنازع القوانين، تخضع لقانون دولة

138) A A Company Ltd. v. Republic of X. □1990□ 2 Lloyd's Rep. 520 (Q.B.).

مشار اليه

Jeffrey M. Loeb. op cit. p.11.

139) ILC. Draft Articles on Jurisdictional Immunities of States and Their Property. op cit. p.56.

140) Sompong Sucharitkul. Immunities from Jurisdiction. op cit. pp.734735-.

141) فهذه شروط عامة لتطبيق أي من الاستثناءات التي عدتها المادة □161□، ولذلك يتطلب القضاء من الدائن، عند وجود تنازل من الدولة عن الحصانة من التنفيذ، أن يثبت أيضاً أن الأموال التي يعتزم التنفيذ عليها، مستخدمة لنشاط تجاري، انظر،

Af-Cap. Inc. v. Chevron Overseas (Congo) Ltd., 475 F.3d 1080, 1087 (9th Cir. 2007). Conn.

Bank of Commerce v. Republic of the Congo. 309 F.3d 240, 251 (5th Cir. 2002).

142) George K. Foster. op cit. p.684.

143) LNC Investments, Inc. v. Banco Central de Nicaragua. 115 F. Supp. 2d 358 (S.D.N.Y. 2000). aff'd. 228 F.3d 423 (2d Cir. 2000).

144) Thai-Lao Lignite v Government of the Lao People's Democratic Republic. 2013. EWHC 2466 (Comm).

المحكمة التي تتخذ إجراءات التنفيذ⁽¹⁴⁵⁾. كما يشترط لإعمال هذا الاستثناء عدم رجوع أو انسحاب الدولة من التنازل، ذلك أنه يجوز الانسحاب من التنازل عن الحصانة من التنفيذ وفقا لشروط اتفاق التنازل، وهذا ما ينص عليه القانون الأمريكي، المادة 1610/أ، ب/1 والمادة 1611/ب/1⁽¹⁴⁶⁾. ولم يتضمن القانون الإنجليزي نصا صريحا يجيز الرجوع أو الانسحاب من التنازل، ولذا يتجه القضاء إلى عدم جواز الانسحاب من التنازل، كما لم تنص اتفاقية الأمم المتحدة على جواز الانسحاب من التنازل، ومع ذلك فمن المقرر فقها جواز الانسحاب اذا كان وفقا لشروط اتفاق التنازل، وهذا لا يتصور إلا اذا كان التنازل في اتفاق دولي أو عقد تحكيم ولذلك لا يجوز الانسحاب من التنازل اذا كان قد تم بإعلان أمام المحكمة⁽¹⁴⁷⁾.

وتجدر الإشارة إلى أن القانون اليمني وان لم ينص على التنازل كاستثناء على حصانة أموال الدول الأجنبية من التنفيذ، إلا أنه يجوز الأخذ بهذا الاستثناء استنادا إلى القواعد العامة، فالحصانة، كما سبق، امتياز ممنوح للدول الأجنبية والنصوص التي تحظر التنفيذ والتحفظ على أموالها لا تتعلق بالنظام العام، وبالتالي فلها مطلق الحرية في التنازل عن تلك الحصانة، كما أن قواعد القانون الدولي المعاصر في موضوع الحصانة، والتي جسدها اتفاقية الأمم المتحدة لحصانات الدول، تجيز التنازل عن الحصانة من التنفيذ، وبناء على ذلك، وإعمالا للمادة 6 من الدستور اليمني التي تؤكد التزام الدولة بالعمل بقواعد القانون الدولي المعترف بها بصورة عامة، فيجب الاعتراف بالتنازل كاستثناء على حصانة أموال الدول الأجنبية من التنفيذ، وفقا لنطاق وشروط التنازل. وفي ختام الحديث عن التنازل كاستثناء على الحصانة من التنفيذ، فإننا نشاطر بعض الفقه⁽¹⁴⁸⁾ دعوتهم للمتعاملين مع الدول بضرورة تضمين عقودهم شرطا صريحا يقضي بتنازل الدولة عن الحصانة من التنفيذ.

ثانيا : الأموال المخصصة للوفاء بالمطالبه موضوع الدعوى :

إذا خصصت دولة أجنبية أموالا لها في إقليم دولة محكمة التنفيذ لغرض محدد هو دفع

145) كما لو كان التنازل من كيان تابع لدولة أجنبية باطلا وفقا لقانون تلك الدولة، لان الكيان ليس له سلطة التنازل، في حين يقرر قانون دولة المحكمة صحة ذلك التنازل استنادا إلى الوضع الظاهر، انظر، 106-Gillian Triggs. op cit. pp.105

146) Gillian Triggs. op cit. p.103

147) ILC. Draft articles on Jurisdictional Immunities of States and Their Property. op cit p.58.

148) Richard Boivin (2002). International Arbitration with States: An Overview of the Risks. 19(4) Journal of International Arbitration. p. 295.

انظر نموذج لشرط التنازل عن الحصانة من تنفيذ أحكام التحكيم، والذي اعده المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار "الأكسيد":
Clause 15 of the ICSID Model Clauses: "The Host State hereby waives any right of sovereign immunity as to it and its property in respect of the enforcement and execution of any award rendered by an Arbitral Tribunal constituted pursuant to this agreement.. Doc. ICSID/5/ Rev.2. 1 February 1993. updated to 1995.

التزامات تعاقدية أو الوفاء بمطالبات معينة، فإن الأموال المخصصة أو المرصودة لذلك لا تتمتع بالحصانة ويجوز إخضاعها لإجراءات الحجز والتنفيذ⁽¹⁴⁹⁾، إذ يعد تخصيص تلك الأموال بمثابة تنازل ضمني عن حصانتها من التنفيذ⁽¹⁵⁰⁾.

وقد نصت على هذا الاستثناء اتفاقية الأمم المتحدة، فوفقاً للمادتين 18/ب، 19/ب، يجوز اتخاذ إجراءات جبرية سابقة أو تالية لصدور الحكم على أموال أو ممتلكات دولة أجنبية إذا كانت الدولة قد خصصت أو رصدت تلك الأموال للوفاء بالطلب الذي هو موضوع تلك الدعوى، وقد تضمن القانون الأمريكي صورة جزئية أو تطبيقاً لهذا الاستثناء، فمن الأموال أو الممتلكات التي لا تتمتع بالحصانة من الحجز ومن التنفيذ: «الممتلكات التي تشكل أي التزام تعاقدي أو أي عائد لذلك الالتزام التعاقدية أو تأمين أو تعويض للدولة الأجنبية أو لمستخدميها وفقاً لبوليصة تأمين المركبات أو غطاء مطالبات تأمين المسؤولية أو الإصابات الأخرى التي تدمج في الحكم»، المادة 1610/أ/5. أما القانون الإنجليزي فلم ينص على هذا الاستثناء.

ونطاق تطبيق هذا الاستثناء، وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة، يسري على أية أموال خصصتها الدولة للوفاء بالمطالبات موضوع الدعوى، ولو كانت من فئة الأموال التي عدتها المادة 2/21، فأفراد تلك الأموال بحماية خاصة من التنفيذ، لا يمنع من تخصيصها للوفاء بالمطالبات موضوع الدعوى⁽¹⁵¹⁾. ويمكن إثبات تخصيص أموال معينة للوفاء بالمطالبات موضوع الدعوى باتفاق أو عقد مكتوب، وفي كل الأحوال تخضع هذه المسألة لسلطة المحكمة⁽¹⁵²⁾.

ثالثاً: الاستثناءات الأخرى:

بالإضافة إلى الأموال المستخدمة لنشاط تجاري والتنازل عن الحصانة، فقد نصت المادة 1610/أ من قانون الحصانات الأمريكي على أنه «ممتلكات الدولة الأجنبية في الولايات المتحدة، المستخدمة لأنشطة تجارية في الولايات المتحدة، لا تكون محصنة من الحجز لمساعدة التنفيذ، أو من التنفيذ، وذلك: 1-...2-...3- إذا تعلق تنفيذ الحكم بحقوق على الممتلكات التي أخذت انتهاكاً للقانون الدولي، أو التي تمت مبادلتها بالممتلكات التي أخذت بالمخالفة للقانون الدولي، أو: 4- إذا تعلق التنفيذ بحكم منشئ لحقوق على: أ- ممتلكات تم اكتسابها بالميراث أو الهبة. أو ب- ممتلكات عقارية تقع في الولايات المتحدة بشرط ألا تكون تلك الممتلكات مستخدمة لأغراض مهام البعثة الدبلوماسية أو القنصلية أو كسكن لرئيس تلك البعثة، أو: 5-... أو: 6- عندما يكون الحكم القضائي مبنياً على امر بتأكيد حكم تحكيم صادر ضد الدولة الأجنبية، بشرط ألا يتعارض الحجز لمساعدة التنفيذ أو

149) August Reinisch. op cit. p.820.

150) ILC. Draft articles on Jurisdictional Immunities of States and Their Property. op cit. pp.58-59.

151) Sompong Sucharitkul. Immunities from Jurisdiction. op cit. p.734

152) ILC. Draft articles on Jurisdictional Immunities of States and Their Property. op cit. p.58.

التنفيذ مع أي بند في اتفاق التحكيم. أو؛ 7- عندما يكون الحكم متعلقا بالمطالبة التي لا تتمتع الدولة الأجنبية فيها بالحصانة-القضائية- بموجب المادة 7/i/1605⁽¹⁵³⁾، وبصرف النظر عما إذا كانت الممتلكات مستخدمة أو استخدمت في التصرف الذي تأسست عليه المطالبة».

الختامة

أولاً: النتائج:

1. تبين من خلال هذه الدراسة أن أموال الدول الأجنبية لا تزال تتمتع بحصانة من التنفيذ كقاعدة عامة، وأن هذه القاعدة تسري على أية أموال مملوكة مباشرة للدولة الأجنبية، فلا تخضع تلك الأموال لأي إجراء من الإجراءات الجبرية، سواء كانت إجراءات سابقة لصدور الحكم «وقتيية أو تحفظية»، أو كانت لاحقة لصدور الحكم «إجراءات تنفيذية بالمعنى الدقيق».
2. حصانة أموال الدول الأجنبية من الإجراءات الجبرية السابقة لصدور الحكم. في القانونين الأمريكي والإنجليزي واتفاقية الأمم المتحدة، أوسع نطاقاً من حصانتها من الإجراءات الجبرية التالية لصدور الحكم.
3. تتمتع أموال الكيانات الأجنبية المستقلة، كالمؤسسات والشركات الحكومية، أيضاً بالحصانة من الحجز والتنفيذ، في القانون الأمريكي، إذا كانت فروعاً للدولة أو تملك أغلبية أسهمها، أما وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة، فإن أموال الكيانات المستقلة لا تتمتع بالحصانة من التنفيذ إلا إذا كانت مستخدمة أو مخصصة لممارسة أعمال سيادية.
4. تمنح النصوص محل المقارنة، باستثناء القانون اليمني، الأموال الدبلوماسية وأموال البنوك المركزية والأموال العسكرية، حماية خاصة من التنفيذ، وبرز مظاهر هذه الحماية استبعاد تلك الأموال من الخضوع للتنفيذ بناء على الاستثناء المتعلق بالأموال التجارية.
5. يجوز التنفيذ على أموال الدول الأجنبية، كاستثناء، في حالات محددة أهمها؛ الأموال التجارية أو الخاصة، التنازل عن الحصانة من التنفيذ، الأموال المخصصة للوفاء بالمطالبة موضوع الدعوى.
6. لإعمال الاستثناء المتعلق بالأموال التجارية أو الخاصة يتعين النظر إلى الغرض من استخدام الأموال، فإن كان الغرض تجارياً أو خاصاً كانت قابلة للحجز والتنفيذ، أما إن كان سيادياً أو عاماً فإنها تتمتع بالحصانة من الحجز والتنفيذ. والوقت المعتبر لتحديد الغرض من استخدام الأموال هو وقت اتخاذ إجراءات الحجز أو التنفيذ، غير أن القانون الأمريكي يجيز أيضاً الحجز والتنفيذ على الأموال التي كانت تستخدم- في الماضي- لأنشطة تجارية، كما أن القانون الإنجليزي

153 () والمطالبة المشار إليها في هذه المادة هي مطالبات أو دعاوى التعويض عن الأفعال الإرهابية، ووفقاً للمادة 201/أ من قانون تأمين خطر الإرهاب لعام 2002م، فإن الأموال المجمدة للدولة الإرهابية أو الراعية للإرهاب، بما فيها أموال كيانات تلك الدولة، لا تتمتع بالحصانة من الحجز والتنفيذ بالنسبة للأحكام الصادرة في الدعاوى التي تستند إلى فعل إرهابي،

Rachel Waters. (2013) Banking on Jurisdiction: Weinstein v. Islamic Republic of Iran. 3(1) Wake Forest Journal of Law & Policy. p.196.

واتفاقية الأمم المتحدة يعتدان بقصد استخدام الأموال- في المستقبل- لأغراض تجارية لجواز التنفيذ عليها.

7. يشترط للتنفيذ على الأموال التجارية أو الخاصة أن تكون موجودة في إقليم دولة محكمة التنفيذ، أما اتصال تلك الأموال بالمطالبة موضوع الدعوى فهو شرط انفرد به القانون الأمريكي، كما أن اتصال الأموال بالكيان الذي وجهت إليه الدعوى شرط انفردت به اتفاقية الأمم المتحدة.
8. يجوز للدولة الأجنبية أن تتنازل عن الحصانة من التنفيذ، وهذا التنازل قد يكون عاما أو خاصا بأموال معينة، ويجب أن يكون التنازل عن الحصانة من التنفيذ صريحا- وفقا للقانون الإنجليزي واتفاقية الأمم المتحدة-، أما القانون الأمريكي، فيجيز التنازل الضمني عن الحصانة من التنفيذ، إلا إن تعلق التنازل بالحجز السابق لصدور الحكم أو بأموال البنوك المركزية، فيجب أن يكون صريحا.

ثانيا : التوصيات :

أظهرت هذه الدراسة أن القانون اليمني لم ينص إلا على استثناء وحيد على الحصانة من التنفيذ، وهو الأموال الخاضعة للقانون الخاص، فضلا عن ذلك فقد كانت صياغته لهذا الاستثناء غامضة، ولذلك نوصي المقنن، كخطوة أولى، بإعادة صياغة هذا الاستثناء على النحو التالي : « لا يجوز التحفظ أو التنفيذ على أموال الدول الأجنبية باستثناء ما كان منها مستخدما أو مخصصا لنشاط خاضع لقواعد القانون الخاص»، وبالنص على التنازل كاستثناء على الحصانة من التحفظ والتنفيذ. على أن تكون الخطوة التالية هي معالجة موضوع الحصانة من التنفيذ معالجة شاملة وذلك بإفراد فصل مستقل في الكتاب الثاني من قانون المرافعات بعنوان «التنفيذ على أموال الدول الأجنبية» تصاغ أحكامه وقواعده على ضوء المبادئ الرئيسية التي قررتها اتفاقية الأمم المتحدة لحصانات الدول، باعتبارها تجسيديا للعرف الدولي المعاصر في موضوع الحصانة.

الاتجاهات الحديثة في تطور سعر صرف الدينار في الجزائر

- المتغيرات المستخدمة في النموذج الجزائري -

أ. سماعلي فوزي

كلية الاقتصاد وعلوم التسيير

جامعة 08 ماي 1945 - قالمة

ملخص :

يوصل بنك الجزائر في الحفاظ على سياسة نشطة لسعر الصرف المعوم الموجه، تستهدف الإبقاء على سعر صرف فعلي حقيقي قريب من مستواه التوازني، والتقليل إلى أقصى ما يمكن مخاطر الانحرافات، الناجمة عن تقلبات أسعار البترول و الصرف ما بين الدولار و الأورو، و خلال السنوات الأخيرة عرف سعر الصرف الحقيقي التوازني تحسنا، و هو يعكس أساسا الارتفاع الحاد في نفقات الدولة، و ما ينجر عنه من مخاطر الآثار السلبية، من النمط "المرض الهولندي" على الرفاهية الاقتصادية المحلية.

و يبقى على السلطات النقدية في الجزائر، أن تعرف و تحدد سعر الصرف الفعلي الحقيقي القريب من مستواه التوازني، و الذي يحقق استقرارا في الحساب الجاري الخارجي، في 2010 سياسة سعر الصرف سمحت بتحسين في سعر الصرف الفعلي الحقيقي، في فترة شهدت أسعار المحروقات ارتفاع و كذلك زادت النفقات العمومية، و في إطار متابعتها لسياسة سعر الصرف، لا بد على السلطات أن تبذل مجهودات من أجل الرفع من قدراتها في تحليل سعر الصرف. كلمات مفتاحية.

سياسة نقدية، سعر الصرف، حساب جاري، مرض هولندي، عامل خارجي.

Résumé:

La BA continue de mener une politique de change active de flottement dirigé visant à maintenir le taux de change effectif réel proche de son niveau d'équilibre et de minimiser les risques de désalignement dus à la volatilité des prix du pétrole et du taux de change euro/dollar EU. Au cours des récentes années, le taux de change réel d'équilibre s'est apprécié, reflétant essentiellement l'augmentation des dépenses de l'État et entraînant des risques d'effets négatifs de type «Syndrome Hollandais» sur le bien-être économique.

Les autorités demeurent déterminées à maintenir le taux de change effectif réel proche de son niveau d'équilibre et compatible avec la stabilité extérieure. En 2010, la politique de change a permis une appréciation du taux de change effectif réel, en phase avec la reprise des prix des hydrocarbures et l'accroissement des dépenses publiques. Les autorités poursuivront leurs efforts pour rehausser leur capacité d'analyse du taux de change.

Mots Clés:

Politique Monétaire, Taux de Change, Compte Courant, Syndrome Hollandais, Facteur Exogène.

Abstract:

The BA continues to conduct an active exchange rate policy of managed float, aimed at maintaining the real effective exchange rate close to its equilibrium level and minimizing the risks of misalignment stemming from volatility in oil prices and of the Euro/US exchange rate. The equilibrium real exchange rate has appreciated in the last few years, essentially reflecting the increase in government spending, entailing the risks of «Dutch disease» welfare-reducing effects.

The authorities remain committed to maintaining the real effective exchange rate close to its equilibrium level and consistent with external stability. During 2010, the exchange rate policy allowed for an

appreciation of the real effective exchange rate in line with the recovery of hydrocarbon prices and larger public expenditure. The authorities will pursue their efforts to enhance their exchange rate analysis capacity.

Key- Words:

Monetary Policy, Exchange Rate, Current Account, Dutch Disease, Exogenous Factor.

تمهيد.

من 21 جانفي 1974 إلى غاية 1 أكتوبر 1994، سعر صرف الدينار يعرف على أساس علاقة ثابتة مقابل سلة عملات- Un Panier de Monnaies قابلة للتعديل من وقت لآخر، في 1 أكتوبر 1994 قام بنك الجزائر، باعتماد سياسة جديدة تركز إلى ترتيبات أسعار الصرف المعمومة الموجهة- Un Régime de Flottement Dirigé، بموجب هذه الفئة من الترتيبات سعر صرف الدينار يعرف من خلال حصص يومية للتسعير- Séances Quotidiennes de Fixing، والتي يشارك فيها ستة بنوك تجارية، تم تعويض هذه الطريقة في 02 جانفي 1996 بسوق الصرف ما بين البنوك- Marché des Changes Interbancaire، في 15 ديسمبر 2010 بلغ معدل أسعار الشراء و البيع للدولار الأمريكي إلى 1 دولار مقابل 74,6 دينار، وهو ما يعني 1 DTS⁽¹⁾ (حقوق سحب خاصة - Droits de Tirages Spéciaux) مقابل 114,9 دينار، ولا توجد أية هوامش مفروضة على أسعار الشراء و البيع في سوق الصرف ما بين البنوك، ما عدا هامش وحيد يقدر بـ 0,017 دينار ما بين أسعار الشراء و البيع لدى بنك الجزائر لكل دج/ دولار⁽¹⁾.

وتندرج ترتيبات سعر الصرف في الجزائر ضمن الترتيبات المعمومة المدارة، من دون إعلان مسبق حول اتجاه سعر الصرف، كما تجدر الإشارة إلى إجبارية إعادة حصيللة مداخيل المحروقات بالعملة الصعبة إلى بنك الجزائر، إن الحدود المفروضة على المدفوعات المتعلقة بالصفقات غير المنظورة و على التحويلات الجارية، هي محفوظة منذ أن أبدت الجزائر قبولها بإجبارية الواجبات المنصوص عليها، بموجب المادة (VIII الجزء a2، 3 و 4) في 1997 وهي مثبتة كما هو معلوم، و حسبما تؤكد السلطات الجزائرية بصفة عامة، الاستثمارات الأجنبية المباشرة لا تخضع لأية قيود مفروضة، و أما الرقابة المفروضة تخضع لها المدفوعات الأخرى التي تعنى بتحويلات حساب رأس المال⁽²⁾.

[1] سعر الصرف حسب حقوق السحب الخاصة و الذي تحدد قيمته بسلة العملات الخمسة الأكثر أهمية في المبادلات الدولية.

1- تقييم سعر الصرف و التنافسية.

تشير دراسات حديثة (2x) تعني بتقييم سعر الصرف في الجزائر بأنه يبقى بشكل إجمالي متوافق و الأساسيات المعروفة، وهي تستخدم المقاربات الخاصة بسعر الصرف الفعلي التوازني (3x) (TCERE) Taux de Change Effectif Réel d'Equilibre، و رصيد الاقتصاد الكلي Solde Macroéconomique (SM) حسب توصيات مجموعة التنسيق التي تهتم بالمسائل المتعلقة بسعر الصرف، و يشير (TCERE) بأنه هناك تخفيض بسيط في تقييم العملة - évaluation، و (SM) يشير إلى أن هناك زيادة بسيطة في تقييم العملة - Sur-évaluation. على كل حال هذه النتائج تبقى حساسة جدا و مرتبطة بالفرضيات المتعلقة بتطورات الأسعار الدولية للبترول (3)، و الجدول (1) يفسر ذلك.

الجدول (1): انحراف سعر الصرف
(نسبة مئوية)

متوسط	مقاربة SM	مقاربة TCERE	
			المادة 2007 IV
			تقديرات:
3.5	0.0	6.9	سيناريو متفائل (أسعار البترول تتوافق و الأفاق)
-0.6	-4.8	3.6	سيناريو وسيط (أسعار البترول عند 50 دولار)
-10.4	-15.1	-5.7	سيناريو متشائم (أسعار البترول عند 40 دولار)
-15.3	-21.3	-9.3	

(+) تقييم بأقل.


Source: Estimations et Projections des Services du FMI. Rapport sur les Economies Nationales n° 09/108, Avril 2009, p 17.

لا تظهر المؤشرات الأخرى للتنافسية تخفيض في تقييم العملة، و تبقى الصادرات خارج قطاع المحروقات ضعيفة جدا، و يصنف منتدى الاقتصاد العالمي الجزائر في المرتبة 99 دوليا ضمن 134 دولة، خلف أهم منافسيها و نظراءها في المنطقة، تبقى الميزة التنافسية للبلد الأكثر أهمية تتمثل في استقرار الاقتصاد الكلي (المرتبة 5 عالميا)، في حين الضعف الأساسي يكمن في غياب بنية تحتية

(2) للإطلاع أكثر أنظر التقارير رقم: 103/08 و 104/08 دراسات الـ FMI حول الاقتصاديات الوطنية.

(3) يرتكز سعر الصرف الفعلي الحقيقي التوازني (TCERE) إلى الأساسيات التالية، فرق إنتاجية العمل في الاقتصاد المحلي (الجزائر) مقارنة بتلك الموجودة لدى شركاءها التجاريين، و السعر الحقيقي لأسعار البترول، إن آثار ارتفاع أسعار البترول تم تخفيفها و تعديلها، من خلال نمو نسبيا بطيء في إنتاجية اليد العاملة في الجزائر، و بالنتيجة لم يتغير كثيرا سعر الصرف الفعلي الحقيقي التوازني خلال السنوات الأخيرة.

داعمة، ضعف التجديد و الابتكار في الجانب التقني- La Sophistication، آليات عمل أسواق السلع تبقى دون المستوى المقبول، و كذلك سوق العمل و سوق رؤوس الأموال تبقى تمثل انشغالات مهمة⁽⁴⁾، و الشكل البياني (1) يوضح ذلك.



1 / استقرار الاقتصاد الكلي، 2 / حجم السوق، 3 / الصحة والتعليم الأساسي، 4 / بنية تحتية، 5 / مؤسسات، 6 / التعليم العالي والتكوين، 7 / مستوى التكنولوجيا، 8 / كفاءة سوق السلع، 9 / جودة المؤسسات، 10 / كفاءة سوق العمل، 11 / تطور السوق المالي.

selanoitaN seimonocE sel rus troppaR, 8002. elaidnoM euqimonocE muroF :ecruoS
.71 p, 9002 lirtvA, 801/90 °n

أما التحليل⁽⁵⁾ الذي يعتمد على منهجية مجموعة الاستشارة حول أسعار الصرف (Groupe Consultatif sur les Taux de Change (CGER) تشير إلى أن المستوى الحالي لسعر الصرف الفعلي الحقيقي (TCER)، يتوافق إجمالاً والأساسيات المعروفة، إن انحرافات قيم (TCER) قد تم حسابها وفقاً للمقاربة الخاصة بسعر الصرف الفعلي الحقيقي التوازني (TCERE)، ومقارنة توازن الاقتصاد الكلي (L'Equilibre Macroéconomique (EM) و هذا بالاستعانة بمعاملات تقديرية من أجل دولة منتجة للبترول مثل الجزائر، والجدول (2) يوضح ذلك.

الجدول (2) : نتائج التحليل وفق طريقة (CGER)
(% من الـ PIB)

معييار (CC)	تقديرات (CC)	
2.2	8.5	2010
7.1	10.1	2015

Source: Estimations des Services du FMI, Rapport du FMI n° 11/39, Mars 2011, p 27.

طريقة توازن الاقتصاد الكلي (EM) عملت على إدخال معيار الحساب الجاري (CC) Une Norme De Compte Courant، والذي كان أقل من الرصيد المقدر لـ 2010، وهذا ما يؤدي إلى تخفيض في تقييم العملة بحوالي 23%، إن الانحراف بين الحساب الجاري (CC) ومعياره سوف يتقلص إلى النصف خلال الفترة الممتدة حتى 2015.


وهناك علاقة للتكامل المتزامن على المدى الطويل من أجل بلد معين، تم كذلك تقديرها لأجل نموذج مبسط لسعر الصرف الفعلي الحقيقي التوازني (TCERE)، في هذا السياق (TCERE) يعرف من خلال معامل التبادل- Les Termes de l'Echange للجزائر (TOT)، فرق الإنتاج- Le Différentiel de Production بالنسبة لكل عامل في الجزائر مقارنة بشركائها في التجارة (Prod)، نفقات الدولة- Dépenses de l'Etat كنسبة مؤوية من الـ (G) (PIB)، ينتج عن هذا النموذج.

$$\ln(TCERE) = -0,38 + 0,17 \ln(TOT) + 1,85 \ln(Prod) + 1,20 \ln(G)$$

(1,84) (14,84) (3,76)

فعندما نريد حساب (TCERE) بمساعدة تقديرات آفاق الاقتصاد العالمي- Perspectives de l'Economie Mondiale من أجل المتغيرات المفسرة، نسجل أن هناك تخفيض في تقييم العملة يقدر بـ 14.5% لسنة 2010، شهد (TCERE) ارتفاع في السنوات الأخيرة تحت تأثير الزيادة الحادة في نفقات الدولة أساسا، ونجم هذا التطور نتيجة مخاطر ما يعرف بظاهرة «المرض الهولندي»، وتشير تقديرات (TCERE) في المدى المتوسط إلى تدهور متزايد، وهذا ما سيشهد عليه التقديرات المحفظة للنفقات العمومية كنسبة مؤوية من الـ (PIB)، و اتساع انحراف الإنتاجية مقارنة بأهم الشركاء التجاريين، وهذا ما سيعوض بشكل واسع آثار ارتفاع أسعار البترول،

إن سعر الصرف الفعلي الحقيقي التوازني شهد تحسنا خفيفا منذ نهاية 2009⁽⁶⁾، وذلك ما يوضحه الشكل البياني (2).



2- (TCERE) في الجزائر كبلد منتج للمواد الأولية.


لقد تغير سعر الصرف الفعلي الحقيقي (TCER) بشكل محسوس خلال العشرية الأخيرة، إضافة إلى ذلك كونه تدهور بـ 17,5% خلال 2002- 2003، ويمكن تقدير اتجاه التوازن لـ (TCER) للجزائر خلال الفترة 1970- 2003⁽⁷⁾.

ويحاول هذا التحليل معرفة إذا ما كان هناك انحراف لسعر الصرف الحقيقي الجاري، وهو يستنتج أن أثر Balassa- Samuelson والأسعار الحقيقية للبتترول تفسر تطور (TCERE) في المدى الطويل، وأن (TCER) الحالي يتوافق ومستواه التوازني⁽⁸⁾.

إن الارتفاع السريع في مداخيل صادرات المحروقات منذ 2000، يطرح أسئلة فيما يتعلق بموضوع تطور سعر الصرف الحقيقي للدينار الجزائري، وما له من آثار على التنمية وعلى القطاع الخاص، إن التحدي الرئيسي بالنسبة للجزائر يكمن في إدارة عدم الاستقرار، الذي يمكن أي ينجم عن المداخيل المالية المرتبطة بصادرات المحروقات، وهذا بهدف تحسين آفاق القطاع الخاص، دعم النمو الاقتصادي وزيادة التشغيل، في حين يمكن للسياسة المالية والنقدية أن تلعب دورا مهما، في دعم و المحافظة على الاستقرار الاقتصادي، ومن المهم لأقصى حد الإدارة الجيدة لسعر الصرف، وهذا حتى لا تتأثر سلبا تنافسية قطاع السلع القابلة للتبادل - Secteur des Biens Echangeables في القطاع خارج المحروقات (أعراض المرض الهولندي)، إن انحراف كبير ودائم مقارنة بسعر الصرف

الفعلي الحقيقي التوازني (TCERE)، يمكن أن يتسبب في صعوبات اقتصادية كبيرة. إن نظام سعر الصرف في الجزائر يركز إلى ترتيبات الموعوم الموجه من دون إعلان مسبق حول اتجاهات سعر الصرف، منذ 1995، و تبحث السلطات ضمان استقرار (TCER) مقابل سلة عملات، هذه الأخيرة مرجحة بأوزان تتوافق و حجم التجارة لكل واحدة من البلدان، الذين يمثلون أهم الشركاء التجاريين للجزائر^(4x)، على كل حال (TCER) تغير كثيرا خلال العشرية الأخيرة 1995-2004، و الشكل البياني (3) يوضح ذلك، إضافة إلى ذلك أنه خلال 2002-2003 (TCER) الخاص بالدينار الجزائري تدهور بـ 17,5%⁽⁹⁾.

و تؤكد مختلف البحوث الاقتصادية⁽¹¹⁾ على أن أسعار الصرف الحقيقية عند التوازن يمكن تفسيرها من خلال محدداتها الأساسية، و هناك صعوبة معروفة جيدا تواجه طريقة تعادل القدرة الشرائية-La Méthode de la Parité de Pouvoirs d'Achat (قاعدة سعر الصرف الحقيقي ثابتة)، و هي لا تأخذ بعين الاعتبار سعر الصرف الفعلي الحقيقي التوازني، فمن جهة سعر السلع القابلة للتبادل مقارنة بالسلع غير القابلة للتبادل و التي تتوافق مع التوازن الخارجي والداخلي، و من جهة أخرى هو نفسه متغير داخلي- Variable Endogène قابل للتغير لعدة عوامل كثيرة يصعب مراقبتها^(5□)، و تكشف كذلك الدراسات الاقتصادية بأن هناك عوامل خارجية- Facteurs Exogènes، تتغير عبر الزمن يمكنها أن تعرف و تحدد دينامية سعر الصرف و اتجاه توازنه.



°n selanoitaN seimonocE sel rus troppar.8002, elaidnoM euqimonocE muroF, ecruoS .71 p.9002, lirvA, 801/90

إن التدهور المهم لـ (TCER) خلال 2002-2003⁽¹¹⁾ يحتم علينا التساؤل حول الكيفية التي تطور بها الدينار الجزائري، بشكل يتوافق و سعر الصرف التوازني خلال السنوات الأخيرة

(4) أهم الشركاء التجاريين للجزائر: ألمانيا، النمسا، بلجيكا، كندا، الصين، اسبانيا، الولايات المتحدة، فرنسا، إيطاليا، اليابان، هولندا، المملكة المتحدة، السويد، سويسرا و تركيا.

(5) إن قاعدة سعر صرف حقيقي ثابت تركز إلى مفهوم تكافؤ القدرة الشرائية، تستهدف المحافظة على سعر صرف حقيقي ثابت في مستوى مسجل خلال فترة تعتبر مرجعية (أساس)، أين يتم تقدير هل هناك توازن كلي (أنظر Dornbusch 1982, et Montiel et Ostry 1991).

خصوصاً في 2002-2003، إضافة إلى ذلك معرفة الكيفية التي يمكن من خلالها أن تفسر الأساسيات المتعارف عليها اتجاه سعر الصرف.

وتحاول هذه الدراسة الاهتمام بهذه التساؤلات، وذلك بتقدير المنحى التوازني لـ (TCER) في الجزائر خلال الفترة 1970-2003، وذلك بتحليل المحددات الرئيسية للدينار الجزائري و بالقيم الحقيقية، و بالارتكاز على هذه النتائج نحاول معرفة هل هناك أم لا عدم انحراف لسعر الصرف الحقيقي الجاري، وأهم نتائج هذه الدراسة تتمثل فيما يلي⁽²¹⁾؛

- لا يوجد أي مؤشر يمكنه أن يجزم لنا أن سعر الصرف الحقيقي حالياً ينحرف عن مستواه التوازني، إن نموذج التوازن في المدى الطويل و تطور متغيرات الاقتصاد الكلي، تشير إلى أن (TCER) كان قريب من مستواه التوازني في 2002-2003.
- إن سعر الصرف الفعلي الحقيقي التوازني (TCERE) للجزائر يتغير على مدى عدة سنوات، إن أشر Balassa- Samuelson و الأسعار الحقيقية للبتترول تفسر تطور (TCER) في المدى الطويل، إن سرعة التقارب نحو المستوى التوازني هي على مدى 9 (تسعة) أشهر، وهذا ما يسمح بإمكانية مقارنته بتلك الموجودة في بلدان أخرى منتجة للمواد الأولية، إن ضعف إنتاجية القطاع خارج المحروقات، يمثل العامل الأساسي الذي ينشأ عنه تدهور سعر الصرف الفعلي الحقيقي التوازني خلال العشرين سنة الأخيرة.

3- تطور ترتيبات سعر الصرف في الجزائر.

بداية من جانفي 1974⁽³¹⁾ سعر صرف الدينار الجزائري أصبح يرتبط بسلة عملات، دون أن يكون هناك منع لإعادة التعديل من وقت لآخر، وفي هذه السلة من العملات الدولار الأمريكي يمتلك معاملاً للترجيح مرتفعاً نسبياً، وهذا يرجع إلى أهميته بالنسبة للمداخيل المتأتية أساساً من صادرات البترول و إلى مدفوعات خدمات الديون، إن التحسن القوي الذي عرفه الدولار الأمريكي خلال النصف الأول من سنوات الثمانينيات، كان له انعكاس على الدينار بحيث ارتفعت قيمته الحقيقية بشكل محسوس (حوالي 50% خلال الفترة الزمنية 1980-1985)، وهذا ما أدى إلى انخفاض تنافسية الصادرات الجزائرية خارج قطاع المحروقات، وفي المقابل انتعشت الواردات.

في 1986 تعرض الاقتصاد الجزائري إلى صدمة بترولية معاكسة، و تعاملت السلطات العمومية مع هذا السقوط الحر في مداخيل الصادرات البترولية، من خلال الاقتراض الأجنبي و ضاعفت القيود على الواردات، و تبنى البنك المركزي الجزائري سياسة نشطة لسعر الصرف، ما بين 1986 و 1988 أين تدهور الدينار الجزائري بـ 31% مقارنة بسلة العملات، في حين أدت القيود المتشددة المطبقة على منح العملات الصعبة، إلى ارتفاع الطلب عليها في السوق غير الرسمي- Le Marché Non Officiel (l'Informel)، أين ارتفع هامش سعر صرف الدينار في هذه السوق الموازية حوالي 500%، في سنة 1988 تم تعويض هذا النظام المقيد بشدة لحركة سعر الصرف،

بنظام لتقسيم الصرف الأجنبي بين خمسة بنوك تجارية عمومية، وهذا في إطار تسقيف الإقراض يتوافق و أهداف ميزان المدفوعات، و بدورها تقوم البنوك العمومية بتوزيع العملة الصعبة ما بين المؤسسات العمومية التي تعتبر زبائن لديها، ما بين 1989 و 1991 تم ترك الدينار الجزائري ينخفض (بأكثر من 200% بالقيم الاسمية)، و هذا لتخفيف تشوهات معدلات التبادل - Les Termes de l'Echange المسجلة خلال هذه الفترة.

بداية من 1991 عهد إلى مجلس النقد و القرض⁽⁴¹⁾ مسؤولية بناء و تنظيم سياسة الصرف و سياسة المديونية الخارجية، كما تم السماح له بإبداء موافقته حول الاستثمارات الأجنبية و على فروعها المشتركة، و قد منح قانون المالية التكميلي في أوت 1990 للمؤسسات و الأفراد، الحق في امتلاك حسابات بالعملة الصعبة، في 1991 و في إطار محاولة تستهدف إعادة بناء و تنظيم الأسعار الداخلية النسبية و زيادة انفتاح الاقتصاد المحلي، تم تخفيض الدينار الجزائري بأكثر من 100% و قد استقر سعر صرف الدينار حول 22 دينار لكل دولار أمريكي، خلال الفترة 1991 - 1994 كان المعدل المتوسط الاسمي لتخفيض الدينار 4% سنويا، و هو ما دفع بقيمة الدينار إلى 24 دينار لكل دولار في الأسواق الرسمية للعملة، إن هذا الاستقرار النسبي في سعر الصرف الاسمي لم يتوافق و الأساسيات الاقتصادية، باعتبار أن في حالة الصدمات المعاكسة لمعدلات التبادل، إذا ما توافقت و سياسة مالية و نقدية توسعية، سوف يترجم ذلك من خلال معدل تضخم يزيد دائما، عن ذلك الموجود لدى الشركاء التجاريين للجزائر، لذلك تحسن سعر صرف الدينار بالقيم الحقيقية بـ 50% ما بين أكتوبر 1991 حتى نهاية 1993.

في 1994 عملت السلطات على الشروع حيز التنفيذ في برنامج التعديل، يهدف إلى تصحيح الارتفاع الحقيقي السابق للدينار الجزائري، و الذي تم تخفيض قيمته على مرحلتين ما بين أفريل و سبتمبر 1994 (بـ 70% في المجموع)، و عرف الانحراف بين سعر الصرف السوق الموازية و السعر الرسمي ليزيد حوالي عن 200% خلال هذه الفترة.

و منذ 1995 سياسة الصرف في الجزائر⁽⁵¹⁾ تهدف إلى المحافظة على معدل صرف مستقر بالمقارنة بسلة عملات، مرجحة بأوزان الأهمية النسبية للمنافسين و الشركاء التجاريين، في 1995 دخل حيز التطبيق نظام الصرف المعوم الموجه، و الذي يتحدد من خلاله سعر الصرف عبر متوسط حصص التسعير - Séances de Fixing بين بنك الجزائر و البنوك التجارية، و في 1996 تأسست سوق الصرف ما بين البنوك و هذا للسماح بأكثر حرية في تحديد سعر الصرف، ما بين 1995 و 1998 تحسن (TCER) بأكثر من 20% ليتدهور فيما بعد بـ 13% ما بين 1998 و 2001، بعد هذا التدهور بالأسعار الحقيقية و الذي استمر فجأة خلال الستة عشرة شهرا التي أعقبت بداية 2002، و بسبب ارتفاع الأورو أمام الدولار الأمريكي، عملت السلطات على التدخل في أسواق الصرف خلال السداسي الثاني من 2003، من أجل إرجاع (TCER) إلى مستواه المسجل في نهاية 2002، و لملا حتى ذاك المسجل في نهاية 1995، ما بين جوان و نوفمبر 2003 ارتفع الدينار الجزائري بـ 24,5% مقابل

الدولار، في حين زاد (TCER) بنحو 11%.

و يتأثر سعر الصرف الاسمي بعمق بفضل تدخلات البنك المركزي في السوق الرسمية، و يقوم بنك الجزائر بالتعديل الدوري لسعر الصرف الاسمي، و هذا من أجل بلوغ أهداف سعر الصرف الحقيقي، و من جانب الممارسات يمتلك بنك الجزائر، المقابل لمعظم الصفقات التي تتم في سوق الصرف، و ذلك بناء على التأثير الذي يضم ثلاثة عوامل مهمة :

أ- الصادرات الطاقوية تمثل أكثر من 95% من إجمالي الصادرات.

ب- بموجب القوانين المنظمة فإن مداخل العملة الصعبة المتأتية من صادرات المحروقات، يجب أن تحول إجباريا إلى الدينار بواسطة بنك الجزائر، و هذا في إطار العمليات التي يقوم بها البنك خارج سوق ما بين البنوك.

ج- تخضع تحويلات رؤوس الأموال إلى الرقابة الصارمة.

في 1997 تم السماح بقابلية تحويل الدينار لصالح المبادلات الجارية، و تقدر السلطات العمومية بأن السوق الموازية في تراجع، إن الانحراف ما بين سعر الصرف في السوق الموازية و مستواه في سوق ما بين البنوك يقدر حاليا بـ 25%.

4- أهم الدراسات التي اهتمت بسعر الصرف الحقيقي في البلاد النامية.

تفترض نظرية تكافؤ القدرة الشرائية (PPA)، كون أن سعر الصرف الحقيقي ينتهي بالرجوع إلى قيمته المتوسطة، و يمكن له أن ينحرف عن هذا المتوسط خلال عدة سنوات⁽⁶¹⁾، إن نظرية (PPA) تعتبر غالبا الطريقة الأولى المستعملة من طرف الاقتصاديين و المحللين في الأسواق، و الذين يرغبون في قياس و حساب سعر الصرف التوازني، و الطريقة التي عادة تستعمل للتأكيد أو رفض نتيجة (PPA)، تركز إلى تحليل الخصائص الزمنية لـ (TCER)، و تعتبر هذه الطريقة الأحسن في إعطاء قياس لتغيرات انحرافات الأسعار، بين الدولة و مختلف شركائها في التجارة⁽⁷¹⁾، فإذا ما كانت سلسلة (TCER) متوقفة و سرعة تقارب (TCER) نحو قيمته المتوسطة مرتفعة نسبيا، يمكن القول بأن نتيجة (PPA) صحيحة، و عندما تكون سرعة التقارب ضعيفة تشير إلى عدم التوافق و نتيجة (PPA)، هذه الأخيرة التي لا تسمح إلا بإعطاء انحرافات في المدى القصير بالمقارنة بسعر التوازن.

تعتبر (PPA) نموذج متوازن (دون المتوسط) لأسعار الصرف الحقيقية في المدى الطويل، و لم تنجح أغلبية الدراسات في بناء علاقات تكامل مساعدة (متزامنة) - Relation de Co-Intégration تتوافق و (PPA)، أو حتى بالرجوع إلى سعر الصرف الحقيقي الساكن فهي غير متوافقة، و قد برهن ميزي و روغوف- Meese et Rogooff 1983⁽⁸¹⁾ على أن مختلف نماذج أسعار الصرف الهيكلية الخطية، لم تتوصل بعد إلى التنبؤ بأكثر دقة مثلما هو عليه الحال بالنسبة إلى نموذج مسار عشوائي- Un Modèle de Parcours Aléatoire لأسعار الصرف الحقيقية

والإسمية، وتؤكد معظم الأعمال الحديثة حول أسعار الصرف الحقيقية في المدى الطويل، بأنها تتغير عبر الزمن وأن سعر الصرف الفعلي الحقيقي التوازني (TCERE)، ليس له سعر وحيد بل هو يعبر عن مسار لسعر الصرف الحقيقي عبر الزمن، والذي يتأثر بالقيم الجارية والمتوقعة للمتغيرات التي تتفاعل فيما بينها لتحقيق التوازن الداخلي والخارجي، هذه المتغيرات متلائمة مع ما يطلق عليه بالأساسيات، ومن ضمن هذه الأساسيات المتعددة والمقترحة من طرف الباحثين، والتي تحاول حل مشكلة نظرية تكافؤ القدرة الشرائية (PPA)، هناك ما يعرف بأثر بلاسا- سامويلسون⁽⁹¹⁾ - l'Effet Blassa- Samuelson⁽⁶⁰⁾، النفقات العمومية، تراكم عجز الحساب الجاري وانحرافات سعر الفائدة الحقيقي، وتعتبر هذه المتغيرات بصفة عامة تعرف وتحدد الانحرافات في المدى الطويل، بالنسبة إلى طريقة تكافؤ القدرة الشرائية (PPA)⁽⁰²⁾، أما كلارك و ماك دونالد (2000) Clark et Mac Donald⁽¹²⁾ فقد أعطيا أهمية أكبر للنهج الذي يأخذ بعين الاعتبار، المكونات الدائمة والمؤقتة في سعر الصرف الحقيقي.

و اهتمت العديد من النماذج بتحديد وتعريف سعر الصرف الحقيقي التوازني في البلدان النامية، حاول ادواردز (1989-1994) Edwards⁽²²⁾ بناء نموذج لسعر الصرف الحقيقي التوازني، يتوافق والظروف الخاصة بالبلدان النامية، وذلك من خلال تحليل التطور بشكل موازي في المدى الطويل لكل من سعر الصرف الحقيقي والمتغيرات مثل، معدلات التبادل التجاري، الإنتاجية، احتياطات الصرف الأجنبي، رصيد الميزانية، مؤشرات الانفتاح التجاري وترتيبات أسعار الصرف، أما خان وأوستري (1991) Khan et Osrty⁽³²⁾ فقد حاولا توفير تقديرات (ترتكز إلى معطيات تم تجميعها من عينات)، حول مرونة سعر الصرف الحقيقي التوازني، تجاه صدمات معدلات التبادل التجاري والسياسات التجارية باستخدام نموذج ساكن.

إن العلاقة ما بين الأساسيات الاقتصادية وتطور سعر الصرف عادة ما تثير جدالا، فلم تنجح العديد من الدراسات في إيجاد علاقة إحصائية بين سعر الصرف الحقيقي والأساسيات، فلم يجد إيديسون وميليك (1999) Edison et Melick⁽⁴²⁾ علاقات تكامل متزامنة، ما بين سعر الصرف الحقيقي وانحرافات أسعار الفائدة الحقيقية، و Rogoff (1996)⁽⁵²⁾ تحصل على نتائج مختلطة فيما يخص موضوع أثر Balassa-Samuelson على أسعار الصرف الحقيقية، وتهدف المحاولات الحديثة تحسين الفهم أكثر حول هذه الصعوبات، من خلال التركيز على مقاربات نظرية جديدة وكذلك حسابية، ومنها تلك التي تعمل على إدماج العلاقات اللاخطية في نمذجة تغيرات سعر الصرف⁽⁶²⁾، ومن المعروف كذلك أنه في حالة وجود مصدر للصدمات الحقيقية غير مستقر بالقدر الكافي، يمكن

(6) أثر (Balassa-Samuelson 1964): ويمكن وصف هذا الأثر فيما يلي، ففي حال قطاع السلع المتبادلة في بلد ما، سجل ارتفاع في الإنتاجية (مقارنة بالشركاء التجاريين)، يشهد سعر الصرف الحقيقي المحلي تحسنا، إن أي سعر معين معطى لهذه السلع المتبادلة والذي يترافق وإنتاجية أكثر ارتفاعا، سوف ينجر عنه أجور مرتفعة كثيرا في قطاع السلع المتبادلة، وبالنتيجة ترتفع الأجور في مختلف القطاعات الأخرى كمحاولة لتقريب مستوى الأجور، الأمر الذي يتبعه ارتفاع في أسعار السلع غير القابلة للتبادل خارجيا، و كنتيجة نهائية لكل هذا يرتفع مؤشر أسعار المستهلكين بالمقارنة بذلك الموجود لدى شركائها التجاريين.

لنا من حيث المبدأ القيام بتطويرات مهمة و إيجاد حلول لهذه المشكلات الحسابية المتعلقة بسعر الصرف⁽⁷²⁾، وفي هذا الصدد سجل كل من شان ورغوف (Chen et Rogoff (2002)، وفي حالة أربعة بلدان نامية مصدرة للمواد الأساسية، فالأسعار بالدولار لصادرات هذه المواد له تأثير محسوس على سعر الصرف، الأمر نفسه أشار له كل من كاشين و سيسبيديس و ساهاي (Cashin. Cespedes (2002) et Sahay⁽⁸²⁾، إذ أنه في حالة العديد من البلدان منخفضة الدخل، أين تكون الاقتصاديات في تبعية لصادرات المواد الأولية الأساسية، السعر الحقيقي لهذه الصادرات و أسعار الصرف الحقيقية، يتطوران بشكل متماثل في المدى الطويل.

5- محددات سعر الصرف الحقيقي التوازني في الجزائر.

إن نظرية (PPA) لا يمكن تطبيقها في الحالة الجزائرية، وهذا ما يجعلنا نعتقد أن سعر الصرف الحقيقي التوازني يمكن أن يتغير عبر الزمن، ويشير الشكل البياني (3) أن سعر الصرف الفعلي الحقيقي التوازني (TCERE)، لم يقترَب من متوسطه ما بين جانفي 1995 و جوان 2004، إضافة إلى ذلك فإن إحصائيات ديكاى- فولر- Dickey-Fuller⁽⁹²⁾ تشير إلى أنه «مرتفع»، وفيليبس- بيرون- Phillips-Perron تشير إلى أن (TCER) ليس ساكن- Non Stationnaire، و الجدول (3) يوضح ذلك⁽⁷⁾.

الجدول (3) : إختبارات Dickey-Fuller و Phillips-Perron.

DF		المستوى		الانحراف الأولي
t-DF	التأخر	t-DF	التأخر	
-2.93 ×	12	-1.60	12	LTCER
Phillips-Perron		المستوى		الانحراف الأولي
t-PP	عرض الشريحة	t-PP	عرض الشريحة	
-4.18	6	-1.18	6	LTCER
× ×				

× × تشير إلى نتائج مرفوضة و قيم حرجة بـ ٥% و ١%.

LTCER لوغاريتم سعر الصرف الحقيقي الفعال.

Source: Estimations des Services du FMI. Rapport du FMI No 05/52, Mai 2006, p 8٦.

و على كل حال و مثلما تم مشاهدته في حالات أخرى، ف 50% من التذبذبات تتوزع على 42 شهرا أي ثلاثة سنوات و نصف، و هذا ما يعادل رفض للفرضية، التي بموجبها الانحرافات بالنسبة لـ

(7) إن المعطيات المستخدمة و المتعلقة بلوغاريتم (TCER) الشهري، هي عن (ONS) للفترة 1995-2001 و 2004-2006.

(PPA) هي في مدة قصيرة^(8*)، تظهر هذه النتيجة وتشير إلى سعر الصرف الفعلي الحقيقي التوازني (TCER) للدينار الجزائري، يمكن أن يرتبط أو هو في تبعية إلى متغيرات أساسية.

1-5- سعر الصرف الحقيقي التوازني و المتغيرات الأساسية.

الجزائر كغيرها من البلدان المصدرة للمواد الأولية الأساسية، فإن النموذج المستخدم هو ذلك الذي وضعه كاشين و آخرين (Cashin et al (2002)⁽⁹³⁾، من أجل البلدان التي تواجه تبعية في صادراتها للمواد الأولية الأساسية (أنظر الإطار النظري للنموذج). فهناك نموذج للـ (PPA) يبني على أساس أسعار المواد الأساسية الأولية وعلى الإنتاجية المرتفعة نسبيا، فسعر الصرف الحقيقي التوازني هو دالة للإنتاجية النسبية ما بين قطاع السلع المتبادلة -Secteur des Biens Echangeables. و قطاع السلع غير المتبادلة خارجيا -Secteur des Biens Non Echangeables إضافة إلى

$$EP/P^* = f(a_x/a_i^* a_n^*/a_n P_x^*/P_i^*)$$

EP/P^* : سعر الصرف الحقيقي، بمعنى سعر سلة واحدة من السلع الوطنية للاستهلاك، مقارنة بالسعر الأجنبي لسلة السلع المستهلكة معبر عنها بوحدة نقدية أجنبية.

a_x/a_i^* : فارق الإنتاجية ما بين قطاع الصادرات و قطاع الواردات (الأجنبية)، أو ما بين

القطاع المحلي للسلع المتبادلة (خارجيا) و القطاع الأجنبي للسلع المتبادلة (خارجيا).

a_n/a_n^* : فارق الإنتاجية بين القطاع الأجنبي للسلع غير المتبادلة (خارجيا) و القطاع

المحلي للسلع غير المتبادلة (خارجيا).

P_x^*/P_i^* : معدل التبادل التجاري للمواد الأولية الأساسية (أو سعر المادة الأولية

الأساسية بالمقارنة بتلك الأجنبية المستوردة من السلع الوسيطة) بالعملة الأجنبية.

إن الجزأين الأولين من المعادلة السابقة يعبران عن أثر Balassa- Samuelson، أي أن

كل تحسن في الإنتاجية في قطاع المواد الأولية، سوف يؤدي إلى زيادة الأجور بصفة عامة في كامل

الاقتصاد، فينتج عنه زيادة في الأسعار في قطاع السلع غير المتبادلة و إلى ارتفاع سعر الصرف الحقيقي،

الجزء الثالث من المعادلة يعكس أثر معدلات التبادل التجاري، حيث أن الزيادة في سعر الصادرات سوف

ينتج عنه زيادة في الأجور، وبدورها تزيد من الإنفاق على السلع غير القابلة للتبادل و من ثم أسعارها

كذلك⁽¹³⁾.

2-5- المتغيرات المستخدمة في النموذج الجزائري.

• LTCER: سعر الصرف الفعلي الحقيقي يعطى بالأساس إلى إحصائيات ONS (2001=100)

بقيم لوغاريتمية.

• LRPIBC: الناتج المحلي الإجمالي (PIB) بالنسبة لكل مقيم مقارنة بذلك لدى الشركاء

(8) أنظر (2002) Chen et Rogoff (2002) Cashin et al. المعامل الذي تم تقديره α معامل الارتباط بواسطة طريقة المربعات الصغرى

العادية، (1, AR) يساوي 0.984 إضافة إلى 42mois $HLS = Abs(\log(1/2)/\log(\alpha)) = 42$


التجارين، تم معايرته بالنسبة لكل بلد إلى 1 في 2001 بقيم لوغاريتمية، ويؤخذ بعين الاعتبار غياب معطيات حول التكاليف الوحودية لليد العاملة، وكما هو معمول به في العادة عند حساب سعر الصرف الحقيقي التوازني، نعتبر هنا المتغير على أنه إحلائي من أجل فارق الإنتاجية (أثر (Balassa- Samuelson).

• LROIL؛ ويساوي السعر الحقيقي للبتروال الذي تم حسابه بموجب طريقة Cashin et al (2002)⁽²³⁾، ونعبر عنه بسعر ثابت لمؤشر السعر الفوري البريطاني للبرنت - Brent. أما مكمش الأسعار - Le Déflateur يتمثل في مؤشر السعر الوحودي لصادرات السلع المصنعة في الدول المتطورة (2001=100) بالقيم اللوغاريتمية، وهناك متغير إحلائي من أجل معدلات التبادل للمواد الأولية (P^x_X/P^x_i).

إن الملاحظة الأولية لتطور هذه المتغيرات الثلاثة الموجودة في الشكل البياني (4)، تظهر وتشير إلى أن تطور (TCERE) يرجع في جزء كبير منه إلى التبعية للإنتاجية في الجزائر، بالمقارنة بتلك الموجودة لدى الشركاء التجاريين (مع وجود تشوهات على طول إجمالي المدة تقريبا)، وفي جزء أقل للمتغيرات الحاصلة في الأسعار الحقيقية للبتروال⁽³³⁾.

مجموع المعطيات هي التي تشكلت من الإحصائيات السنوية للفترة الممتدة ما بين 1970 و 2003، إن اختبار DFA يشير إلى فرضية عدم السكون - L'Hypothèse de Non Stationnarité، لا يمكن رفضها عند مستوى للثقة بـ 5% في حالة كل واحد من المتغيرات الثلاثة، وعلى كل حال وفيما يخص الانحراف الأولي لهذه المتغيرات نفسها، تكون فرضية عدم السكون مرفوضة عند مستويات ثقة من 5% و 1%، وهذا يظهر ويشير إلى أن هذه المتغيرات تندمج في نظام واحد (D'un Ordre Un - I(1))، و الجدول (4) يوضح ذلك.

الشكل (4) معدلات سعر الصرف الحقيقي للدينار في الفترة 1970-2003



Source: Estimations des Services du FMI, Rapport du FMI No 05/02, Mai 2006, p. 82.

الجدول (4) : نتائج اختبار DFA (2)				
الانحراف الأولي		المستوى		المتغير
t-DFA	التأخر	t-DFA	التأخر	
-4.03				
××	9	-0.1	9	LTCER
-4.36	9	-0.8	9	LRPIBC
××	9	-2.7	9	LROIL
-6.52				
××				
×× تشير إلى نتائج مرفوضة وقيم حرجة بـ ١% و ٥%.				
Source: Estimations des Services du FMI. Rapport du FMI No 05/52, Mai 2006, p 8v.				

إن تحليل الاقتصاد القياسي يؤكد على وجود علاقة تكامل متزامنة بين سعر الصرف الفعلي الحقيقي التوازني (TCERE)، و السعر الحقيقي للبتروول و فارق الإنتاجية للجزائر مقارنة بتلك الموجودة لدى نظراءها من الشركاء التجاريين..، إن الجدول (5)، يشير إلى التقدير الخاص بالنموذج الشعاعي لتصحيح الخطأ (Le Modèle Vectoriel de Correction d'Erreur (MVCE) والذي يركز إلى أربعة تأخرات- Quatre Retards، في حالة التغيرات لكل واحد من المتغيرات (إن هيكل التأخرات يركز إلى اختيارات متلائمة)، إن طريقة المحاكاة الحقيقية - La Vrai Semblance لكل من أنجل- غرانجر (1987) Engle- Granger (43) و جوهانسون (1995) Johanson (53)، تم استخدامها من أجل معرفة عدد الأشعة التي تدل على التكامل المتزامن بين المتغيرات (91).

الجدول (5) : نتائج اختبارات MVCE			
عدد أشعة التكامل المتزامن			
Johansen (1995)		Engle-Granger (1987)	
1%	5%	1%	5%
1	1	1	1
تقديرات علاقة التكامل المتزامن لسعر الصرف الحقيقي			

(9) هذه الاختيارات تعطي أحسن النتائج عندما يكون عدد المشاهدات مرتفع كثيرا.

	LROIL	LRPIBC	LTCER (-1)
C	(-1)	(-1)	1
-4.64	-0.24	-1.88	
	-2.66	-16.42	
سرعة إعادة تعديل سعر الصرف الحقيقي			
	-0.6	تكامل متزامن 1	
	-3.87		
نصف المدة للانحراف مقارنة بسعر الصرف التوازني			
	بدلالة عدد الأشهر 9	بدلالة عدد السنوات 0.75	
Source: Estimations des Services du FMI, Rapport du FMI No 05/52, Mai 2006, p 89.			

و تشير الطريقتين إلى أنه لا يوجد أكثر من شعاع واحد يعبر عن تكامل متزامن (بمستوى ثقة 5%)، إن معاملات شعاع التكامل المتزامن يمكن تصديقها و هي ذات دلالة و مترافقة بإشارة ملائمة، إن تحليل التكمالات المتزامنة هي متطابقة (كل المتغيرات غير ساكنة)، و هي ذات دلالة (و هي غير معرفة بدلالة درجة سكون هذا المتغير). إضافة إلى ذلك فاختبار الإقصاء - Test d'Exclusion يعطي الاعتقاد بأنه لا يوجد أي متغير، يمكن له أن يقصى من العلاقة في المدى الطويل، أنضج الجدول (6)، أما الفرضية التي بموجبها القيم المتبقية هي دالة لتوزيع طبيعي، هي مرفوضة بسبب نتيجة كورتوسيس- Kurtosis (التفطح- L'Aplatissement)، إن هيكل التأخرات تظهر صحته من خلال؛ إذا ما تم إضافة التأخر الخامس فإن الاختبارات تقبل الفرضية التي مفادها أن التأخر الإضافي ليس له دلالة.

الجدول (6)؛ نتائج اختبارات VCE			
اختبارات الإقصاء 1			
CHI-carré	LROIL	LRPIBC	LTCER
3.94	16.34	21.93	21.89
اختبار الإثبات			
Probabilité	df		Skeweness
0.74	3		Kurtosis
0.00	3		Jarque-
0.00	3		Bera
اختبارات إقصاء الفترة 2/ VCE wald			

Df	Dretard4	Dretard3	Dretard2	Dretard1
9	32.2	22.1	34.7	37.7
	0.00	0.00	0.00	0.00

1 مستوى ثقة بـ 5%
2 يمكن اقضاء المتغيرة.

Source: Estimations des Services du FMI. Rapport du FMI No 05/52, Mai 2006, p 89.

3-5- معادلة سعر الصرف في الجزائر في المدى الطويل.

إن المعادلة التي تقيس سعر الصرف الفعلي الحقيقي التوازني (TCERE)، في المدى الطويل بالنسبة للجزائر تكون على النحو التالي⁽⁶³⁾:

$$LTCER = 4.64 + 1.88LRPIBC + 0.24LROIL$$


(0,11) (0,08)
[16,42] [2,66]

- إن كل ارتفاع في الـ (PIB) الحقيقي بالنسبة لكل مقيم، مقارنة بذلك الموجود لدى الشركاء التجاريين بـ 1%، سوف يؤدي إلى تحسن في (TCERE) بحوالي 2%.
- إن كل ارتفاع في الأسعار الحقيقية للبتروول بـ 1%، سوف يؤدي ذلك إلى تحسن في (TCERE) بحوالي 0.2%.


فعندما ينحرف سعر الصرف الحقيقي عن مستواه التوازني باعتبار صدمة بتروولية، فسوف يعود سريعا إلى مستواه التوازني في غياب صدمات أخرى، وتفسير هذا الانحراف أن التعديل يحتم على سعر الصرف الحقيقي الانتقال والتطور إلى نقطة توازن جديدة، أو يتراجع الانحراف الجديد المؤقت بالرجوع إلى قيمته التوازنية الابتدائية، إن قيمة شعاع التكامل المتزامن عند 0.6 يفرض سرعة انحراف لنصف مدة - D'une Demi Vie لدورة وحدوية - D'une Impulsion Unitaire تقدر بـ 0.75 سنة^(10D)، و إجمالا النموذج يقيس 50% من أي انحراف سوف يقضى تقريبا خلال 9 أشهر على الأكثر، هذه السرعة للتعديل هي قابلة للمقارنة مع سرعة 8 أشهر المشاهدة من طرف Cashin et al (2002)⁽⁷³⁾، وهي قصيرة جدا بالنظر إلى القياس 3 إلى 5 سنوات الخاص بـ Rogooff (1996)⁽⁸³⁾.

(10) إن نصف مدة - Demi Vie المتضمنة صدمة لـ (PPA) ترتبط بأسعار المواد الأولية والإنتاجية النسبية المرتفعة، يمكن تعريفها فيما يلي: الزمن (T) يعبر عن الانحراف %X (في هذه الحالة 50%) لصدمة، تعرف كالتالي: $\Theta = (1-X)t = 1-\Theta$ معامل قيمة تصحيح الخطأ و T عدد الدورات الزمنية (سنوات).

الشكل (5) : سعر الصرف الحقيقي والتوازي



الشكل (6) : انحراف سعر الصرف الحقيقي والتوازي (% عن المستوى التوازي)



الشكل البياني (5) و (6) تشير إلى أنه لا توجد حالياً أي إشارة لانحراف الدينار الجزائري (1100)، سعر الصرف الحقيقي (TCER) يظهر قريبا من مستواه التوازي في 2002-2003، وعلى إثر التحسن الذي حققه الأورو مقابل الدولار في 2002-2003، الانحراف ما بين (TCER) و (TCERE) أي (TCERE) الممهد- Lissé، قد تجاوز +9% في 2001 إلى +2% في 2002 و إلى (-6%) في المتوسط في 2003، هذا الانخفاض الكبير بالمقارنة بما تقترحه الأساسيات، فعلى كل حال التصحيح الذي قامت به السلطات خلال السداسي الثاني من 2003 (و ذلك من خلال ترك سعر الصرف الإسمي للدينار يتحسن)، وهو ما يسمح لـ (TCER) بالانتقال إلى نقطة أقرب من مستوى

(11) سعر الصرف الحقيقي الفعلي التوازي الممهد- (TCER) Lissé) للشكل البياني (5)، تم الحصول عليه من خلال التطبيق على المتغيرات المستقلة ما يعرف بمعامل ترشيح (تنقية) - Un Filtre Hodrick Prescott، والذي يتضمن معامل للتمهيد Un Facteur de Lissage 100، و ينتج عن هذا التمهيد تحييد- Neutralisé أثر التقلبات المؤقتة للمتغيرات المستقلة على تقييم سعر الصرف الفعلي التوازي، وذلك بإيجاد متغيرة احلالية من أجل قيم التوازن في المدى الطويل لهذه المتغيرات، ويمكن لنا الآن اعتبار هذا القياس بمثابة مستوى لـ (TCER) الذي يتوافق في المدى الطويل مع قيم التوازن للمتغيرات المستقلة.

التوازن، في نهاية السنة كان (TCER) في مستوى أعلى بـ 3% عن مستواه المتوسط السنوي⁽¹²⁾، إن الشكل البياني (5) يشير كذلك إلى تدهور الدينار في 1986-1988، بالنظر إلى الصدمة البترولية المعاكسة، والتي دفعت سعر الصرف المرتفع والمغالي فيه لسنة 1985 إلى مستواه التوازني، في حين أن التقييم المبالغ فيه لسنة 1994-1995 بالكاد يظهر من خلال النموذج.

إن سلوك مختلف المتغيرات الاقتصادية الكلية تبدو كذلك، وتؤكد فرضية كون أن (TCER) لم ينحرف 2003، إن النمو الكبير للواردات ما بين 2002-2004 وانخفاض الصادرات خارج قطاع المحروقات في 2003، لم يترافق بتدهور حقيقي لسعر الصرف الحقيقي، إضافة إلى ذلك من الصعب فهم كيف يمكن لنا تسجيل تضخم منخفض ما بين 2002-2003، وهذا ضمن توقعات بأن (TCER) سوف يشهد انحرافا، فإذا ما عرف سعر الصرف انخفاضا محسوسا مقارنة بقيمته التوازنية، سوف تظهر ضغوطا تضخمية⁽⁹³⁾.

4-5- أفاق سعر الصرف في الجزائر في المدى القصير والمتوسط.

و حتى أبعد من المدى القصير⁽⁹⁴⁾ فالمنحنى المستقبلي لسعر الصرف الفعلي الحقيقي التوازني هو غير مؤكد، إن السياسات المتبعة من طرف السلطات تتضمن مكونين جديدين، سوف يكون لهما أثر محسوس على (TCER) التوازني؛ تحرير تجاري متصاعد ومالية عمومية قوية ومينة- Une Consolidation Budgétaire، إن الارتفاع المتوقع في الأسعار الحقيقية للبتروول في 2005 وفي السنوات التي تلتها، سوف يرافقتها تحسن في السعر الصرف الحقيقي التوازني، وأثر هذه السياسات على (TCERE) سوف يكون نسبيا معقد⁽¹³⁰⁾، إضافة إلى ذلك في حين أن أثر التحرير التجاري في المدى الطويل، يمكن ترجمته في تغييرات في الإنتاجية الحقيقية في الجزائر، مقارنة بتلك الموجودة لدى شركاء التجارة، لكن العلاقة بين سياسة مالية قوية والأساسيات غير واضحة.

1-4-5- تحرير تجاري متنامي.

إن تحرير التجارة الخارجية يرتبط بانخفاض محسوس لسعر الصرف الحقيقي التوازني، إن تحرير التجارة الخارجية يتفاعل مع (TCERE) من خلال مدخل الإحلال والدخل⁽¹⁴⁾؛

- إن تخفيض الحقوق الجمركية سوف يرفع الطلب على سلع القطاع القابلة للتبادل، بالمقارنة بسلع القطاع الغير قابلة للتبادل، وهذا الأثر بدوره سوف يسمح بتخفيض سعر المنتجات المحلية، و يشجع بذلك على انخفاض حقيقي.
- إن تحرير التجارة الخارجية سوف يرفع إضافة إلى ذلك الدخل الحقيقي للاقتصاد المحلي، وهذا ما سيتأثر به الطلب الإجمالي لمختلف السلع ومنها السلع الغير قابلة للتبادل، وبالتأكيد سوف يكون هناك رد فعل لسعر الصرف الحقيقي التوازني.

12) الانحراف الصغير بـ (3-%) بين المعدل التوازني والمعدل الفعلي لـ (TCER) في نهاية 2003، يمكن تفسيره من خلال الصدمات المؤقتة التي لم يسجلها النموذج في المدى الطويل، إضافة إلى ذلك تقييم المعدل التوازني المؤسس على استخدام معاميل ترشيح Hodrick- Presott، ليس دقيقا جدا من أجل التقييم في نهاية المدة.

13) ترتكز على إسقاطات أفاق الاقتصاد العالمي التي تؤكد أن أسعار البترول في تطور مستمر.

في حين يمكن أن نتظر أن يكون أثر الدخل أقل أهمية من أثر الإحلال، عندما لا يترافق التحرير التجاري بإصلاحات هيكلية، لذلك سوف يميل سعر الصرف الحقيقي التوازني إلى الانخفاض. وعلى كل حال إذا ما ترافق تحرير التجارة الخارجية بإصلاحات هيكلية ينتج عنها مكاسب في الإنتاجية، فإن تدهور (TCERE) سوف يكون محدود، إن الإصلاحات الهيكلية التي تهدف إلى تحسين الإنتاجية وهو ما يدفع إلى تحسن (TCERE)، الأمر الذي يؤدي إلى موازنة المنحى الأولي بالانخفاض، إن المتابعة المتزايدة لمستوى الإنتاجية الحقيقية للجزائر بالمقارنة بنظرائها من شركاء التجارة، سوف يساعد على معرفة المنحى المحتمل لسعر الصرف الحقيقي التوازني.

2-4-5- سياسة مالية قوية.

إن السياسة المالية⁽²⁴⁾ هي الآلية الأساسية لانتقال تقلبات أسعار البترول نحو الاقتصاد الجزائري، ويتم هذا الانتقال لأن معظم المداخل الطاقوية يتم قبضها من طرف السلطات العمومية، وإلى غاية اليوم هناك ارتباط قوي بين النفقات العمومية و المداخل الطاقوية، إن السعر الحقيقي للبترول يعتبر عامل مهم فيما يتعلق بتحديد سعر الصرف الحقيقي التوازني، في حين إذا ما قطع الارتباط بين النفقات العمومية و المداخل الطاقوية، لن تستطيع لوحدها الأسعار الحقيقية للبترول توفير معلومات كافية حول مسار (TCERE)، إذن فلماذا؟ إذن حتى في ظل توقعات بارتفاع أسعار البترول و إذا ما انخفضت النفقات العمومية بقيم تعادل أسعار البترول، فسوف يكون من المهم كثيرا مراقبة آثار السياسة المالية المستقبلية على الاقتصاد، و خصوصا على الأساسيات التي أشرنا إليها سابقا.

من الصعب توقع الأثر الذي من الممكن أن يكون على (TCER) و على السياسة المالية المنتهجة، من طرف السلطات منذ 2005 و في السنوات المقبلة، إن تحسين رصيد المالية العمومية ينتج عن رقابة فعالة للنفقات، تهدف إلى زيادة الادخار الإجمالي و خفض الطلب الإجمالي، مثل خفض النفقات سوف ينعكس ذلك على الطلب على السلع الغير متبادلة، و سوف ينتج عن هذا تدهور حقيقي في سعر الصرف، في حين تحسن الوضعية الخارجية الناتج عن سياسة مالية قوية، سوف يترافق بتحسن حقيقي في سعر الصرف⁽³⁴⁾.

6- الإطار النظري للنموذج.

يتأسس النموذج⁽⁴⁴⁾ على اقتصاد صغير مفتوح ينتج نوعين من السلع: سلعة غير قابلة للتبادل و سلعة أخرى قابلة للتبادل (أي للتصدير)، إن إنتاج السلعة القابلة للتصدير يرتبط بإنتاج مادة أولية، و أن العوامل متغيرة و السلعتين يتم إنتاجهما داخل البلد.

1-6- الإنتاج الوطني.

هناك قطاعين في هذا الاقتصاد المحلي:

- قطاع ينتج سلعة قابلة للتبادل خارجيا «قابلة للتصدير- Exportable» و لكن مادة أولية.

- القطاع الأخر يتكون من مجموعة متنوعة من المؤسسات، التي تنتج سلع غير قابلة للتبادل خارجيا.

و من أجل هدف تسهيل الحسابات يؤخذ في الحسبان لإنتاج هذين النوعين من السلع، لا يستوجب إلا عامل واحد وهو اليد العاملة.

$$Y_X = a_X L_X \dots [1] Y_X = a_X L_X \dots [1] \text{ قطاع المنتج الأولي؛}$$

$$Y_n = a_n L_n \dots [2] Y_n = a_n L_n \dots [2] \text{ قطاع المنتج الغير قابل للتبادل؛}$$

X: تمثل قطاع السلعة الأولية.

n: تمثل قطاع السلعة غير القابلة للتبادل.

L: كمية اليد العاملة اللازمة في كل قطاع.

a: إنتاجية اليد العاملة لكل من القطاعين.

إن النموذج يأخذ في الحسبان أن اليد العاملة يمكنها الانتقال بحرية من قطاع إلى آخر، إلى أن تصبح

$$P_X = w/a_X \text{ et } P_n = w/a_n \dots [3] \text{ هي نفسها في}$$

عند التوازن الإنتاجية الحدية لليد العاملة يجب أن تساوي الأجر الحقيقي في كل قطاع، و بافتراض أن سعر المنتج الأولي هو عامل خارجي - Un Facteur Exogène، وهناك منافسة مثل داخل قطاع السلع غير القابلة للتبادل $P_n = a_X/a_n P_X \dots [4]$ بعبارة أخرى بواسطة المعادلة الموالية:

إضافة إلى ذلك فالسعر النسبي للسلع غير القابلة للتبادل P_n ، مقارنة بذلك الخاص بسلعة المنتج الأولي P_X ، يمكن تحديده كلية عبر عوامل تكنولوجية وهو مستقل عن الطلب. 2-6- المستهلكين المحليين.

البلد المحلي يقطنه مجموعة من الأفراد معروفين يضمون عدم مرونة الطلب على اليد العاملة (و: $L = L_X + L_n$)، وهم يستهلكون كلا النوعين من السلع القابلة للتبادل و الأخرى غير القابلة للتبادل، هذه السلعة المتبادلة تستورد من باقي العالم وهي لا تنتج على مستوى الاقتصاد المحلي، إن الفرضيات المتعلقة بالأفضليات تقتضي أن المنتج الأولي لا يستهلك داخل الاقتصاد المحلي، فكل فرد يختار ما يستهلكه من السلع القابلة للتبادل و من السلع غير القابلة للتبادل، بطريقة تمكنه من تعظيم منفعة، ويفترض أن هذا الاستهلاك $C = K C_n^\gamma C_t^{1-\gamma} \dots [5]$

C_n : تمثل المشتريات من السلع غير القابلة للتبادل.

C_t : تمثل المشتريات من السلع المستوردة.

$$K = 1/[\gamma^\gamma (1-\gamma)^{(1-\gamma)}] \text{ و } K = 1/[\gamma^\gamma (1-\gamma)^{(1-\gamma)}] \text{ ثابتة.}$$

إن التكلفة الأدنى لوحدة مستهلكة (C) تتوافق و المعادلة التالية:

$$P = (P_n)^{\gamma} P_t^{1-\gamma} \dots [6]$$

P_t : هو السعر معبر عنه بدلالة العملة المحلية لوحدة واحدة من السلع المتبادلة.
وكما هو معروف (P) هو مؤشر أسعار الاستهلاك، وأن قانون السعر الوحيد يطبق على سلعة مستوردة كالتالي:

$$P_t = P_t^*/E \dots [7]$$

E : سعر الصرف الاسمي بمعنى مجموع الوحدات النقدية الأجنبية، اللازمة للحصول على وحدة واحدة محلية.

P_t^* : سعر السلعة المتبادلة (المستوردة) معبر عنها بوحدات نقدية أجنبية.
6-3- الإنتاج والاستهلاك الأجنبي.

حتى الآن تعرفنا على أن المنتج الأولي لا يستهلك من طرف الأعوان المحليين وهو يصدر كلية، إضافة إلى ذلك الاقتصاد المحلي يستورد السلع التي لا تنتجها إلا مؤسسات أجنبية⁽¹⁴⁾، المنطقة الأجنبية تتكون من ثلاثة قطاعات: قطاع السلع غير المتبادلة، قطاع السلع الوسيطة وقطاع المنتجات النهائية، قطاع السلع غير المتبادلة ينتج السلع التي يتم استهلاكها خصيصا من طرف الأجانب، ولا يستعمل إلا اليد العاملة كعامل للإنتاج:

$$Y_n^* = a_n^* L_n^* \dots [8]$$

ينتج الاقتصاد الأجنبي كذلك سلع وسيطة التي تستخدم في إنتاج سلع نهائية، كذلك هذا المنتج الوسيط يتم إنتاجه بواسطة عامل واحد وهو اليد العاملة، وبأكثر دقة دالة إنتاج هذه المؤسسات في

هذا القطاع تتوافق والمعادلة التالية: [9] $Y_i^* = a_i^* L_i^* \dots$

إن انتقال اليد العاملة من قطاع (أجنبي) إلى آخر هو مضمون، لأن الأجور متساوية في الخارج من قطاع لآخر⁽¹⁵⁾، و سعر السلعة الأجنبية غير القابلة للتبادل يعرف بدلالة الإنتاجية النسبية، و سعر

السلع الوسيطة الأجنبية، وهي تت[10] $P_n^* = a_i^*/a_n^* P_i^* \dots$

إن إنتاج السلعة النهائية يتطلب نوعين من المدخلات الوسيطة، الأول هو المنتج الأولي (يمكن أن ينتج من طرف عدة بلدان بما فيهم بلد الاقتصاد المحلي)، أما الثاني هو سلعة وسيطة ينتجها باقي العالم، إن المنتجين لهذه السلعة النهائية والتي تسمى كذلك سلعة قابلة للتبادل، يتم إنتاجها من خلال تجميع المدخل الوسيط الأجنبي Y_i^* ، و المنتج الأولي الأجنبي Y_x^* ، ويعبر عنه وفق المعادلة التالية:

(14) الاقتصاد الأجنبي يختلف عن باقي العالم، وهو يضم كذلك مختلف البلدان المنتجة للسلعة (المنتج الأولي).

(15) من المعلوم أن اليد العاملة يمكنها الانتقال بحرية من قطاع إلى آخر في نفس المنطقة (محلية أو أجنبية)، لكن لا يمكنها الانتقال من منطقة إلى أخرى.

$$Y_i^* = v(Y_i^*)^\beta (Y_X^*)^{1-\beta} \dots [11]$$

و الآن يصبح من السهل إثبات أن تكلفة الوحدة الواحدة من السلعة المتبادلة، يعبر عنها بوحدة

$$P_t^* = (P_i^*)^\beta (P_X^*)^{1-\beta} \dots [12]$$

و من المعروف كذلك أن المستهلكين الأجانب، يستهلكون السلعة الأجنبية غير القابلة للتبادل و هذا المنتج النهائي، كما هو عليه الحال عند المستهلكين المحليين، و يوفرون كذلك يد عاملة تتميز بعدم

المرونة لمختلف القطاعات، مؤش $P^* = (P_n^*)^\gamma (P_t^*)^{1-\gamma} \dots [13]$ يمكن التعبير عنه كالتالي:

$$EP/P^* = (a_X/a_i^* a_n/a_n P_X^*/P_i^*)^\gamma \dots [14]$$

- 1) Rapport du FMI n° 11/39, Mars 2011, p 30.
Disponible sur: www.imf.org/external/frenchpubsftscr2011cr1139f.pdf
- 2) Ib.id. p 30.
- 3) Rapport sur les Economies Nationales n° 09/108, Avril 2009, p 17.
Disponible sur: www.imf.org/external/frenchpubsftscr2009cr09108f_New1.pdf
- 4) Ib.id. p 17.
- 5) Rapport du FMI n° 11/39, Mars 2011, Op.cit. p 27.
- 6) Ib.id. p 27.
- 7) Rapport du FMI No 05/52, Mai 2006, p 80.
Disponible sur: www.imf.org/external/pubsftscr2005fracr0552f
- 8) Rapport du FMI n° 11/39, Mars 2011, Op.cit. p 27.
- 9) Rapport du FMI No 05/52, Mai 2006, Op.cit. p 80.
- 10) K. Rogoff et al. "The Purchasing Power Parity Puzzle". Journal of Economic Literature. Vol 34, 1996, p 11.
- 11) Rapport du FMI No 05/52, Mai 2006, Op.cit. p 81.
- 12) Ib.id. p 82.
- 13) Ib.id. p 83.
- 14) Ib.id. pp 83-84.
- 15) Ib.id. p 85.
- 16) Rudiger Dornbusch. "Purchasing Power Parity, in The New Palgrave, A Dictionary of Economics", (London, MacMillan; New York, Stockton Press), 1987, p 51.
- 17) K. Rogoff et al. "The Purchasing Power Parity Puzzle". Op.cit. p 38.
- 18) Meese. R and K. Rogoff. "Empirical Exchange Rate Models of the Seventies, Do They Fit Out of Sample?". Journal of International Economics. Vol 14, 1983, pp 29-30.

- 19) Bela Balassa. "The Purchasing-Power Parity Doctrine: A Reappraisal", Journal of Political Economy, Vol 72, 1964, pp 7-9.
- Paul Samuelson. "Theoretical Notes and Trade Problems", Review of Economics and Statistics, Vol 46 (May), 1964, p 26.
- 20) Froot, K and K. Rogoff. "Empirical Research on Nominal Exchange Rates in Handbook of International Economics", Vol 3, ed. by G. Grossman, and K. Rogoff (Elsevier Amsterdam), 1995, p 109.
- K. Rogoff. "The Purchasing Power Parity Puzzle", Journal of Economic Literature, Vol 34, 1996, p 40.
- 21) Clark, P. and R. MacDonald. "Filtering the BEER: A Permanent and Transitory Decomposition", IMF Working Paper 00/144 (Washington, International Monetary Fund), 2000, p 12.
- 22) Edwards, S. "Real Exchange Rates, Devaluation and Adjustment, Exchange Rate Policies in Developing Countries", (Cambridge, Massachusetts, MIT Press), 1989, p 81.
- Edwards, S. "Real and Monetary Determinants of Real Exchange Rate Behavior: Theory and Evidence from Developing Countries", Published in Williamson, John ed, Ch 4, 1994, p 13.
- 23) Khan, M. and J. Ostry. "Response of the Equilibrium Real Exchange Rate to Real Disturbances in Developing Countries", IMF Working Paper No. 91/3, 1991, pp 29-32.
- 24) Edison, H. and W. Melick. "Alternative Approaches to Real Exchange Rates and Real Interest Rates, Three Up and Three Down", International Journal of Finance and Economics, Vol 4, 1999, p 56.
- 25) K. Rogoff. "The Purchasing Power Parity Puzzle", 1996, Op.cit, p 71.
- 26) Alan Taylor. "Potential Pitfalls for the Purchasing Power Parity Puzzle? Sampling and Specification Biases in Mean-Reversion Tests of the Law of One Price", Econometrica, Vol 69, No 2, 2001, p 17.
- 27) Mark Taylor and David Peel. "Nonlinear Adjustment, Long Run Equilibrium and Exchange Rate Fundamentals", Journal of International Money and Finance, Vol 19, No. 1, 2000, p 63.

- 28) Paul Cashin, Luis Céspedes and Ratna Sahay, "Keynes, Cocoa, and Copper: In Search of Commodity Currencies", Working Paper WP/02/223 (International Monetary Fund, Washington DC), 2002, pp 41-42.
- 29) Dickey, D and W. Fuller, "Likelihood Ratio Statistics for Autoregressive Time Series with a Unit Root", *Econometrica*, Vol 49, 1981, p 25.
- 30) Paul Cashin, Luis Céspedes, and Ratna Sahay, "Keynes, Cocoa, and Copper: In Search of Commodity Currencies", 2002, Op.cit, p 66.
- 31) Rapport du FMI No 05/52, Mai 2006, Op.cit, p 86.
- 32) Paul Cashin, Luis Céspedes and Ratna Sahay, "Keynes, Cocoa, and Copper: In Search of Commodity Currencies", 2002, Op.cit, p 70.
- 33) Rapport du FMI No 05/52, Mai 2006, Op.cit, p 87.
- 34) Engle, R.F and C. Granger, "Co-integration and Error Correction: Representation, Estimation and Testing", *Econometrica*, Vol 55, 1987, p 36.
- 35) Johansen, S. "Likelihood-based Inference in Cointegrated Vector Autoregressive Models", (Oxford, United Kingdom, Oxford University Press), 1995, p 12.
- 36) Rapport du FMI No 05/52, Mai 2006, Op.cit, p 90.
- 37) Paul Cashin, Luis Céspedes and Ratna Sahay, "Keynes, Cocoa, and Copper: In Search of Commodity Currencies", 2002, Op.cit, pp 70-71.
- 38) K. Rogoff, "The Purchasing Power Parity Puzzle", 1996, Op.cit, p 72.
- 39) Rapport du FMI No 05/52, Mai 2006, Op.cit, p 91.
- 40) Ib.id, p 92.
- 41) Ib.id, p 93.
- 42) IMF, World Economic Outlook, 28 Novembre 2011, P 87.
Disponible sur: WWW.IMF.ORG/External/NP/Outlook/2011/Review.HTM
- 43) Ib.id, p 88.
- 44) Paul Cashin, Luis Céspedes and Ratna Sahay, "Keynes, Cocoa, and

Copper, In Search of Commodity Currencies□, 2002, Op.cit. pp 31-33
45' Ib.id. p 34.
46' Ib.id. p 35.

مراجع:

- Balassa Bela. 1964. □The Purchasing-Power Parity Doctrine: A Reappraisal□. Journal of Political Economy. Vol 72.
- Cashin Paul. Luis Cespedes and Ratna Sahay. 2002. □Keynes. Cocoa and Copper, In Search of Commodity Currencies□. Working Paper WP/02/223 (International Monetary Fund: Washington DC).
- Clark. P. and R. MacDonald. 2000. □Filtering the BEER: A Permanent and Transitory Decomposition□. IMF Working Paper 00/144 (Washington: International Monetary Fund).
- Dornbusch Rudiger. 1987. □Purchasing Power Parity: in The New Palgrave: A Dictionary of Economics□. (London: MacMillan; New York: Stockton Press).
- Edison. H. and W. Melick. 1999. □Alternative Approaches to Real Exchange Rates and Real Interest Rates: Three Up and Three Down□. International Journal of Finance and Economics. Vol 4.
- Edwards. S. 1994. □Real and Monetary Determinants of Real Exchange Rate Behavior: Theory and Evidence from Developing Countries□. Published in Williamson. John ed. Ch 4.
- Edwards. S. 1989. □Real Exchange Rates Devaluation and Adjustment: Exchange Rate Policy in Developing Counties□. Cambridge. Mass. MIT Press.
- Engle. R.F and C. Granger. 1987. □Co-integration and Error Correction, Representation, Estimation and Testing□. Econometrica. Vol 55.
- Froot. K and K. Rogoff. 1995. □Empirical Research on Nominal Exchange Rates in Handbook of International Economics□. Vol 3. ed. by G. Grossman. and K. Rogoff (Elsevier Amsterdam).

- Johansen. S. 1995. «Likelihood-based Inference in Cointegrated Vector Autoregressive Models», (Oxford. United Kingdom. Oxford University Press).
- Khan. M. and J. Ostry. 1991. «Response of the Equilibrium Real Exchange Rate to Real Disturbances in Developing Countries». IMF Working Paper No. 91/3.
- Meese. R and K. Rogoff. 1983. «Empirical Exchange Rate Models of the Seventies: Do They Fit Out of Sample?». Journal of International Economics. Vol 14.
- Rogoff. K et al. 1996. «The Purchasing Power Parity Puzzle». Journal of Economic Literature. Vol 34.
- Samuelson Paul. 1964. «Theoretical Notes and Trade Problems». Review of Economics and Statistics. Vol 46 (May).
- Taylor Alan. 2001. «Potential Pitfalls for the Purchasing Power Parity Puzzle? Sampling and Specification Biases in Mean-Reversion Tests of the Law of One Price». Econometrica. Vol 69. No 2.
- Taylor Mark and David Peel. 2000. «Nonlinear Adjustment. Long Run Equilibrium and Exchange Rate Fundamentals». Journal of International Money and Finance. Vol 19. No. 1.
- IMF. World Economic Outlook. 28 Novembre 2011.
- Disponible sur: WWW.IMF.ORG/External/NP/Outlook/2011/Review.HTM
- Rapport du FMI n° 11/39. Mars 2011.
- Disponible sur: www.imf.org/external/french/pubs/ftscr2011/cr1139f.pdf
- Rapport sur les Economies Nationales n° 09/108. Avril 2009.
- Disponible sur: www.imf.org/external/french/pubs/ftscr2009/cr09108f_New1.pdf
- Rapport du FMI No 05/52. Mai 2006.
- Disponible sur: www.imf.org/external/pubs/ftscr2005/fracr0552f

الاستهلاك المستدام كمنطلق لحماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة

د. بوعزيز ناصر

الاستاذة. بوخدنة آمنة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،

جامعة 08 ماي 1945 قالة

نظرا للأثار التي أحققها السلوك البشري بالبيئة أصبح البحث عن أنماط استهلاك مستدامة من التحديات الأساسية في إطار السعي لتحقيق التنمية المستدامة سواء على المستوى المحلي أو العالمي، وقد تناول البحث الحالي جانبين، الأولي متعلق بتسليط الضوء على مفهوم الاستهلاك المستدام ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، أما الثاني فيهدف إلى تبيان الأثار والتحديات المرتبطة بالاستهلاك في الجزائر. وقد خلص البحث إلى أن هناك ارتباط وثيق بين الاستهلاك والبيئة، وأن الاستهلاك المستدام يعتبر من السياسات الرئيسية في إطار تحقيق تنمية مستدامة، كما أن الجزائر تواجه تحديات كبيرة متعلقة بالأثار التي تحدثها الأنماط الاستهلاكية على البيئة واستنزاف للموارد، لذلك فهي مطالبة بوضع سياسة وطنية للاستهلاك المستدام.

الكلمات المفتاحية :

التنمية المستدامة، الاستهلاك المستدام، البصمة البيئية، استهلاك الماء، استهلاك الطاقة، النقل والنفايات.

ملخص :

Résumé :

Selon les effets dues au comportement humain sur l'environnement, la recherche des modes de consommation durable est devenue un principal défi pour réaliser un développement durable, soit au niveau local ou mondial.

Et cette recherche traite deux parties : la première est basée sur la notion de la consommation durable et son rôle dans le développement durable, au moment ou l'objectif de la deuxième c'est de démontrer les effets et les défis concernant la consommation en Algérie. On à trouver comme conclusion dans cette recherche qu'il ya une grande et profonde relation entre la consommation et l'environnement ce qui prouve que la consommation durable est une importante politique pour réaliser le développement durable, de plus l'Algérie affronte de grands défis concernant les effets dues au différents modes de consommation sur l'environnement et épuisement de ressources, c'est pour cette raison elle est obligée de mettre une politique national pour la consommation durable.

Les Mots Clés :

Développement Durable, Consommation Durable, Empreint Ecologique, Consommation d'Eau et d'Energie, Transport, Déchets.

مقدمة

الأرض و منذ أن استوطن الإنسان عليها وهي تعمل على تلبية مطالبه وتشبع الكثير من احتياجاته، إلا أن التزايد السريع لعدد سكان الأرض و افراط الانسان في استغلال الموارد الطبيعية و الذي وصل ذروته في القرن العشرين، أدى إلى تزايد الضغوط على البيئة الطبيعية، فاستهلاك مواردها يتجاوز طاقتها على التجدد التلقائي، النفايات و انبعاثات ثاني أكسيد الكربون يتجاوز حدود القدرة الاستيعابية للطبيعة، والنتيجة هي اختلال التوازن الطبيعي للحياة، فقدان التنوع الحيوي، الاحتباس الحراري، تلوث الهواء و التربة، التعرية و التصحر.

فالخلاصة التي وصلت إليها جميع الدراسات حول حالة كوكب الأرض تؤكد أن الأرض مهددة ولم تعد تتحمل الاحتياجات المتزايدة للبشرية، والسبب هو أنماط التنمية الحالية التي تعتمد على نمط استهلاكي أدى إلى استغلال مفرط للموارد الطبيعية ما أدى إلى اختلال التوازن البيئي، فالمؤشرات تقول أن البشرية بالمعدلات الاستهلاكية الحالية تحتاج إلى 1.5 كوكب أرض آخر ليضي باحتياجاتها.

إن تزايد الوعي على المستوى العالمي بهذه المشكلات البيئية ترجم في تشكيل لجنة برونتلاند في عام 1987 التي أسست لفكرة التنمية المستدامة، ثم كان مؤتمر ريو 1992 (قمة الأرض) تجسيدياً لمفهوم التنمية المستدامة المتبنى عالمياً من خلال اصدار خطة عمل شاملة قابلة للتطبيق (أجندة 21)، والتي أقرت لأول مرة بالارتباط الدقيق بين الاستهلاك و المشاكل البيئية العالمية، ليكون بذلك اعتراف رسمي لواقع حال الأنماط الاستهلاكية الحالية وخاصة في الدول الغنية و ما أدت إليه من آثار خطيرة على الأرض من استنزاف للموارد الطبيعية و تلوث للبيئة.

والجزائر مثلها مثل الدول النامية و إن اختلفت عن الدول الغنية إلا أنها تواجه تحديات مرتبطة ليس فقط بالنمو السكاني، ولكن أيضاً بالنمط الاستهلاكي السائد نظراً للأثار البيئية والاجتماعية والاقتصادية التي يحدثها.

وبناء عليه فإن إشكالية بحثنا تتمحور حول التساؤلات التالية: ما هي طبيعة الارتباط بين الاستهلاك و البيئة من أجل تفعيل جهود التنمية المستدامة؟ ما هي التحديات المرتبطة بالاستهلاك في الجزائر؟

وتكمن أهمية البحث في إبراز العلاقة بين الاستهلاك و المشاكل البيئية المحلية و العالمية، ومنه مكانة الاستهلاك في الجهود التي تهدف إلى تحقيق التنمية المستدامة.

بينما يهدف هذا البحث إلى تحقيق هدفين رئيسيين:

- تسليط الضوء على مفهوم الاستهلاك المستدام ودوره في تحقيق التنمية المستدامة.

- تبيان الأثار والتحديات المرتبطة بالاستهلاك في الجزائر.

ولتحقيق أهداف البحث اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي، وعلجنا إشكالية الدراسة

وفق المحاور التالية :

- أولاً : الاستهلاك من منظور التنمية المستدامة
 ثانياً : التحديات المرتبطة بالاستهلاك في الجزائر
 ثالثاً : نتائج وتوصيات

أولاً : الاستهلاك من منظور التنمية المستدامة :

1- مفهوم التنمية المستدامة : تبلور مصطلح التنمية المستدامة لأول مرة في تقرير «مستقبلنا المشترك» الصادر عن لجنة الأمم المتحدة للبيئة والتنمية سنة 1987، والذي يسمى أيضا بتقرير برونتلاند نسبة الى رئيسة الوزراء النرويجية التي ترأست للجنة، بحيث يعتبر التقرير من الوثائق الأساسية للتنمية المستدامة وساهم في وضع القواعد الأولى لقمة الأرض (ريو 1992)، بحيث يعرف التنمية المستدامة «بأنها التنمية التي تعنى باحتياجات الأجيال الحاضرة دون الاخلال بقدرة الاجيال القادمة على الوفاء باحتياجاتها» بحيث يبقى من أكثر التعاريف استعمالا وانتشارا، وعرفها قاموس Webster بأنها التنمية التي تستخدم الموارد الطبيعية دون أن تسمح باستنزافها أو تدميرها جزئيا أو كليا»⁽¹⁾

منذ قمة الأرض التي أكدت على الوعي الدولي المتزايد للارتباط القائم بين السكان والبيئة والتنمية، أصبحت التعاريف العملية لمفهوم التنمية المستدامة مقبولة على نطاق واسع من قبل الحكومات والمنظمات الغير حكومية وقطاع الأعمال، فتعتبر التنمية المستدامة بأنها ضرورة انجاز الحق في التنمية، بحيث تحقق على نحو متساوي كلا من الحاجات التنموية والبيئية للأجيال في الحاضر وفي المستقبل، ويضيف تقرير القمة والذي يسمى بالأجندة 21 (وهي خطة العمل الخاصة بالتنمية المستدامة) في مبدئه الرابع على أن تحقيق التنمية المستدامة يجعل من حماية البيئة جزء لا يتجزأ من عملية التنمية، كما نجد في المبدأ الثامن أن الارتقاء بنوعية الحياة وتحقيق التنمية المستدامة يتطلب أن تعمل الدول على الحد من أنماط الاستهلاك والإنتاج غير المستدامة والتشجيع على السياسات الديموغرافية الملائمة.⁽²⁾

وبالرغم من أن التنمية تستلزم إجراءات مختلفة ما بين الدول النامية والمتقدمة فكل منها ينطلق بحسب ما يستوجب القيام به من خطط واستراتيجيات من أجل معالجة المشاكل التي تعاني منها، فإن التنمية المستدامة تركز على نظرة شمولية لتحقيق التوازن التنموي الشامل لجميع مجالات الحياة، وهو ما يترجم في أن التنمية المستدامة هي عملية متكاملة ثلاث أبعاد تشكل الأساس العملي للمفهوم :

- البعد الاقتصادي: الاستدامة الاقتصادية تهدف الى ضرورة تحقيق الكفاءة في استغلال الموارد الاقتصادية، وتحقيق النمو المستدام الطويل الأجل، إشباع الحاجات الأساسية للبشرية والفقراء وتحقيق العدالة الاقتصادية.

- البعد الاجتماعي: فيؤكد على ضرورة تحقيق الرفاهية للناس وتحسين الظروف المعيشية والصحية، تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية، التضامن والمشاركة الشعبية والحرية وتنمية الثقافات المحلية.
- البعد البيئي: ويتعلق بالحفاظ على الموارد الطبيعية والنظم الأيكولوجية والتنوع الحيوي، حماية البيئة من التلوث والتدهور.

2- تأثيرات الاستهلاك البشري على البيئة: إن التزايد في الوعي على المستوى العالمي بضرورة تغيير أنماط الاستهلاك الحالية والتحول إلى أنماط استهلاك مستدامة، يستند إلى عدة حقائق مرتبطة بتزايد الضغوطات على البيئة وندرة الموارد، فالإنتاج العالمي الإجمالي زاد بما يقرب من سبعة أمثال ما كان عليه منذ 1950، حيث بلغ 46 تريليون دولار في 2001، في حين زاد عدد سكان الكوكب بأكثر من الضعف حيث ارتفع إلى 6.2 مليار نسمة في 2001. وقد أدت هذه الاتجاهات الأساسية إلى حدوث زيادة سريعة في إنتاج واستهلاك الطاقة والمواد وطاقفة واسعة من السلع الاستهلاكية. فعلى سبيل المثال، زاد الاستهلاك العالمي للنفط وإنتاج الورق بأكثر من ثلاثة أمثال ما كان عليه منذ أوائل الستينات، في حين زاد إنتاج الألمونيوم بأكثر من خمسة أمثال ما كان عليه، في المجموع 60 مليار من الموارد تستخرج في كل سنة، وهي 50% أكثر من ثلاثين سنة مضت.⁽³⁾

ولقد قرع الصندوق العالمي لحماية الطبيعة WWF في تقريره لعام 2006 (التقرير يحمل عنوان "الكوكب الحي" ويتم إعداده كل سنتين) جرس الإنذار فيما يتعلق بمستوى استهلاك البشرية للموارد الطبيعية بشكل يهدد قدرة الطبيعة على التجديد، التقرير أشار إلى أن مستوى استهلاك سكان الكرة الأرضية للموارد الطبيعية يفوق بثلاثين بالمائة ما تستطيع الطبيعة تجديده من موارد، وهو ما يهدد مستقبل الأجيال القادمة.⁽⁴⁾

ويعتمد الصندوق في قياس الأثر البيئي للسكان في دراسة مشتركة مع عدد من المعاهد الدولية، على ما يسميه "المعيار البيئي أو الأيكولوجي"، وهذا المعيار البيئي الذي أصبح وحدة قياس لدى الصندوق منذ عام 1999، يشمل نوعين من المؤشرات، الأولى تتعلق بالسعة البيولوجية وتعرف بأنها قدرة النظام الحيوي على إنتاج مواد بيولوجية نافعة واستيعاب النفايات الناتجة عن الأنشطة البشرية في الوقت الراهن، والثاني ويسمى البصمة البيئية و هي إجمالي ما يستهلكه سكان دولة معينة من الموارد سواء من الإنتاج الذاتي أو المستورد، وحجم الضرر الذي يولده استخدام هذه الموارد على الطبيعة من نفايات وثاني أكسيد الكربون.⁽⁵⁾

وبمفهوم اقتصادي يمكن القول إن هذا المعيار يقارن ما بين «الطلب» والمتمثل في استهلاك البشرية و«العرض» الذي يمكن للطبيعة أن تقدمه، وبالتالي هذه المؤشرات تعتبر أداة محاسبية تجعل من التنمية المستدامة عنصراً قابلاً للقياس عن طريق قياس الاستهلاك البشري من الموارد الطبيعية مقارنة بإمكانيات كوكب الأرض على إعادة توليد الموارد المستهلكة بشكل عام.

ويشهد الميزان البيئي العالمي (السعة البيولوجية مطروح منها البصمة البيئية) اختلالاً كبيراً

بحيث تضاعف الطلب على الموارد الطبيعية، فالبشرية تستهلك الآن ما يعادل موارد كوكب ونصف من حجم كوكب الأرض، بحيث تقدر السعة البيولوجية للعالم بـ 13.4 مليار هكتار عالمي عام 2005، بينما سجلت البصمة البيئية لنفس السنة 17.5 مليار هكتار عالمي، وبذلك يلاحظ وجود عجز في الميزان البيئي حجمه 4.1 مليار هكتار عالمي أي ما نسبته 30% من إجمالي السعة البيولوجية وهذا يعني أن الاستهلاك يزيد 30% عن قدرة الكوكب على التزويد بالموارد.⁽⁶⁾

وبذلك يمكن القول أن البشرية تواجه تحديات حقيقية مرتبطة بكون مستويات استهلاكها تفوق بكثير القدرة الانتاجية البيولوجية لكوكب الأرض وأن هذا الفارق يزداد تعمقا مع مرور السنوات، ولكي تتمكن البشرية من تغطية العجز يتوجب عليها القيام بمجهودات كبيرة كالتقليص من استهلاك البروتينات الحيوانية من لحوم وألبان وأسماك، والتخفيض من حجم إصدارات غاز ثاني أكسيد الكربون، ومضاعفة حجم إنتاج الطاقة المتجددة والنظيفة كالطاقة الهوائية والطاقة الشمسية لتعويض البترول والغاز، بمعنى آخر على البشرية أن تغير من نمط استهلاكها لمواجهة هذه التحديات الكبيرة.

من المتسبب؟ إن تناول العلاقة بين الاستهلاك والمشاكل البيئية يعتبر قضية معقدة، الشيء الذي انعكس في النقاش على المستوى السياسي بين دول الشمال المتقدمة ودول الجنوب النامية، بحيث نجد أن الدول المتقدمة تطالب الدول النامية بالتحكم في نموها الديموغرافي وتقليص استهلاكها لمواجهة المشاكل البيئية العالمية، لأنها ترى أن المشكله هي مشكله النمو السكاني الكبير في هذه الدول، في حين الدول النامية ترى أن المشكله تكمن في الاستهلاك المفرط للفرد الغربي وبالتالي الحل يكمن في ضرورة تغيير النمط الاستهلاكي الغربي وهو ما ترفضه الدول المتقدمة كما تؤكد مقولة الرئيس الأمريكي بوش الأب «نمط الحياة الأمريكي غير قابل للتفاوض»⁽⁷⁾.

والجدير بالذكر أن هناك ثلاث عوامل تحدد البصمة البيئية لأي دولة: عدد المستهلكين، الكمية المتوسطة من الموارد والسلع المستهلكة لكل فرد، وكثافة استهلاك الموارد وإنتاج النفايات⁽⁸⁾، ومنه يمكننا أن نستنتج أن عدد السكان أو النمو السكاني لا يدخل مباشرة في البصمة البيئية ولكن ارتفاعه أو انخفاضه يؤثر من خلال زيادة أو نقصان الاستهلاك الناتج من ارتفاع وانخفاض عدد المستهلكين، وبالتالي فإن وجود عدد كبير من المستهلكين (السكان) ولكن سلوكهم الاستهلاكي يكون رشيدا ونمط حياتهم يحترم البيئة فإن أثاره على البصمة البيئية تكون أقل بالنسبة لنفس عدد السكان ولكن سلوكهم الاستهلاكي غير رشيد وغير مستدام.

لذلك يمكن القول أن المسؤولية هي مشتركة، ولكن بدرجات متفاوتة، فالدول المتقدمة الرأسمالية ومن خلال نمطها التنموي المستفيد من الثورة الصناعية والتطور التكنولوجي والعولمة، والذي عمل على الربط بين الإنتاج الموسع والاستهلاك كعامل أساسي لتحقيق التوازن الاقتصادي، الذي أدى إلى نمو اقتصادي يرتكز على ثقافة النزعة الاستهلاكية (consumérisme)، والتي عرفها Paul Ekins "كتوجه ثقافي أين يعتبر امتلاك والحصول على عدد متزايد ومتنوع من

السلع والخدمات الطموح الأساسي، والسبيل الذي يضمن الوصول إلى الرفاهية الفردية والمكانة الاجتماعية والتقدم الوطني»⁽⁹⁾، والنتيجة أن الاستهلاك بعدما كان يتم لضرورة استخدام الشيء أمسى الاستهلاك يحدث من أجل الاستهلاك ذاته، ليصبح يشير إلى دلالات تتعلق بالمتعة والرضا والنجاح والمظاهر، فالنزعة الاستهلاكية تقود الأفراد إلى الانخراط في التراكم المادي والرفاهية، و إنفاق بغير جدوى وبلا حدود.

أما بالنسبة للدول النامية، فهناك تناسب طردي بين الزيادة المرتفعة في السكان ومعدلات الاستهلاك، بل أن الأخيرة تشهد زيادة أكبر من زيادة السكان تحت تأثير عوامل عديدة منها ارتفاع الميل الحدي للاستهلاك، الميل للمحاكاة والتقليد للنمط الغربي، التحسن الذي يطرأ على مستويات الدخل فيها... الخ، فالزيادة في الدخل تؤدي إلى تغيير في هيكل الطلب لدى بعض الشرائح الاجتماعية في هذه الدول حيث يتحول إلى السلع المصنعة والمعقدة بدلا من البسيطة في ظل ما يعرف بثورة الآمال الصاعدة⁽¹⁰⁾، فعلى سبيل المثال تشهد هذه الدول زيادة في استخدام السيارات ما يؤدي إلى زيادة استهلاك الطاقة ومنه المزيد من الانبعاثات وتلوث الهواء، كما أن الاهتمام الأساسي في هذه الدول يكون منصبا على تأمين الحاجيات الأساسية من غذاء ومسكن وغيرها وهو ما يؤدي إلى المزيد من الضغوط على الموارد الطبيعية، كما أن توفير هذه السلع وتلبية الاحتياجات المتزايدة غالبا ما يتم من خلال الاستيراد أو من خلال التوجه نحو التصنيع قصد الإحلال بأساليب إنتاج مضرّة للبيئة.

وبالرغم من ذلك يبقى تأثير الدول الصناعية المتقدمة على البيئة من خلال أسلوبها الاستهلاكي أكبر وأعمق من الدول النامية التي لها نمو ديموغرافي كبير.

3- مفهوم الاستهلاك المستدام: إذا كان مصطلح الاستهلاك المستدام يعتبر حديثا نسبيا، فالمفهوم يعود إلى عدة عقود: في 1972 تقرير نادي روما أشار إلى أن المجتمع الحالي المتميز بالوفرة المادية قد أحدث أثارا غير قابلة للتدارك على استنزاف الموارد والتدهور البيئي⁽¹¹⁾، وفي الواقع أن الارتباط الدقيق بين أنماط الاستهلاك والمشاكل البيئية طرحت بشكل رسمي منذ بداية سنوات 1990، قمة الأرض (ريو 1992) رسمت مفهوم الاستهلاك المستدام وسجلته في أجندتها السياسية، فوفقا لما جاء في الاجندة 21 في الفصل الرابع والخاص بتغيير أنماط الاستهلاك: فإن السبب الرئيسي في التدهور المستمر للبيئة العالمية هو أنماط الاستهلاك والإنتاج غير المستدامة، لاسيما في البلدان الصناعية، لذلك وجب الالتزام بتغيير الأنماط الاستهلاكية غير المستدامة وتشجيع أنماط الاستهلاك والإنتاج التي تقلل من الضغوط البيئية وتلبي الاحتياجات الأساسية للبشرية⁽¹²⁾.

فحسب تقرير برونتلاند الاستهلاك المستدام هو « الاستهلاك الذي يلبي احتياجات الأجيال الحاضرة دون المساس بقدرة الأجيال في المستقبل على تلبية احتياجاتهم»⁽¹³⁾. هذا التعريف يبرز دور الاستهلاك كرهان من رهانات الاستدامة، كما يبين أن المفهوم قابل للتطور وديناميكي وذلك حسب تطور المعارف والأفكار حول التنمية المستدامة وتحديات وأولويات العمل.

وعرفت ندوة أوصلو حول الاستهلاك والإنتاج المستدام التي أقيمت سنة 1994 «الاستهلاك المستدام

بيئيا هو استعمال المنتجات والخدمات التي تستجيب للحاجات الأساسية وتساهم في تحسين نوعية الحياة من خلال التقليل من الحد الأدنى كمية الموارد الطبيعية والمواد السامة المستخدمة، أيضا كمية النفايات والملوثات على طول دورة حياة المنتجات والخدمات، بطريقة تضمن تلبية حاجات الأجيال في المستقبل»⁽¹⁴⁾. في هذا التعريف نجد أنه يركز على ضرورة استهلاك المنتجات المستدامة، وبالتالي الاستهلاك المستدام هو مرادف للإنتاج المستدام أو هما وجهين لعملة واحدة، وهو ما انعكس في الجهود والسياسات الرامية إلى تحقيق الكفاءة البيئية، المنتجات الخضراء، التكنولوجيا النظيفة، كفاءة استخدام الموارد، تحقيق المسؤولية البيئية للمؤسسات... الخ.

وحسب قاموس التنمية المستدامة لـ AFNOR فالاستهلاك المستدام هو "استراتيجية تركز على الطلب من أجل تغيير استخدام الموارد البيئية والخدمات الاقتصادية بطريقة تلي الاحتياجات وتحسين نوعية الحياة للجميع، بينما يتم تحديد الرأسمال الطبيعي للأجيال المستقبلية"⁽¹⁵⁾، هذا التعريف يركز على دور سلوكيات المستهلكين وأنماط الحياة التي تعتبر محورا أساسيا في إستراتيجية التنمية المستدامة، ومنه فالمشكلة هي في السلوكيات الاستهلاكية وليست فقط في رفوف المتاجر، فتغيير هذه السلوكيات هو المنطلق نحو تحقيق التنمية المستدامة.

بصفة عامة الملاحظ في التعاريف المقدمة للاستهلاك المستدام أنها وإن كانت كثيرا ما تستعمل مفهوم التنمية المستدامة كمرجعية، فإنها تركز على التحديات البيئية للاستهلاك أكثر من الرهانات الاجتماعية والاقتصادية، كما أنها تعكس الاختلاف حول ما يشكل مضمون (فحوى) الاستهلاك المستدام بين الاستهلاك أقل أو استهلاك المنتجات الخضراء، أو تغيير أنماط الحياة، وبالتالي ينعكس الاختلاف في طبيعة السياسات التي تهدف إلى تحقيق الاستهلاك المستدام.

4- الاستهلاك كمنطلق لتحقيق التنمية المستدامة في مواجهة التحديات والمشاكل الكامنة في نمط المجتمع الاستهلاكي، يمكننا أخذ الركائز الثلاث للتنمية المستدامة كمرجع أساسي ومباشر لوضع نمط استهلاك يدمج التوجهات البيئية والاجتماعية والاقتصادية، بتوحيد مختلف التيارات الفكرية والعملية للاستهلاك (التي تركز على جانب واحد أو بعد واحد من الأبعاد الثلاثة) بغية تحقيق الاستدامة المنشودة على المستوى المحلي والعالمي، ومنه تحديد مسؤولية المستهلك في سبيل تحقيق التنمية المستدامة.

يمكننا تلخيص مكانة الاستهلاك المستدام من منظور التنمية المستدامة في الشكل

التالي:

الشكل (1) : الاستهلاك من منظور التنمية المستدامة



1-4- الاستهلاك والنمو الاقتصادي : على الرغم من أن الاستهلاك يعتبر من المتغيرات الاقتصادية الهامة التي تشجع على زيادة الإنتاج وزيادة معدلات النمو الاقتصادي، إلا أن هناك اختلاف في وجهات النظر بين الاقتصاديين والبيئيين وحتى بين الاقتصاديين أنفسهم حول دور الاستهلاك و الطريقة التي لا بد من إتباعها لتحقيق النمو الاقتصادي، فمنهم من يشجع على الاستهلاك ولكن بطرق أفضل تحافظ على البيئة وتحقق النمو الأخضر، ومنهم من يطالب بتقليص الاستهلاك للحفاظ على الموارد المحدودة للأرض⁽¹⁶⁾.

إلا أنه وبصفة عامة نجد الاتفاق على أهمية تراكم رأس المال كعامل أساسي من عوامل تحقيق النمو الاقتصادي، إضافة إلى التوصل إلى زيادة الإنتاج السلي وتكوين سوق داخلية لتحقيق الطلب الفعال، والحقيقة أن الزيادة في التراكم الرأسمالي ينبغي أن توفر باستمرار من خلال رفع إنتاجية العمل إضافة إلى خفض الاستهلاك الطفيلي والإنفاق غير المنتج، والعمل على توسعة السوق الداخلية عن طريق تحقيق العدالة في توزيع الدخل وذلك لزيادة الطلب الفعال، ويجب أن ينمو الاستهلاك بمعدل أدنى من معدل نمو وسائل الإنتاج⁽¹⁷⁾، وكل ذلك يجب أن يتم في إطار مراعاة القيمة الكاملة للرأس المال الطبيعي.

ويمكننا إبراز طبيعة الدور الذي يلعبه الاستهلاك في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال المقارنة بين التجربة الآسيوية وتجربة الدول الصناعية الأوروبية هذه الأخيرة اعتمدت على مبدأ زيادة استهلاك اليوم هو تنمية للغد، وأيدت أفكار كينز هذا التوجه بزيادة الإنفاق العام لكي يرفع الاستهلاك الشعبي فيزداد الطلب الذي يشجع بدوره على زيادة الإنتاج وزيادة معدلات النمو الاقتصادي. وعلى عكسها قامت تجربة دول آسيا اليابان ودول النمرور على مبدأ معاكس هو: تأجيل استهلاك اليوم هو تنمية للغد ، أي إذا خفض المواطنون استهلاكهم فإن السلع سوف تعد للتصدير، وإذا أجل المواطنون استهلاكهم سوف يزداد ادخارهم حيث وصلت معدلات الادخار ما بين 30%- 40%

وهي من أعلى المعدلات العالمية، وظفت هذه الأموال في المصارف وبالتالي في إقامة المنشآت الصناعية الوطنية، حيث كانت جميع دول النمر لا تمتلك شركة واحدة على المستوى العالمي، في حين وصلت في عام 2005 إلى مستوى كبير، حيث تمتلك كوريا عشر شركات ضمن 500 شركة الأولى في العالم وتمتلك ماليزيا 10 شركات تم تصنيفها ضمن هذه الشركات وجميعها أنشئت بجهود وطنية وملكية وطنية⁽¹⁸⁾.

وتفسير ذلك أن المواطنين إذا زادوا استهلاكهم اليومي ولم يدخروا فإن التراكم السريع الذي حصل لن يسرع عمليات البناء السريعة، أي أن الاستثمار والتراكم كان سيتطلب فترة أطول أبن تحتاج دول النمر إلى 50 سنة لإنجاز ما أنجزوه خلال 25 سنة. إن العادات الاستهلاكية الآسيوية وطبيعة الديانة القائم على مبادئ الكونفوشية وتقديس العمل والاكتفاء بالاستهلاك الميسور والاهتمام بالأدخار والبناء، ساعد على إنجاز تنمية اقتصادية واجتماعية كانت نموذجية في العالم حيث اعتبرها جون بيج الخبير الاقتصادي في صندوق النقد الدولي (المعجزة الآسيوية) حيث أصبحت مثالا ونموذجاً يمكن للجميع تطبيقه⁽¹⁹⁾.

2-4- الاستهلاك البيئي (الأخضر): ركز هذا الجانب على العلاقة بين الاستهلاك والبيئة من خلال إبراز دور الاستهلاك الشخصي للفرد في التدهور البيئي، والعلاقة بين الاهتمام البيئي والسلوك البيئي، وتحديد خصائص السوسيو- اقتصادية والنفسية للشخص المهتم بحماية البيئة، فالمستهلك المهتم بالبيئة يعرف "كفرد له سلوك شرطي يتسق مع الحفاظ على النظام البيئي"، ما يدل على ان الشخص المهتم بالبيئة يحاول من خلال سلوكاته التقليل من التكاليف السلبية عليها. كما يلخص J.-L. Giannelloni " الاستهلاك هو الفعل الذي تكون عواقبه متعددة على البيئة، والمستهلك المهتم بالبيئة يدمج هذه العواقب في قراره الشرائي"، داخل هذا التيار نجد تطور الأبحاث حول مفهوم التسويق الأخضر بمختلف أوجهه. تيار آخر من الأعمال أكثر تشدد يعتمد على مقارنة المحافظين، التي تستند على تصور العالم منتهي محدود يستفيد من موارد محدودة وغير متجددة، وبالتالي هذا التيار يقترح ظهور مجتمع محافظ يسعى للحفاظ أو تحسين مستوى المعيشة من خلال تقليص الاستهلاك أو الاستهلاك بطريقة مختلفة، كما يؤكد G. Fisk الذي أوصى بالحد من الاستهلاك الفردي ودعا إلى « الاستهلاك المسؤول» الذي يراعي الاعتبارات البيئية⁽²⁰⁾.

لقد مكنت الأبحاث التي تناولت مواضيع الاستهلاك البيئي من فهم الجوانب النفسية والسوسيو ديموغرافية للمستهلكين المهتمين بقضايا البيئة، بحيث ينظر إلى الاستهلاك باعتباره مصدر المشكلة البيئية والحل يتمثل في إعلام وتربية المستهلك، فالهدف هو جعل المستهلكين مسؤولين عن بيئتهم الخاصة لذلك كان تركيز الاستراتيجيات حول الحملات الاعلامية بهدف توعية وتربية وتعليم المواطنين حول الأثار البيئية لسلوكياتهم الاستهلاكية، على اعتبار أن اتجاهات المستهلكين تتأثر بدرجة الوعي البيئي لديهم.

تعتبر الدراسات التي تناولت المشاكل البيئية الناتجة من الانشطة الاستهلاكية (تلوث

الهواء والانبعاثات، النفايات، استنزاف الرأسمال الطبيعي، تدهور التنوع الحيوي) هي الأبرز في تحليل العلاقة بين الاستهلاك والتنمية المستدامة، وهو ما أهمل نوعاً ما الجوانب الأخرى للتنمية المستدامة.

3-4- الاستهلاك المسؤول اجتماعياً: في هذا الجانب انقسمت نظرة الباحثين بين من يتبنون نظرة موسعة للاستهلاك المسؤول اجتماعياً يأخذ بعين الاعتبار عدة أبعاد: البعد البيئي والاجتماعي والأخلاقي، والباحثين الذين يحدسون المفهوم في شراء المنتجات حسب درجة المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة، حسب F. Webster المستهلك المسؤول اجتماعياً هو فرد يأخذ بعين الاعتبار الآثار العمومية المترتبة عن استهلاكه الخاص، والذي يحاول استخدام قوته الشرائية لإحداث تغييرات في المجتمع⁽²¹⁾. أما François-Lecompte et Valette-Florence يعرف الاستهلاك المسؤول اجتماعياً بأنه « شراء السلع والخدمات التي يعتقد بأن لها آثار إيجابية (أو أقل سلبية) على البيئة المادية أو على المجتمع، و/أو استعمال القوة الشرائية للتعبير عن الاهتمامات الاجتماعية والبيئية»⁽²²⁾


إضافة إلى الكتابات التي تركز على البعد الأخلاقي للاستهلاك، فحسب N.C. Smith استهلك «أخلاقياً» يعني استهلاك وفق مبادئ المجتمع والعمل ضمناً وفق ما يعترف به بأنه «جيد»⁽²³⁾، فأخلاقيات الاستهلاك تعني: المبادئ والمعايير الأخلاقية التي توجه سلوك الأفراد أو الجماعات عندما يحصلون، يستخدمون أو يتخلصون من السلع والخدمات.

يمكن القول أن تيار البحوث التي تتناول «الاستهلاك المسؤول اجتماعياً» سلطت الضوء على عديد جوانب للقضايا التي تثيرها التنمية المستدامة: حماية البيئة، العدالة، الأخلاق، التضامن والمساواة... الخ، وبالتالي تبرز الدور الواسع للاستهلاك في سبيل تحقيق التنمية المستدامة، فالاستهلاك المسؤول يتطلب تبني سلوكيات ومبادئ وقيم جماعية واسعة في المجتمع والتي في إطارها يصبح سلوك المستهلك نابع من مسؤوليته كمواطن من خلال التزامه بدعم المؤسسات التي تتحمل مسؤولياتها الاجتماعية والبيئية عن طريق شراء منتجاتها ومقاطعة منتجات المؤسسات غير الملتزمة، التضامن والمشاركة الاجتماعية والتكفل بالفقراء، عدم الإسراف والتبذير.

ثانياً: التحديات المرتبطة بالاستهلاك في الجزائر

1- الميزان البيئي: مؤشر الأثر الأيكولوجي للجزائر يشير إلى وجود عجز في الميزان البيئي منذ سنة 1976، فوفقاً لتقرير Global Footprint Network بلغت السعة البيولوجية للجزائر سنة 2005 حوالي 30.6 مليون هكتار عالمي (gha) وهي أقل من البصمة البيئية التي بلغت مستوى 54.6 مليون هكتار عالمي، وبالتالي فإن الميزان البيئي للجزائر سجل عجزاً قدره 24 مليون هكتار عالمي سنة 2005. فكما يوضح الشكل (2) فإننا نلاحظ تزايد مستمر في مستوى البصمة البيئية على حساب السعة البيولوجية وهذا منذ السبعينيات من القرن الماضي.

الشكل (2): البصمة البيئية والسعة البيولوجية للجزائر



Source: Rapport sur l'Empreinte Ecologique, Afrique 2009, Assurer le développement humain dans un monde aux ressources limitées. Global Footprint Network, Etats-Unis d'Amérique, 2009, p 20.

و معنى ذلك أن مستويات الاستهلاك للفرد داخل الجزائر للموارد الطبيعية بطريقة مباشرة و/أو غير مباشرة يفوق قدرة الطبيعة داخل البلد على توفير وتجديد تلك الموارد وقدرتها أيضا على استيعاب مخلفات العمليات الاستهلاكية من نفايات وغاز ثاني أكسيد الكربون، بحيث بلغ العجز في الميزان البيئي للفرد في الجزائر 0.73 هكتار عالمي وذلك في سنة 2005، كما يوضح الجدول (1)

الجدول (1) : البصمة البيئية والسعة البيولوجية للفرد في الجزائر لسنة 2005

المكون	السعة البيولوجية	البصمة البيئية	الميزان البيئي
- أراضي زراعية	0.42	0.62	0.20-
- الكربون	0.08	0.69	0.61-
- المراعي	0.37	0.17	0.20+
- مساحات صيد السمك	0.01	0.02	0.01-
- الغابات	-	0.13	-
- أراضي للبناء	0.05	0.05	توازن
المجموع	0.93	1.66	0.73-

Source: Rapport sur l'Empreinte Ecologique, Afrique 2009, Assurer le développement humain dans un monde aux ressources limitées. Global Footprint Network, Etats-Unis d'Amérique, 2009, p 20.

والملاحظ من الجدول أعلاه أن أهم مكون للبصمة البيئية والعجز البيئي للجزائر هي بصمة

الكربون والتي تمثل 41% من مكونات البصمة البيئية تليها الأراضي الزراعية، أما الفائض الوحيد التي تسجله الجزائر في ميزانها البيئي هو في المراعي.

إن مؤشرات البصمة البيئية، والميزان البيئي للجزائر تبرز بوضوح مدى الاثر الذي تحدثه الانماط الاستهلاكية على استنزاف الموارد الطبيعية والمزيد من التلوث وانبعاث الكربون، وهو ما يجعل من البحث عن تغيير هذه الانماط والعمل على تشجيع الاستهلاك و الانتاج المستدام كضرورة و حتمية إستراتيجية في سبيل تحقيق تنمية مستدامة للجزائر.

وسوف نحاول تحليل طبيعة التحديات المرتبطة بالاستهلاك في الجزائر وآثارها على البيئة من خلال التركيز بصفة خاصة على النمو السكاني، استهلاك الموارد الطاقوية والماء والنقل و إنتاج النفايات.

2- النمو السكاني: إن من أهم العوامل التي تزيد في الضغوط على البيئة والموارد الطبيعية هو النمو السكاني وتمركزهم في المدن، فالإحصائيات تشير أن عدد السكان في الجزائر يتزايد بوتيرة ملحوظة إذ انتقل من 16 مليون نسمة في سنة 1975 الى 23.06 مليون نسمة سنة 1990، ليصل إلى 34.59 سنة 2008 ويسجل رقم 37.9 نهاية 2012 ويتوقع أن يصل إلى 38.7 مليون نسمة بداية 2014، ففي أقل من 40 سنة تزايد عدد السكان في الجزائر بأكثر من 21 مليون نسمة، فالمعدل السنوي للنمو السكاني للفترة ما بين 1977- 1987 بلغ 3.1%، لينخفض إلى 2.1%، ليسجل سنة 2008 معدل 1.61%، ليرتفع إلى 2.16% سنة 2012.⁽²⁴⁾

هذه الزيادة السكانية تؤدي حتما إلى مزيد من الضغوط من خلال تزايد حجم الطلب على الموارد الطبيعية كالماء والموارد الطاقوية وغيرها من السلع الاستهلاكية، (بحيث هناك علاقة طردية بين الزيادة في السكان وزيادة الطلب والاستهلاك) ما ينتج أيضا مزيدا من الاثار البيئية من خلال النفايات والغازات الملوثة.

بالإضافة إلى النمو السكاني نجد عامل آخر مهم في الجزائر وهو التوزيع الاقليمي والجغرافي غير المتساوي بين المدن والأرياف، وما بين الشمال والجنوب، بحيث تقدر نسبة التمدن في الجزائر بأكثر من 66% سنة 2010 بينما كانت سنة 1966 تقدر بـ 31.4% ومن المتوقع أن تصل إلى أكثر من 74% سنة 2025، هذا من جهة ومن جهة ثانية هو التمرکز في المدن الشمالية للبلاد، بحيث أنه في مساحة قدرها 4% من مساحة البلاد يقطن حوالي 65% من مجموع السكان منهم 37% على الشريط الساحلي (الجزائر، وهران، عنابة، قسنطينة) هذه المدن سوف يقطن بها حوالي 12.000.000 نسمة في حلول عام 2020 أي ما يعادل عدد سكان الجزائر سنة 1966.⁽²⁵⁾

هذا التزايد في عدد سكان المدن أدى إلى ظهور ضغوط ديموغرافية كبيرة على مستوى المدن والذي أدى إلى المزيد من الطلب على الموارد الأساسية كالماء والطاقة والنقل والغذاء وغيرها من مواد الاستهلاك بالإضافة إلى الطلب على الخدمات الاجتماعية ما أدى إلى خلق مشاكل اجتماعية وثقافية واقتصادية كبيرة على المدن، مع المزيد من الضغوط على البيئة من نفايات و تلوث للمياه

والهواء والتربة والتوسع العمراني على حساب الأراضي الزراعية، وهو ما شكل عبئا ثقيلا أمام تلبية متطلبات العدد الكبير والمتزايد لسكان المدن.

3- استهلاك الماء: يشهد الطلب على الماء في الجزائر تزايد ملحوظا، بحيث قدر سنة 1962 بـ 1.2 مليار م³/السنة وبلغ 5.2 مليار م³/السنة سنة 2000⁽²⁶⁾، مع ما تشهده الجزائر من نمو سكاني بحوالي 2 إلى 2.5% سنويا ما يؤثر حتما بزيادة الاحتياجات من الموارد المائية للاستعمالات المنزلية والزراعية والصناعية، فنجد أن الطلب على المياه العذبة يشهد نموا سنويا بحوالي (4-5%)⁽²⁷⁾، بحيث يقدر الطلب على الماء للاستعمالات المنزلية سنة 2010 بـ 1900 م³/السنة ومن المتوقع أن يصل إلى 2100 م³/السنة في غضون 2015 و 2400 م³/السنة عام 2025، كما أن هذا القطاع يمثل 22% من إجمالي استعمالات المياه في الجزائر في حين الاستعمالات الزراعية تمثل 65% والاستعمال الصناعي 13%⁽²⁸⁾.

هذه الزيادة في معدلات الطلب على الماء يقابلها محدودية في الموارد المائية في الجزائر، بحيث نجد أن نصيب الفرد من المياه يشهد تناقضا مستمرا وبشكل كبير، بحيث كان نصيب الفرد من المياه في سنة 1960 يقدر بـ 1704 م³/السنة/الفرد ثم بلغ 676 م³/السنة/الفرد سنة 2000، وفي سنة 2004 بلغ 361 م³/السنة/الفرد ومن المتوقع وصوله الى مستوى 223 م³/السنة/الفرد سنة 2050⁽²⁹⁾.

وهو ما يجعل من الجزائر تصنف ضمن قائمة الدول الفقيرة من حيث الإمكانيات المائية، أي تحت مستوى خط الأمان المائي المقدر بـ 1000 م³/السنة/الفرد حسب مؤشرات الأمم المتحدة⁽³⁰⁾، وهو ما انعكس في النسبة المرتفعة لسحب المياه والتي تضعها في خانة الإجهاد المائي (le stress hydrique) حسب معيار المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، بحيث تبلغ نسبة السحب للمياه المتجددة في الجزائر حوالي 52% من إجمالي مصادر المياه المتجددة سنة 2000⁽³¹⁾، في حين نجدها في ألمانيا تمثل 23% وفي المكسيك 17%⁽³²⁾.

وإن كان النمو السكاني من أسباب زيادة الطلب على المياه وبالتالي المزيد من الضغوط على الموارد المائية المتاحة، إلا أن طبيعة السلوك البشري من خلال سوء الاستغلال وعدم رشادة الاستهلاك تعتبر من أهم أسباب المشكلة المائية، فمعدل الاستهلاك اليومي للفرد الجزائري بلغ سنة 1990 حوالي 123 ل/يوم ثم ارتفع إلى 165 ل/يوم سنة 2008⁽³³⁾، وهذا المعدل يعد من أعلى المعدلات مقارنة بدول كألمانيا 129 ل/يوم، هولندا 131 ل/يوم⁽³⁴⁾، علما أن المعايير الدولية للمنظمات العالمية كمنظمة الصحة العالمية تقدر بأن يكون الحد الأدنى للوفاء بالاحتياجات الفرد الأساسية 20 ل/يوم وقد يرتفع إلى 50 ل/يوم كأعلى حد⁽³⁵⁾.

إن طبيعة الاستهلاك المائي تؤثر لا محالة على الندرة المائية في الجزائر وبالتالي تؤثر مباشرة على التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد كما أنها تؤثر على البيئة من خلال السحب والاستنزاف الكبير للموارد المائية خاصة الجوفية والتلوث.

فالسحب الزائد للمياه الجوفية له آثار كبيرة على البيئة من خلال هبوط الارض فوق المستودعات المائية الجوفية كما يؤدي إلى جفافها، بالإضافة إلى التداخل مع مياه البحر في المناطق الساحلية ما يتسبب في تلوث المياه العذبة الجوفية وتملح الأراضي الساحلية، حيث أن الاستغلال المفرط لطبقات المياه الجوفية الساحلية أدى بشكل متزايد لتسرب الملوحة بدرجة كبيرة لا يمكن إصلاحها بشلف ووهران وجيجل والجزائر، كما نجد تلوث المياه الجوفية لنتيجة في أجزائها الشرقية والغربية بالنترات، وهي نفس النتائج التي توصلت إليها التحقيقات حول المياه الجوفية لسيدي بالعباس وأعالى الشلف⁽³⁶⁾.

من ناحية أخرى نجد أن أهم ما يهدد الامن المائي للجزائر هو تزايد معدلات التلوث الى درجات تثير القلق لاسيما في الشمال أين تتوفر معظم هذه الموارد المائية، والقطاع المنزلي له دور مهم في التلوث وان كان أقل من القطاع الزراعي والصناعي، من خلال السلوكيات الاستهلاكية ورمي الفضلات والنفايات من المواد الكيميائية والزيوت التي تصرف في قنوات الصرف، وبالرغم من أن نسبة ربط المواطنين بشبكة الصرف الصحي تتجاوز 86% سنة 2006 بحجم مياه مستعملة تقدر بـ900 مليون م / سنة⁽³⁷⁾ إلا أن ما نسبته 8% فقط من عدد السكان قنوات صرف مياههم المستعملة تحول الى محطات التنقية أما الباقي فيتم تصريفها في البحر والأودية والمجاري وهو ما يؤدي الى تلوث المياه السطحية والجوفية والتربة⁽³⁸⁾.

فخرائط نوعية المياه المنشورة من قبل ANRH تشير إلى أن قطاعات كبرى لمجاري الماء في أحواض: تفتة، ماكتة، شلف، صومام، سيبوس، أصبحت الآن ملوثة، فحوض شلف يتعرض للتلوث ما أصبح يشكل خطرا على إمدادات المياه الشروب لكل المواقع التي يخدمها الحوض⁽³⁹⁾. كما أن معدلات المغنيز والكلور في إمدادات المياه في قسنطينة هي قريبة من الحد الأقصى المسموح به من قبل منظمة الصحة العالمية.

هذه الظروف المائية في الجزائر تفسر استمرار الأمراض المتنقلة عبر المياه فالفئة العمرية 5-29 سنة هي الأكثر تضررا من هذه الأمراض، والإحصائيات الصادرة عن المعهد الوطني للصحة العمومية INSP تظهر زيادة في حدوث التهاب الكبد الفيروسي سنة 1997 دون وجود انخفاض كبير في الفترة (1997-2000) وهو نفس ما ينطبق على أمراض التيفوئيد والإسهال⁽⁴⁰⁾.

4- استهلاك الطاقة: إن معدل استهلاك الطاقة في الجزائر تضاعف بحوالي 04 مرات ما بين 1980-2000، بحيث بلغ سنة 2005 استهلاك الطاقة النهائية الاجمالي 17 مليون طن مكافئ من النفط (Mtep)⁽⁴¹⁾ ووصلت إلى 20 (Mtep) سنة 2007 مسجلا ما بين 2000-2007 معدل نمو سنوي بلغ 6.32%⁽⁴²⁾.

وسيناريوهات تطور الطلب على الطاقة تتوقع في ظل معدل نمو اقتصادي سنوي 3% ومعدل نمو سكاني 1.6% سنويا للفترة ما بين 2007-2030 أن يصل الطلب على الطاقة الأولية في حالة السيناريو القوي 61.5 (Mtep) في 2020 ثم إلى 91.54 (Mtep) سنة 2030، مقابل 52

(Mtep) سنة 2020 و 66.45 (Mtep) سنة 2030 في حالة السيناريو المنخفض.⁽⁴³⁾ و الملاحظ في استهلاك الطاقة في الجزائر أن المنتجات البترولية تمثل %48 من الطاقة المستهلكة، يليها منتجات الغاز بنسبة %29 ثم الكهرباء يمثل استهلاكه %12 من إجمالي الطاقة النهائية المستهلكة، كما أن استهلاك قطاع المنازل يمثل %33 من الاستهلاك الوطني النهائي للطاقة وبمعدل نمو سنوي بلغ %5.70 كما أنه يمثل أول مستهلك للكهرباء على المستوى الوطني بنسبة %33 والأول أيضا في استهلاك منتجات الغاز بنسبة %70 من الاستهلاك الوطني وذلك في إحصائيات سنة 2007⁽⁴⁴⁾

فالنمو المتزايد للاستهلاك المنزلي للطاقة الكهربائية والغاز والذي انعكس في زيادة الاستهلاك الفردي للكهرباء التي قفزت من 162.2 كيلو واط سنة 1970 إلى 702 كيلو واط سنة 2002⁽⁴⁵⁾، يعود لطبيعة استخداماتهما، فالغاز هو المصدر الرئيسي للتدفئة للمنازل الجزائرية بنسبة %60 من الاستهلاك المنزلي النهائي، والمطبخ %5، بينما الكهرباء هو المصدر الرئيسي لاستخدامات الطاقة في الإضاءة والتبريد ومختلف التجهيزات المنزلية بنسبة %20 (بحيث نجد أن الإضاءة وحدها تستهلك %32 من استخدامات الكهرباء في المنازل الجزائرية⁽⁴⁶⁾ وهي نسبة جد مرتفعة)، أما تسخين مياه الحمام فمصدرها الأساسي هو الكهرباء والغاز بنسبة %15⁽⁴⁷⁾.

إن النمط الاستهلاكي للطاقة في الجزائر يبين لنا بان قطاع المنازل هو أول مستهلك للكهرباء والغاز أمام كل من الصناعة والزراعة كما يفسر لنا المشاكل التي تواجهها الجزائر في الشتاء بسبب الطلب المتزايد على الغاز لأغراض التدفئة وفي الصيف أزمة كهرباء بسبب الطلب الكبير على الكهرباء لأغراض التبريد.

كما أنه يعكس تحديات كبيرة تواجهها الجزائر كون أن البترول والغاز يشكلان %88 من مصادر الطاقة المستهلكة وهي مصادر غير متجددة وزائلة كما أنها ملوثة، ويقابلها ارتفاع متزايد لمعدلات نمو الاستهلاك والطلب على الطاقة (%6.32 معدل نمو سنوي إجمالي)، ما سوف يؤدي إلى اختلال بين العرض والطلب على الطاقة تكون له آثار اقتصادية واجتماعية لأن البترول والغاز لن يتمكنوا من تلبية الطلب الداخلي في غضون 2025 حسب بعض الخبراء، وبالتالي الصادرات تقل بنسبة كبيرة ومنه لا توجد مداخيل يمكنها تمويل برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية، لأن الاقتصاد الجزائري هو اقتصاد ريعي (أكثر من %95 من الصادرات والمداخيل من البترول والغاز)، هذا فضلا عن الآثار البيئية لأن مصادر الطاقة الاحضورية (البترول والغاز) الأكثر استعمالا تعتبر الأكثر تلويثا للبيئة، بحيث أن انبعاث الغازات الناتجة من الاستهلاك النهائي للطاقة في الجزائر سجلت رقم 46 مليون طن من Co2 (TCO2) سنة 2007⁽⁴⁸⁾ بينما كانت سنة 2005 تقدر بـ 40 مليون TCo2.

(49)

وما يزيد في الأمر صعوبة هو النسبة الضعيفة جدا لاستغلال مصادر الطاقة المتجددة، فمساهمتها في إنتاج الكهرباء لا تتجاوز %0.006 من جدول الإنتاج وذلك حتى سنة 2007.⁽⁵⁰⁾

5- النقل: إن النقل يشكل أحد أهم مصادر الضغط الممارسة من قبل الأفراد، فنمط حياتهم واستهلاكهم والذي يحدد تحركاتهم هو مصدر العديد من الآثار السلبية على البيئة والاقتصاد من خلال التلوث والضجيج والحوادث.

ففي الجزائر نجد أن قطاع النقل مسؤول عن 25% من الانبعاثات الملوثة للهواء والمسببة للاحتباس الحراري، وهذه النسبة في تزايد مستمر لعدة أسباب أهمها: تزايد عدد السيارات حيث بلغت سنة 2007 الحظيرة الوطنية 3.655 مليون سيارة بينما سنة 2005 كانت 3 مليون سيارة⁽⁵¹⁾، تمثل السيارات الخاصة ما نسبته 60%. أما المعدل العمري للسيارات في الجزائر فيقدر بـ 11.9 سنة، ومعدل دوران سنوي للسيارات بمختلف أنواعها (الخاصة والنفعية) 26879 كلم/سنة، مع العلم أن أكبر نسبة دوران هي لسيارات النقل العمومي والسيارات النفعية مقارنة بالسيارات الخاصة، كذلك أهم ملاحظة أن السيارات التي تسجل أكبر نسبة دوران بالكيلومترات هي السيارات الأكبر سنا، كما أن نسبة الدوران هي أكبر من التي موجودة في أوروبا وهذا حسب الدراسات ما بين 1994-2005.⁽⁵²⁾ وفي ما يخص طبيعة الطاقة المستخدمة من طرف المركبات نجد أن البنزين يمثل 48% والديزل 46% أما GPL فيمثل فقط 6% والكهرباء 0.04%، هذا يؤكد أن مصادر الطاقة الأكثر تلويثا (البنزين والديزل) هي الأكثر استهلاكا من طرف قطاع النقل في الجزائر، والذي يستهلك 25% من الاستهلاك الوطني الاجمالي للطاقة.⁽⁵³⁾

إن تلوث الهواء الذي يعتبر النقل سببه الرئيسي يتسبب سنويا بـ 353000 حالة التهاب شعبي و54400 نزلة ربو وقد يكون سبب 1500 حالة سرطان رئوي، وتم تقييم معدل المرضى ومعدل الوفيات من حيث سنوات العمر المعدلة باحتساب مدد العجز، فقدر أن 157000 سنة عمر معدلة باحتساب مدد العجز تفقد سنويا بسبب تلوث الهواء خارج الأبنية، وتبلغ الكلفة البيئية نحو 0.9% من الناتج المحلي الاجمالي الوطني.⁽⁵⁴⁾

ومن جهة أخرى تشهد الحركة المرورية نموا متزايدا، بحيث نجد أن النقل عبر الطرق الذي يعتبر الأكثر استهلاكا للطاقة وتلويثا للبيئة ينمو بشكل كبير، فحوالي 88% من تنقلات الأفراد و 90% من حجم المبادلات التجارية (نقل البضائع) تتم عبر الطرق البرية، فالتنقل بمحرك قفز من 1 مليون/نهار سنة 1990 إلى 2 مليون/نهار سنة 2005 وفي آفاق 2025 السيناريوهات تتوقع نمو قوي بحيث من المتوقع تضاعف حركة الشحن البري بـ 2.6 مرة وتضاعف مرتين حركة مرور المسافرين.⁽⁵⁵⁾

ففي دراسة لتحركات المواطنين في أكبر المدن الجزائرية وهي العاصمة، نجد أن الجزائريين يقومون بـ 5 ملايين تنقل في اليوم 56% منها عن طريق الأرجل و 44% عن طريق المحركات منقسمة كما يلي: 65% من التنقل يتم من خلال النقل الجماعي و 35% تنقل فردي منه 29% بسيارات خاصة و 6% بسيارات الأجرة⁽⁵⁶⁾، ومقارنة مع مدن في شمال افريقيا والشرق الاوسط وحسب أرقام البنك الدولي نجد إسطنبول: 58% نقل جماعي، 42% فردي، الدار البيضاء: 50% جماعي و 50%

فردى، تونس : 40% جماعى و 60% فردى، القاهرة: 74% جماعى و 26% فردى⁽⁵⁷⁾.

بالرغم من ان النقل الجماعى فى الجزائر يمثّل الاغلبية من حيث أساليب تنقل الافراد أفضل من إسطنبول والدار البيضاء وأقل من القاهرة ، إلا أن التحدى الكبير هو فى النمو السنوى الكبير لاستعمال السيارات الخاصة فى التنقل والمقدر بحوالى 8.1% ويزيد بدرجة كبيرة عن معدل النمو السكانى⁽⁵⁸⁾، كما أن معدل النمو السنوى للمسافات المقطوعة فى اليوم والذي يتراوح ما بين 3.8% و 5.7% حسب مختلف السيناريوهات، يتوقع زيادة فى المسافات المقطوعة يوميا من طرف الافراد من 6.52 كلم سنة 2004 الى 7 كلم-8 كلم سنة 2020 وهو مستوى أكبر من الطرق السيارة الموجودة مما يؤدى الى مزيد من الضغوط على الحركة المرورية⁽⁵⁹⁾.

وهو ما انعكس فى الزحمة والضجيج الكبير جدا الذي أصبح يميز المدن الكبرى كالعاصمة وعنابة وقسنطينة ووهران وغيرها، بل وحتى الطرق الوطنية والولائية، هذا فضلا عن حوادث المرور أين تحتل الجزائر المرتبة الثالثة عالميا فيما يتعلق بأعداد وفيات حوادث السير، وتشهد البلاد حادثة كل عشرين دقيقة، ويقتل شخص كل ثلاث ساعات، وتبلغ تكلفة حوادث السير فى الجزائر مائة مليار دينار جزائري سنويا أي ما يعادل مليارين وربع المليار دولار أمريكي⁽⁶⁰⁾.

6 - إنتاج النفايات: إن دراسة النفايات المنزلية من حيث الحجم والنوع يبرز لنا طبيعة استهلاك الأسر من حيث كمية الاستهلاك وطبيعته، فكلما كان الاستهلاك مستدام (العقلانية، النوعية، العادات) أمكن التحكم فى مشكل النفايات فى المجتمع بنسبة جد مهمة، لذلك نجد بأن حجم ونوع النفايات المنزلية تختلف من منطقة لأخرى لأنها مرتبطة بجوانب سلوكية .

تواجه الجزائر تحدى كبير يتعلق بالنفايات من حيث تزايد حجمها و اشكالية تسييرها والمخاطر الجمة الناتجة عنها، فهي تنتج سنويا ما بين 10-12 مليون طن من النفايات المنزلية حسب تقديرات الوزارة الوصية، ففي سنة 2005 سجلت النفايات البلدية الصلبة 8.5 مليون طن، هذا الإنتاج شهد نموا متزايدا أين تجاوزت 12 مليون طن سنة 2010 ومن المتوقع أن يتجاوز 17 مليون طن سنويا فى غضون 2030، بمعدل نمو يتجاوز 3% سنويا⁽⁶¹⁾ وهو ما سيؤدى حتما الى آثار اجتماعية واقتصادية وبيئية كبيرة على الجزائر.

فإنتاج النفايات لكل فرد فى الاماكن الحضرية تطور من 0.76 كلغ/ للفرد/ اليوم سنة 1980 إلى 0.9 كلغ/ للفرد/ اليوم سنة 2002 ليصل إلى 1.2 كلغ/ للفرد/ اليوم فى المتوسط سنة 2005، أما المعدل الوطنى فبلغ 0.85 كلغ/ لليوم/ لكل فرد⁽⁶²⁾، و من المتوقع أن يصل إلى 1 كلغ/يوم/ للفرد فى غضون سنوات قليلة فى ظل معدلات النمو الحالية لكمية النفايات المنزلية، والنمو السكانى ومعدل التمدن (نسبة الذين يعيشون فى المدن) حوالى 65%⁽⁶³⁾. وبالمقارنة بالدول المتقدمة نجد أن المعدل الوطنى فى فرنسا بلغ 1 كلغ/ لليوم/ لكل فرد، ألمانيا 1.7 كلغ/يوم/ فرد، الولايات المتحدة الأمريكية 2 كلغ/يوم/ فرد⁽⁶⁴⁾.

والجدير بالذكر أن تركيبة النفايات المنزلية للأسر الجزائرية تتشكل من 70% مواد

عضوية غذائية يأتي بعدها البلاستيك 10% ثم الورق والكرتون بنسبة تقدر بـ 8%. والمعادن بلغت نسبتها 4% والزجاج 3% أما المنسوجات وباقي المخلفات فتمثل نسبتها 5%⁽⁶⁵⁾.

وبالنسبة لجمع النفايات وحسب البنك الدولي بلغت النسبة 85% في المدن و60% في الأرياف، والجزائر تسعى للرفع من النسبة إلى 100% في حلول 2020 وهو تحدي يتطلب المزيد من الإمكانيات المالية والمادية والبشرية، وما يزيد في تأزم الوضع هو أن نسبة الاسترجاع للنفايات لا تزيد عن 5% (بالرغم من ان البلاستيك يمثل 95% من التغليف مقابل 5% للمعادن)، أما 80% منها فيتم إلقاؤها في المفرغات و15% في مراكز الردم التقني⁽⁶⁶⁾.

فالمفرغات غير الشرعية في الجزائر تقدر بـ 3000 مزرعة على مساحة 150000 هكتار، تؤدي إلى خسائر بـ 0.19% من الناتج المحلي الخام PIB كأثار على الصحة، و0.13% من PIB خسائر اقتصادية ناتجة من عدم التدوير⁽⁶⁷⁾. كما أن الوزارة المعنية وجهة ميزانية قدرها 3.5 مليار دولار أي 7% من PIB سنة 2002 موجهة لمعالجة النفايات وانخفضت هذه القيمة إلى 2.6 مليار دولار سنة 2007 بنسبة 5.21% من PIB⁽⁶⁸⁾.

ثالثا: نتائج وتوصيات البحث

- يعتبر الاستهلاك المستدام من التحديات الأساسية في إطار تحقيق التنمية المستدامة وهو ما تجلى في الفصل الرابع من الاجندة 21 الذي خصص لتغيير أنماط الاستهلاك؛
- التحديات المرتبطة بالاستهلاك تختلف ما بين الدول المتقدمة والنامية؛
- تواجه الجزائر تحديات كبيرة مرتبطة بالآثار التي يحدثها النمط الاستهلاكي على البيئة، فمؤشرات البصمة البيئية ومعدلات استنزاف الموارد الطبيعية والمياه والطاقة، التلوث الناتج من تنقل الأفراد والنفايات الناتجة من العمليات الاستهلاكية، كلها مؤشرات تجعل من الجزائر تواجه تحديات كبيرة متعلقة بضرورة حماية البيئة وتقليص استنزاف الموارد الطبيعية؛
- كما أن الجزائر مطالبة بضرورة تلبية الاحتياجات الأساسية لعدد متزايد من السكان والتي تؤدي في الغالب إلى استهلاك المزيد من السلع والخدمات وبالتالي المزيد من الطلب على الموارد الطبيعية ومنه المزيد من الآثار والضغوط على البيئة.
- وبناء على ذلك فإن اهم التوصيات التي يمكن الخروج بها من هذا البحث متعلقة بضرورة وضع سياسة وطنية تهدف إلى تحقيق استهلاك مستدام يعمل على تحسين مستوى المعيشة وتحقيق الرفاهية للسكان ويحافظ على البيئة ويقلص استنزاف الموارد، ومنه تحقيق التنمية المستدامة للجزائر، وإن تحقيق ذلك يتطلب:
- وضع تعريف للاستهلاك المستدام وتحديد مضمونه وفق السياق الخاص بالجزائر والمرتبط بالظروف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للبلد، وحسب أولويات ومتطلبات العمل، وهو ما يسمح بتحقيق تنسيق وتكامل بين مختلف السياسات والمجالات التي يشملها الاستهلاك المستدام،

وبين مختلف الأطراف الفاعلة (السلطات العمومية، المؤسسات الاقتصادية الخاصة و العامة، المستهلكين، المجتمع المدني بمختلف أطرافه كإصحافيين، المربين والباحثين...).

– توفير قاعدة معلومات وتقييمها باستمرار حول السلوكات الاستهلاكية للأسر الجزائرية من حيث: النفقات والاتجاهات والثقافات الاستهلاكية ونمط الحياة، والآثار المترتبة على كل ذلك، حتى تكون كقاعدة لاتخاذ الإجراءات والسياسات المناسبة لتحقيق استهلاك مستدام وإحداث التغييرات الضرورية.

– الاستراتيجية الوطنية للاستهلاك المستدام يجب أن تعمل على تحقيق التكامل بين شقين أساسيين: تحقيق الإنتاج المستدام الذي يستهدف المؤسسات وتكنولوجيات التنظيف ونظم الإدارة البيئية والكفاءة البيئية، وغيرها من السياسات التي تهدف إلى حماية البيئة من الأنشطة الاستهلاكية والإنتاجية، الحفاظ على الموارد الطبيعية كالماء والطاقة وتأمينها، توفير عرض مستدام وتوجيه الطلب نحو هذه الأسواق، والشق الآخر تحقيق نمط استهلاكي مستدام من خلال استهداف عادات وسلوكات وثقافة الاستهلاك لدى المواطنين، عن طريق التوعية والتربية البيئية، الإعلام والتوجيه، جمعيات المستهلكين، النوادي الخضراء... الخ.

المراجع والهوامش:

- 1- عثمان محمد غنيم، ماجدة أبوزنط، التنمية المستدامة، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان 2010، ص 25.
- 2- مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جدول أعمال القرن 21 على الموقع: <http://www.un.org/arabic/conferences/wssd/agenda21>
- 3- الأمم المتحدة، الدورة الثانية والعشرون لمجلس الإدارة، المنتدى البيئي الوزاري العالمي نيروبي، 3 - 7 شباط/فبراير 2003.
- 4- <http://cms.education.gov.il/NR/rdonlyres/CD4012FB-9991-44B8-BD6E-AF85B6BEEFEF/130457/regel1.doc> أطلع عليه 10-10-2012
- 5- خميس عبد الرحمن رداد، المؤشرات البيئية كجزء من مؤشرات التنمية المستدامة، المؤتمر الإحصائي العربي الثاني، سرت - الجماهيرية العربية الليبية، 2- 4 نوفمبر 2009، ص ص 88-89.
- 6- نفس المرجع، ص 90.
- 7- Pour une Consommation Durable. Rapport et document n 33. Centre d'analyse stratégique. Rapport de la mission présidé par Elisabeth Laville، 2011، France، p 29.
- 8 - Rapport sur l'Empreinte Ecologique. Afrique 2009. Assurer le développement humain dans un monde aux ressources limitées. Global Footprint Network. Etats-Unis d'Amérique. 2009. p 111.
- 9- Pour une Consommation Durable. op cit. p30.
- 10- السيد أحمد عبد الخالق، المشكلة البيئية بين الانفجار السكاني والانفجار الاستهلاكي، ط2، 2010، ص 55.
- 11- Pour une Consommation Durable. Op cit. p 25.
- 12- <http://www.un.org/arabic/conferences/wssd/agenda21/> مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جدول أعمال القرن 21، 2002، ص 21.
- 13- Pour une Consommation Durable. op cit. p 27.
- 14- Ibid. p 28
- 15- Consommation Durable. Synthèse des recherches menées dans

- le cluster consommation durable du PADD II. Quel rôle pour le consommateur ? Politique scientifique fédérale. Belgique, 2007, p 10
- 16- Consommation Durable. Synthèse des recherches menées dans le cluster consommation durable du PADD II. P 11
- 17- سعد حسين فتح الله، التنمية المستقلة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 1995، ص 63.
- 18- علي كنعان، الاستهلاك والتنمية، جمعية العلوم الاقتصادية السورية، ص 32-31.
- 19- نفس المرجع ص 1932
- 20- Binnering Anne-Sophie et Robert Isabelle. « Consommation et développement durable » Vers une segmentation des sensibilités et des comportements. La Revue des Sciences de Gestion. 2008/1 n°229, p. 51-59
- 21- François-Lecompte Agnès. « La consommation socialement responsable : oui mais... ». Reflets et perspectives de la vie économique. 2009/4 Tome XLVIII, p 91.
- 22 - Binnering Anne-Sophie et Robert Isabelle. op cit, p58.
- 23 -Ibid. p 58.
- 24 - <http://www.ons.dz/-Demographie-.html> . Consulte le 30/05/2013
- 25- عميرة جوييدة، المشاكل البيئية المترتبة عن النمو السكاني في الجزائر، مجلة دراسات اقتصادية، مركز البصيرة للبحوث والدراسات الانسانية، العدد 06 جويلية 2005، الجزائر. ص 124.
- 26- أحمد تي والسعيد بوشول، استراتيجية ادارة الموارد المائية في الجزائر في ظل حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة، مداخلة في الملتقى الوطني الاول حول: آفاق التنمية المستدامة في الجزائر ومتطلبات التأهيل البيئي للمؤسسات الاقتصادية، يومي 10-11 ماي 2010، جامعة الجزائر ومتطلبات التأهيل البيئي للمؤسسات الاقتصادية، يومي 10-11 ماي 2010، جامعة الجزائر. ص 08 ماي 1945 قائمة.
- 27- Ahmed Kettab. Les ressources en eau en Algérie: stratégies, enjeux et vision. Desalination 136 (2001) 25–33, Tunis 2001. p28.
- 28- FAO, L'irrigation en Afrique en chiffres. Enquête AQUASTAT, Rapport sur L'Eau 29, 2005. p 86.
- 29- محمد بلغالي، سياسة ادارة الموارد المائية في الجزائر: تشخيص الواقع وآفاق التطوير، الاكاديمية للدراسات الاجتماعية و الانسانية، تصدرها جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، العدد 02 السداسي الثاني، 2009. ص 77.

- بحيث إذا كانت النسبة ما بين 500-1000 م³/السنة / للفرد تعتبر الحالة نادرة مائية بينما 30 إذا كانت أقل من 500 م³/السنة / للفرد تعتبر الحالة على أنها حالة من الفقر المائي
- 31- FAO. L'irrigation en Afrique en chiffres, op cit, p 85
- 32- Vers une consommation durable des ménages ? Tendances et politiques dans les pays de l'OCDE, op cit, p 56.
- 33 المنظور الإسلامي، على الموقع: وفق ترشيده وآليات الجزائر في المائي بلغالي، الاستهلاك - محمد
http://search.4shared.com/postDownload/QeMCAiZT/_____.html.
- 34- Vers une consommation durable des ménages ? Tendances et politiques dans les pays de l'OCDE, op cit, pp 56-57
- 35 المنظور الإسلامي، مرجع سابق. وفق ترشيده وآليات الجزائر في المائي بلغالي، الاستهلاك - محمد
- 36- FAO. L'irrigation en Afrique en chiffres, op cit, p 91.
- 37- Ministère des Ressources en Eau, www.mre.dz/eau/aep__centre__mre.htm. Consulte le 30/07/2012.
- 38.9 - أحمد تي و السعيد بوشول، مرجع سابق. ص 91.
- 39- FAO. L'irrigation en Afrique en chiffres, op cit, p 91.
- 40- Ibid., p 91
- 41- Consommation Energétique Finale. Chiffres clés Année 2005. APRUE, Ministère de l'Energie et des Mines, Edition 2007, Algérie, p3.
- 42- Consommation Energétique Finale. Chiffres clés Année 2007. APRUE, Ministère de l'Energie et des Mines, Edition 2009, Algérie, pp3-4.
- 43- Souhila cherfi , L'Avenir Energétique de L'Algérie, Quelles seraient les perspectives de Consommation, de production et d'exportation du pétrole et du gaz en Algérie à l'horizon 2020-2030 ?, Recherches économiques et managériales. N°7 – Juin2010. p 15.
- 44- Consommation Energétique Finale. Chiffres clés Année 2007, op cit, p5.
- 45- Benhalilou Karima, Impact de la Végétation Grimpante sur le Confort Hygrothermique Estivale du Bâtiment, Cas du Climat Semi

- Arde. Mémoire de magister. Université Constantine, 2008. p25.
- 46- La lettre. bulletin trimestriel de l'APRUE. N 14, avril 2009. P3.
- 47- Chitour Chems Edine. L'énergie. Les enjeux de l'an 2000. Alger. Office des Publications Universitaires OPU, 1991, p 41.
- 48 - Consommation Energétique Finale. Chiffres clés Année 2007. op cit. p 5.
- 49 - Consommation Energétique Finale. Chiffres clés Année 2005. op cit. p 5.
- 50 - Consommation Energétique Finale. Chiffres clés Année 2007. op cit. p 12.
- 51 - Consommation Energétique Finale. Chiffres clés Année 2007. op cit. p 8.
- 52 - Boughedaoui M. Chikhi S. Driassa N. Kerbach R. Joumard R., Caractérisation du parc de véhicule algérien et son usage. Actes du Colloque International Environnement et Transports dans des contextes différents. 16 - 18 février 2009, Ghardaïa, Algérie. pp 201-207.
- 53- Consommation Energétique Finale. Chiffres clés Année 2007. op cit. p8.
- 54 - البيئة العربية، تحديات المستقبل، تقرير المنتدى العربي للبيئة والتنمية، 2008، لبنان . ص 51-52.
- 55- Boukhila Hamza. Evaluation des gains énergiques et des émissions évitées lors de la mise en place d'une nouvelle organisation des déplacements avec étude de cas. mémoire de magister. université de boumerdes .2011. p26.
- 56 - Lila Chabane. La mobilité quotidienne et les transports urbains à Alger. Colloque international Environnement et transports dans des contextes différents. 16-18 février 2009, Ghardaïa, Algérie. p232.
- 57- Xavier Godard. Variété des systèmes de mobilité urbaine face aux enjeux de développement et d'environnement. Colloque International Environnement et transports dans des contextes

- différents. 16-18 février 2009. Ghardaïa. Algérie. p139.
- 58- Lila Chabane. op cit. p 232.
- 59- Boukhila Hamza. op cit. p41
- 60 - http://www.bbc.co.uk/arabic/interactivity/2012/11/121113_accidents_arabs_comments.shtml. Consulté le 10-12-2012.
- 61 - Kehila Youcef. Rapport Pays sur la Gestion des Déchets Solides en Algérie. Réseau SWEEP-Net en Algérie. Juillet 2010, p 8.
- 62-Brahim Djemaci & Malika Ahmed Zaid – Chertouk. La gestion intégrée des déchets solides en Algérie. Contraintes et limites de sa mise en oeuvre. Working paper CIRIEC N° 2011/04. Belgique. p 27.
- 63 - Kehila Youcef. op cit. p7.
- 64 - Vers une consommation durable des ménages ? Tendances et politiques dans les pays de l'OCDE. op cit. pp 60-63
- 65 - Guide des Techniciens Communaux pour la Gestion des Déchets Ménagers et Assimiles. Ministère de l'Aménagement du Territoire de l'Environnement et du Tourisme. PNUD. Alger. p 44
- 66 - Kehila Youcef. op cit. p 5.
- 67 - Guide des Techniciens Communaux pour la Gestion des Déchets Ménagers et Assimiles. op cit. p 46.
- 68 - <http://www.continentalnews.fr/> , Consulte le 10/10/2012.

دور اللغة العربية في التعريف بالحضارات الإنسانية

د. عبدالله علي الثوري

مقدمة :

الحمد لله رب العالمين القائل في محكم كتابه : «يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا، إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير»¹

والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء وسيد المرسلين محمد بن عبدالله الذي أرسله الله رحمة للعالمين الذي أنزل عليه أول ما أنزل قوله تعالى : (اقرأ باسم ربك الذي خلق، خلق الإنسان من علق، اقرأ وربك الأكرم، الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم)²

والذي زكى الله منطقته ولسانه فقال عنه : (وما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى، علمه شديد القوى).³ والقائل عن نفسه وعن منطقته : «والذي نفسي بيده لا يقول هذا إلا حقا» وأشار إلى لسانه، والذي جعله الله مركز تواصل للعالمين برسائله السماوية العالمية ولسانه العربي المبين، الذي دعى به الناس أجمعين، قال تعالى : (وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيرا ونذيرا)⁴

وبعد :

فإن اللغة العربية أدت دورا رائدا ومتوصلا عبر العصور في التعريف بالحضارات الإنسانية عن طريق آدابها وفنونها المتنوعة وعبير علمائها وشعرائها الذين أظهروا ذلك في إنتاجهم العلمي والأدبي بكل أمانة وحيادية في القديم والحديث، وفي هذا لبحث أوضحنا هذا الدور الذي قامت

1-سورة الحجرات آية:13.

2-سورة العلق آية :1-5.

3-سورة النجم آية:3-5 .

4-سورة آية :

به اللغة العربية، مستدلين على ذلك بالأدلة و الشواهد التي تؤيد بعضها بعضا ، واكتفيينا بما اقتبساه من أمثلة سواء من أدب العصر الجاهلي المرتبط بموضوع البحث أو العصر الإسلامي ولا نعني بذلك الإحصاء والتقصي وإنما الاستشهاد والاستدلال، ونأمل من خلال هذا البحث تحقيق الأهداف الآتية :

- توضيح دور اللغة العربية في التعريف بالحضارات الإنسانية .
 - دفع الشبهة عن اللغة العربية (بأنها لغة احتكارية أو منزوية) .
 - تعميق معاني التواصل الحضاري الإنساني بوساطة اللغة العربية وآدابها المتنوعة .
 - كشف الحقائق عن عدد من الحضارات الإنسانية التي درسناها بالتفصيل والتحليل .
 - الإسهام في نشر ثقافة التعارف والتواصل ما بين جميع الحضارات الإنسانية .
 - بيان دور القرآن الكريم الذي نزل بلسان عربي مبين في التعريف بالحضارات الإنسانية .
- وتكمن أهمية هذا البحث فيكونه يحقق هذه الأهداف ، وفي موضوعه الذي يحتاج أن يعرفه الكثير من أبناء هذه اللغة ويعرفوا الدور الذي أدته وما تزال تؤديه لأن ذلك ينعكس على تكوين الشخصية المنتمية لهذه اللغة ولهذه الأمة .
- وكان تقسيم البحث على النحو الآتي :
- المقدمة .

- المبحث الأول : التعريف بالحضارات الإنسانية من الأدب العربي في العصر الجاهلي، ويحتوي على :

المطلب الأول : الشعر .

المطلب الثاني : النثر .

المبحث الثاني : التعريف بالحضارات الإنسانية من خلال القرآن الكريم .

المبحث الثالث : التعريف بالحضارات الإنسانية في أدب الجاحظ وابن المقفع . وفيه :

المطلب الأول : الجاحظ .

المطلب الثاني : عبد الله بن المقفع .

الخاتمة : وتتضمن أهم نتائج البحث والتوصيات .

وقد رجعنا في ذلك إلى العديد من المراجع القديمة والحديثة ، وهي مرفقة في نهاية البحث .

وإن غاية ما نؤمله من هذا الجهد هو الإسهام في خدمة

لغتنا وتأكيد التواصل الحضاري الإنساني عامة .

والله من وراء القصد وهو الهادي إلى سواء السبيل

والحمد لله رب العالمين .

دور اللغة العربية في التعريف بالحضارات الإنسانية

المبحث الأول: الأدب الجاهلي.

المطلب الأول: الشعر

يعتبر الشعر الجاهلي من المصادر المهمة للتاريخ العربي وغير العربي وحضارة ما قبل الإسلام، حيث يتحدث شعراء العصر الجاهلي عن العديد من الحضارات الإنسانية والتي جاءت على ألسنتهم في العديد من القصائد الشعرية التي سنعرض أنموذجاً منها للشاعرين الجاهليين المشهورين امرئ القيس والجارث بن حلزة كما سنوضحه فيما يأتي :

أ- امرئ القيس :

لقد ذكر في شعره عدداً من ملامح الحضارة الرومية عندما عاد من رحلته إلى قصر من قصورها حينها، بعد مقتل والده بغرض طلب العون من ملك الروم في قتال بني أسد حيث يقول في ذلك :

تذكرت أهلي الصالحين وقد أتت	على خملي أخوص الركاب وأوجرا
فلما بدت حوران والآل دونها	نظرت فلم تنصر بعينيك منظرها
تقطع أسباب اللبانة والهوى	عشية جاوزنا حماة وشييزرا (5)

فحوران ، وحماة وشيزرا ، مناطق في بلاد الشام التي كان يحكمها في ذلك الحين الروم وذلك يدل على سعة ملكهم الذي وصل إلى حدود البلاد العربية آنذاك حيث يعد ذلك مؤشراً واضحاً للتعريف بجانب من جوانب حضارتهم .

وما يزال امرئ القيس يذكر في شعره الذي يصف فيه النسوة اللاتي يتزين بألوان الزينة ويتعطرن بأصناف العطور التي جلبت من الهند ووضعت في حقة حميرية ، حيث يحمل في هذه الأبيات دلالة مهمة عن الحضارة الهندية التي اتسمت بالصناعات الفاخرة من الملابس كما يذكر الأوعية لهذه العطور التي اختصت بصناعتها الحضارة الحميرية فيقول :

غرائري كن وصون ونعمة	يحلين ياقوتا وشذرا مفقرا
وربح سنا في حقة حميرية	تحض بمضروك من المسك أذفرا
وبانا وألوياء من الهند ذاكيا	ورنداً ولبنى والكباء المقترا

ويصف لنا أيضاً جزءاً من حضارة البحرين حيث النخيل الذي بجوار قصور آل يامن - التي تقول بعض الروايات أنها من أصل حبشي - وبين اهتمامها بزراعة النخيل وكيف كانت تحميه من لصوص الثمار، ويفيدنا أيضاً أنه كان في ذلك العصر وتلك البقاع عمال يصرمون النخيل عند النضج

5 - بلاد العرب في التاريخ القديم ، عبد الله بالغيث . دار الكتاب الجامعي - صنعاء ط -3 ص31

كما هو الحال في عصرنا هذا وذلك يدل على ما وصلت إليه من حضارة⁽⁶⁾ فيقول :

أو المكرعات من نخيل ابن يامن	دوين الصفاء اللائي يلين المشقرا ⁷
سوامق جبار أثيبت فروعه	وعالين قنواناً من البسر أحمر ⁸
حمته بنو الربداء من آل يامن	بأسيافهم حتى أقر وأوقرا ⁹
وأرضى بنى الربداء واعتم زهوه	وأكامه حتى إذا ما تهصرا ¹⁰
أطافت به جيلان عند قطاعه	تردد فيه العين حتى تحيرا ¹¹

فهو يصف هذا الوصف الذي يدل على وجود حياة منظمة وحضارة متقدمة نوعاً ما، بنت نموذجاً حياتياً أدهش الإنسان حتى تردد وتحير في إبداعه .

ويكثر امرئ القيس في شعره من ذكر لهذا المعالم الحضارية من حين إلى آخر هو وغيره من الشعراء كما سيأتي ذكره .

ب- الحارث بن حلزة :

يعد الحارث بن حلزة من الشعراء الذين ذكروا عدداً من معالم الحضارات الإنسانية التي كانت قبل الإسلام من خلال ذكر بعض الألفاظ الدالة على ذلك مثل كلمة (المهارق) التي ذكرت أكثر من مرة في معلقته حيث يقول :

واذكروا حلف ذي المجاز وما	قدم فيه العهود والكفلاء
حذر الجور والتعدي وهل	ينقض ما في المهارق الأهواء

«فما هذه المهارق ؟ ومن أين جاءت إلى عرب الجاهلية ؟

تتفق المصادر القديمة على أن المهارق - ومفردها مهرق - قماش من الحرير كان يطلى أو يسقى بالصمغ ثم يصقل بالخرزة، ثم يستخدم في الكتابة عليه وهم يعززون مصدره إلى بلاد فارس¹² فكلمة (مهارق) فارسية الأصل وقد عربت، وهي في الأصل (مهركرد) أي صقل به . وهكذا يدل الاسم نفسه على المصدر.

«والواقع أن الشاعر قد عرف هذا المصدر وقرر هذه الحقيقة من قبل فقد قال الحارث بن حلزة كذلك :

لئن الديار عفون بالجبس	آياتها كمهارق الفرس
------------------------	---------------------

6 - الأدب الجاهلي ص147

7 - المكرعات : أشجار النخيل المغروسة في الماء، والصفاء والمشقر ، قصران باليمامة .

8 - السوامق : المرتضعات، والجبار : الذي فاق اليد طولاً، والأثيث : الغزير، والقنوان : هو من النخيل كالمنقود

9 - البسر الأحمر : نوع من التمر.

10 - تم ثمره وكمل.

11 - جيلان : قوم كانوا يصرمون النخل.

12 كوركيس عواد : الورق أو الكاغد، صناعته في العصور الإسلامية، مجلة المجتمع العلمي - دمشق ج23 ص417.

فهو يقرر أن المهارق صناعة فارسية، أو أنها على أقل تقدير مستجلبية منهم.¹³ ويبدو من كثرة استخدام الشعراء الجاهليين لهذه لكلمة أن هذا النوع من الورق كان كثيراً ومنتشراً، ويبدو أن إنتاج الفرس منه كان من الوفرة بحيث إنهم كانوا يصدرونه إلى البلاد المجاورة، ويقال إن الروم كانوا يكتبون في الحرير الأبيض، ولا شك أن ذلك مؤشر إلى ما وصلت حينها تلك الأمم من حضارة، نقلتها لنا اللغة العربية من خلال الشعر الجاهلي الذي كان يمثل صورة لحال العرب ومن يتصل بهم من الأمم الأخرى.

المطلب الثاني: النثر

نجد في نثر العرب الأدبي في العصر الجاهلي إشارات واضحة عن حضارات الأمم الأخرى ممن سبقهم مثل خطبة قس بن ساعدة الأيادي التي يذكر فيها العديد من الأقوام ذات القوة والحضارة التي ملأت سمع الدنيا حينها وأصبحت مضرب الأمثال، وفي ذلك يقول:

«أيها الناس: اجتمعوا و اسمعوا و عو... إلى أن قال: يا معشر إياد أين ثمود و عاد؟ و أين الأباء و الأجداد؟ و أين الضراعة الشداد الخ...»¹⁴

فقد ذكر قس في خطبته هذه أقواماً بنوا حضارات عظيمة و هم قوم عاد الذين اشتهروا بالقوة و تشييد البنيان الذي لا يستطيعه غيرهم، و هو يتساءل عنهم على سبيل الاستعظام لشأنهم و بالرغم من ذلك فقد هلكوا، و هذا يدل أنهم كانوا أهل قوة و حضارة و عمارة للأرض، كما أنه يذكر قوم ثمود الذين كان لهم البطش في الأرض حتى ظنوا أنهم بقوتهم لن يستطيع إهلاكهم أحد، و يذكر الحضارة الفرعونية التي يفتخر بها إلى اليوم و ذلك كله يدل على حضارة تلك الأقوام و قد عرفنا بها اللغة العربية بأدبها شعراً و نثراً و الذي أخذ يردد عبر الأجيال إلى اليوم.

و الأمثلة على تأكيد ذلك من هذه الأداب كثيرة غير أننا نكتفي بما ذكرنا مناسبة المقام الذي يتطلب الإيجاز.

المبحث الثاني: في القرآن الكريم

القرآن الكريم نزل به الروح الأمين على الصادق الأمين محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء و سيد المرسلين، بلسان عربي مبين، و هذا اللسان العربي المبين حمل إلينا ذكر العديد من الحضارات الإنسانية و عرف بها بأوضح صورة، و لم يعرف بها العرب فقط بل عرف بها العالمين، لأن القرآن الكريم هو كتاب المسلمين الحق في كل بقاع الأرض، و الذي بلغ بيانه الحجر و المدر، و بلغ ما بلغ الليل و النهار، و

13 - المصادر الأدبية و اللغوية في التراث العربي، د.عز الدين اسماعيل، دار المسيرة، للنشر و التوزيع ط 1-2003م ص 36.

14 - العقد الفريد ج 1 ص 254.

هو الكتاب الوحيد الذي لا يمكن أن يقرأ إلا باللسان العربي الفصيح للعرب وغير العرب، ولأنه كذلك فإن اللغة العربية التي نزل بلسانها هي ربما اللغة الوحيدة التي تعرف بالحضارات الإنسانية إلى البشر جميعاً لأن المسلمين والمنتهمين لهذا الدين يلزمهم تلاوته، وهم مع هذا من كل لسان وكل أمة مع اختلاف نسبة تواجدهم في العالم غير أنهم يقرأون ما ذكره القرآن عن الحضارات الإنسانية باللسان العرب أو باللغة العربية، قال تعالى: ((واذكروا إذ جعلكم خلفاء من بعد عاد وبوأكم في الأرض تتخذون من سهولها قصوراً وتحتون الجبال بيوتاً فاذكروا آلاء الله ولا تعثوا في الأرض مفسدين))¹⁵، إنه ذكر حضارة إنسانية متكاملة كانت لها الخلافة في الأرض وكان المنتبني لها هم قوم عاد الذين وصفوا بالقوة والعمارة للأرض كما وصفهم الله تعالى وبالرغم من معاداتهم للرسول وعدم اتباعهم للأنبياء كما قال تعالى: ((وتلك عاد جحدوا بآيات ربههم وعصوا رسله واتبعوا أمر كل جبار عنيد))¹⁶، ومع أنهم في أخلاقهم قوم مفترون كما قال تعالى: ((وإلى عاد أخاهم هوداً قال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره إن أنتم إلا مفترون))¹⁷، حتى استحقوا اللعنة من الله تعالى والإبعاد من رحمته في الدنيا والآخرة كما قال سبحانه: ((واتبعوا في هذه الدنيا لعنة ويوم القيامة ألا إن عاداً كفروا ربهم ألا بعداً لعاد قوم هود))¹⁸، كل تلك الصفات التي ذكرها القرآن الكريم عنهم بلسان عربي مبين: غير أن القرآن لم يفض حقهم بأنهم كانوا أهل حضارة وقوة وبأس شديد كما وصفهم الله تعالى في موضع آخر بقوله سبحانه: ((ألم ترى كيف فعل ربك بعاد، أرم ذات العماد، التي لم يخلق مثلها في البلاد))¹⁹، و« أرم هم من قوم عاد، وجاء الوصف لهم بقوله سبحانه: ((ذات العماد)) وهي الأعمدة التي شيدت عليها المباني الضخمة كما قال الشوكاني رحمه الله: « هم²⁰، عاد الأولى، وعاد الأخرى هم شداد و لقمان و قومهما المذكورين في قوله ((أرم ذات العماد))، و قال سبحانه مبيناً ما هم عليه من قوة ((ويزيدكم قوة إلى قوتكم))²¹، فالقوة والبنيان العالي من أسس بناء الحضارة الرئيسية في مفاهيم كل إنسان والقرآن الكريم ذكرها ليصبح ذكرها خالداً إلى اليوم وليمتد إلى البشرية باختلاف ألوانها وألسنتها. وعرف القرآن الكريم بلسان عربي مبين بالفتية المؤمنة التي قال عنها: « إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَرَدَّنَاهُمْ هُدًى » ومع بيان قصتهم بين القرآن الكريم حضارة القوم الذين عاشوا فيهم وعبادتهم وآلهتهم التي كانوا يعبدونها وبين أنهم كانوا يستعملون العملة النقدية في تعاملاتهم المادية وبيعهم وشراهم كما في قوله تعالى: ((فَابْعَثُوا أَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَاماً فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِنْهُ وَلْيَتَلَطَّفْ وَلَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا × إِنَّهُمْ إِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِي

15 - الأعراف آية (74).

16 - هود: آية (60).

17 - هود آية (50).

18 - هود آية (60).

19 - هود آية (60).

20 - فتح القدير للشوكاني ج2 ص 649.

21 - هود آية (52).

مَلَّتَهُمْ وَلَنْ تُفْلِحُوا إِذَا أَبَدُوا²²

فالكلمات (الورق ، المدينة ، والطعام الزكي ، والرزق ، التلطف ، والسطوة الموجودة في معنى يرمجوكم أو يعيدوكم ، والملة » تشير كلها إلى وجود حضارة إنسانية متكاملة ذات مدنية تستعمل في تعاملها النقود أو العملة ، والناس فيها يسترزقون عبر البيع والشراء المتضمن في قوله تعالى: « فليأتكم برزق منه » أي من الطعام الذي سيشتريه بالورق الذي بعث به ، وهم قوم أهل ملة ودين أيا كان هذا الدين فالقرآن يشير إليه كما هو موجود في ذات الزمن واستدعى ذلك أن المفسرين اضطروا إلى تمحيص القصة كاملة والتنقيب عن تلك الحضارة حتى جاءوا بالروايات الصحيحة عن أولئك الأقسام الذين لم تعرف الإنسانية حياتهم وتاريخهم إلا عبر القرآن الكريم وعبر التفسير لهذا الكتاب الحكيم ، ومن ثم تم نقلها للعالمين، بعد تحديد مكان أحداثها عند كثير من المؤرخين والمفسرين، واضطر العالم أو من يريد معرفة ذلك أن يدرس العربية أو يفهمها إذا أراد أن يفهم تلك الأحداث حتى أثر ذلك في كثير من اللغات الأخرى غير العربية كما، كشف أكاديمي ماليزي في دراسة إحصائية عن عدد الألفاظ العربية في اللغة الملايوية بأنها بلغت (3303) ثلاثة آلاف وثلاثمائة وثلاثة كلمة استناداً إلى مصادر في دول اندونيسيا وماليزيا وبروناي وسنغافورة وجنوب تايلند ، بعد التأكد من أصلها في المعاجم العربية والقيام بتصنيفها وتحليلها بالنظر إلى بنية الكلمة ودلالاتها ثم ترتيبها حسب حروف الهجاء»²³

وبذلك تصبح اللغة العربية بهذه الآثار التي حملت فيها هذا التعريف بهذه الحضارات وسيلة تواصل حضاري إنساني لا حدود له وبدافع الأسباب الآتية :

1. انتشار القرآن الذي يحمل هذه المعالم المعرفة بهذه الحضارات في كل بقاع الأرض ، وعلى مختلف الأجناس والألسنة الذي لا يمكن قراءته إلا بالعربية الفصحى.
2. وجود دافع تاريخي لدى الكثير من الأمم لمعرفة حضارات الإنسانية والتي لا يمكن فهمها إلا بواسطة فهم العربية ودراسة القرآن الكريم الذي هو بلسانها المبين.
3. دافع معرفي وعلمي لكثير من الباحثين الراغبين في فهم محتوى تلك الحضارات الإنسانية التي أخبر بها القرآن الكريم.

وغير ذلك من الدوافع التي تجعل من العربية بالضرورة لغة التواصل الإنساني الحضاري. وفي ذلك يقول جوستاف لوبون في كتابه (حضارة العرب) : ” كلما تعمق المرء في دراسة العربية تجلت له أمور جديدة ، واتسعت أمامه الأفاق، وثبت له أن القرون الوسطى لم تعرف الأمم القديمة إلا بوساطة العرب“²⁴

كما تحدث القرآن الكريم باللسان العربي المبين عن الحضارة التي شيدها الملك ذو القرنين

22- الكهف آية 19 ، 20

23- التواصل الحضاري واللغوي بين الشعوب د. أنور محمود زناتي 2012م - مصر ص 2

24- حضارة العرب- جوستاف لوبون: ترجمة : عادل زعيتر، دار إحياء الكتب العربية - القاهرة 1956م

وعرف بها العالم أجمع، وأتى بها كاملة على سبيل التعظيم والإجلال كما في قوله سبحانه: «يسألونك عن ذي القرنين»²⁵ وهذا الأسلوب اللغوي القرآني المبتدئ بـ «يسألونك» هي طريقة تنبيه لتالي القرآن عن أمر عظيم يتبعه، وهو عن «ذي القرنين» ثم يتبع الحديث القرآن «سأتلو عليكم منه ذكراً» وهو تعبير في حد ذاته دال على وجود شيء كبير وعظيم سيتلى ذكره ويظل مخلداً إلى الأبد.

إن الحديث القادم هو عن ذي القرنين الذي قال الله عنه: «إنا مكنا له في الأرض وآتيناه من كل شيء سبباً × فأتبع سبباً» هل سمعتم بحضارة بنيانها فيه من كل شيء سبباً؟¹⁹

ويملك وصل من مطلع الشمس حتى مغربها «حتى إذا بلغ مغرب الشمس وجدها تغرب في عين حمئة ووجد عندها قوماً، قلنا ياذا القرنين، إما أن تعذب وإما أن تتخذ فيهم حسناً، قال أما من ظلم فسوف نعذبه ثم يرد إلى ربه فيعذبه عذاباً نكراً، وأما من آمن وعمل صالحاً فله جزاء الحسنى وستقول له من أمرنا يسراً»²⁶

هذه الحضارة العظيمة التي كثرت حول تفصيلاتها الروايات وتناقلها القصاصون كان أول ذكرها في القرآن الكريم وسنكتفي بذكر القرآن الكريم لها لتكون إثباتاً خالد لكل باحث ولكل إنسان أيضاً كيف أن القرآن الكريم عرف بهذه الحضارات العالمين باللسان الذي نزل به وهو اللسان العربي المبين.

وليكون شاهداً على دور العربية في التعريف بالحضارات الإنسانية التي لم يعرفوها ربما إلا عن طريق القرآن الكريم.

وعلينا أن نتأمل أكثر في قوله تعالى: «قالوا ياذا القرنين إن يأجوج ومأجوج مفسدون في الأرض فهل نجعل لك خرجاً على أن تجعل بيننا وبينهم سداً، قال ما مكني فيه ربي خير فأعينوني بقوة أجعل بينكم وبينهم ردماً، آتوني زبر الحديد حتى إذا ساوى بين الصدفين قال انفخوا حتى إذا جعله ناراً قال آتوني أفرغ عليه قطراً، فما استطاعوا أن يظهروه وما استطاعوا له نقباً، قال هذا رحمة من ربي فإذا جاء وعد ربي جعله دكاء وكان وعد ربي حقاً»²⁷

فهذه الصناعات الحربية والتكتيك العسكري، والإمكانات الجبارة، والاستعمال المتعدد لها، والتسوية الهندسية جعلت من بنائه المانع لهذه الأقوام المفسدة يحجزهم عن إيذاء الناس في الأرض، رغم قوتهم وكثرة أعدادهم وصلابتهم في القتال» إن هذا الوصف الدقيق لهذه الحضارة المتقدمة حينها يبين أننا أمام صورة متكاملة لقوى عظمى تتحكم في الأرض وتحكمها وتسيطر عليها، كل ذلك نقلته إلينا هذه اللغة العامرة لتكون جسر تواصل تاريخي إنساني حضاري بين جميع الأمم في الأرض. ويؤكد على ذلك قول الأستاذ الدكتور سالم المعوش بقوله: «إن ما ذكره القرآن الكريم عن الممالك والشعوب التي أهلكت والتي نصبت خير دليل على عراقة تاريخهم، لذلك توج سبحانه حياتهم

25 - الكهف آية 83

26 - الكهف آية 86 ، 87

27 - الكهف 95، 96، 97، 98

بالذي يميزهم؛ فكان القرآن الكريم الذي في معناه العام يعني البناء في كل شيء»²⁸ «وكانت» اقرأ «خير بداية تأمر بهذا البناء»²⁹ بناء الحياة التي تقوم على العلم والتعلم والقراءة والتواصل مع الآخرين، والتعارف والتعريف، والانسجام مع الأمم البشرية جمعاء. وقد تحدث القرآن عن مملكة سبأ بصورة مستفيضة وكتبت سورة كاملة في القرآن الكريم باسم هذه المملكة الحضارية الراقية وهي سورة (سبأ) كما قال تعالى: «لقد كان لسبأ في مسكنهم آية، جنتان عن يمين وشمال، كلوا من رزق ربكم واشكروا له بلدة طيبة ورب غفور»³⁰ وبغض النظر عما حدث لهم نتيجة كفرهم وعنادهم حينها غير أن القرآن خلد حضارتهم وعرف العالم بها بلسانه العربي المبين.

كما ذكر القرآن الكريم الحضارة الإنسانية العظيمة التي كانت على يد نبي الله سليمان عليه السلام، والتي لم يكن مثلها في العالمين، ولم يكن لأحد بعده من الرسل والأنبياء مثلها، والتي بلغت من الملك ما لا يتصوره عقل غير أن القرآن عرفنا بذلك كله، وفسر المفسرون تلك الآيات الشارحة لملك سليمان العظيم.

إن التقدم اليوم والانضجار المعلوماتي والحضارة العلمية بكل ما تملك من قدرات وامكانات لا تستطيع إطلاقاً جلب عرش بلقيس من اليمن إلى بيت المقدس قبل أن يرتد طرف أحدنا، إن ذلك بالنسبة لنا في حكم المستحيل، وإن القرآن أخبرنا عن ذلك وعرف العالم أجمع بوساطة لغته العربية مدى ما وصلت إليه البشرية حينها من حضارة وملك ورقي وتقدم عملت في تشييده الجن والإنس والطير والعفاريث، وكانت الصناعات والعمارات والحياة العامرة الزاخرة بكل قوى الحضارة الإنسانية الحياتية المتقدمة، بل حتى الأشياء الكونية من جبال وصخور ورياح سخرت لسليمان عليه السلام الملك الرسول النبي، ومن قبله والده داود عليه السلام الذي كانت المخلوقات كلها حوله تطاوعه في بناء ما يريد كما قال تعالى: «يا جبال أوبي معه والطير وألنا له الحديد أن اعمل سابغات وقدر في السرد، اعملوا آل داود شكراً وقليل من عبادي الشكور»³¹

إن الذي عرفنا بهذه الحضارات الإنسانية العربية وغير العربية هي لغتنا العربية التي نتلو بها هذه الآيات القرآنية المحكمة.

بل إن القرآن الكريم أوضح أن أسس الحضارة السلیمانیة الكونية العظيمة كما في اللغة التي استطاع بوساطتها التواصل مع الطير، والجن والملائكة والنمل والخيول وجميع المخلوقات كما نص عليها القرآن الكريم بقوله سبحانه وتعالى على لسان سليمان: «يا أيها الناس علمنا منطلق الطير وأوتينا من كل شيء» وقد قدم تعلم المنطق واللغة قبل التعبير عن تملكه للأشياء الأخرى، ليبين لنا أنه اللغة أساس الملك، لأنها تمنحه القدرة على التفاهم مع المخلوقات التي يحكمها، كما في استماعه إلى النمل

28 - سالم المعوش - دور اللغة العربية في بناء المجتمع العربي وتطوره ص 45 - لبنان - بيروت

29 - نفس المصدر السابق ص 36

30 - سورة سبأ آية

31 - سورة

وخطبة النملة في قولها: « يا أيها النمل ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم سليمان وجنوده وهم لا يشعرون ، فتبسم ضاحكاً من قولها»³²

ولعلي اذهب إلى أبعد من أن يتصوره البعض عن لغة سليمان ، وأكاد أجزم بأنها اللغة العربية والذي يؤكد ذلك قابلية العربية للتفاهم مع جميع الأجناس البشرية، بل وجميع المخلوقات غير البشرية والدليل على ذلك ما حكاه القرآن الكريم عند تصويره لهذه الحضارة وعجائبها عند سؤال سليمان عن الهدد : « وتفقد الطير فقال مالي لا أرى الهدد أم كان من الغائبين » وعندما جاء الهدد أخبره بمنطقه الذي يفهمه سليمان عليه السلام فقال: « أحطت بما لم تحط به ، وجئتك من سبأ نبأ يقين» إلى أن أتم وصف مملكة سبأ ، وتفاعل سليمان عليه السلام مع ما سمع من الهدد وأرسل رسالة مفادها كما قالت بلقيس : « وانه من سليمان ، وانه بسم الله الرحمن الرحيم ، أن لا تعلوا عليّ وأتوني مسلمين» فإذا كان سليمان عليه السلام ليس بلسان عربي مبين ويفهم جميع لغات العالمين ، فهل كانت ملكة سبأ تفهم جميع اللغات ومنها لغة سليمان ، أم أنها كانت عربية من سبأ اليمن التي هي محل اللغة العربية .

وان نص الرسالة « إنه من سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم»³³ وهل هذه الكلمات مترجمة « باسم الله الرحمن الرحيم » إنها عربية فصيحة كاملة المعنى وهي صادرة من سليمان عليه السلام إلى ملكة قوم هم أصل العرب كما يقول جميع مؤرخي اللغة العربية .

وإذا كانت مترجمة أليس ذلك مدعاة إلى التصديق أكثر بأن اللغة العربية التي كانت هكذا نصها هي جسر تواصل حضاري إنساني عرفنا بكل الحضارات الإنسانية ، عبر أفاضل تعطى كل مشهد حقه من الوصف والدلالة بتفاصيل دقيقة ومحكمة .

لقد عرض القرآن الكريم هذه الحضارات التي بلغت ما بلغت من الرقي الحضاري والقوة والبأس، بشكل مفضل حيناً، ومجمل حيناً آخر حسب

ما يقتضيه السياق بوساطة اللغة العربية التي تمكنت أفاضلها من تلك الوظيفة الصعبة لتكون مسهمة في بناء تلك الحضارات وفي التعريف بها كما يوضح ذلك الدكتور أحمد داود الباحث العربي السوري في تاريخ الحضارات مؤكداً من خلال تعقبه « للآثار والنقوش وتواريخ الأمم وهو يتعقب الفكرة خارج البلاد العربية، يؤكد أن اليونان يدينون للعرب بكثير من نسبهم وتاريخهم وعلومهم وتكونهم..... وأن العرب هم السلالة الأولى التي انسلت منها سلالات فرعية منها: الفينيقيون والمصريون والفرس والأكراد والأتراك والهنود والأحباش والبربر واليونان والإغريق والطيان و الكلتيون، والأسبان»³⁴

ويبين أن لغة هؤلاء الأقوام اتخذت أشكالاً متقاربة وقريبة من العربية، بإثباتات عديدة»³⁵

32 سورة النمل

33 سورة سبأ آية

34

35

وحتى إذا لم نأخذ بافتراض الباحث إلا أننا نجد الشواهد على ذلك من غيره كثيرة، ومتابعة في تاريخ اللغة الإنسانية بصورة ملفته ربما يضيق مجال البحث هنا عن ذكرها، وربما تخرج عن إطار نقطة البحث التي نحن بصدها وهي تعريف القرآن الكريم بالحضارات الإنسانية.

وقد سرد القرآن الكريم أيضاً حضارات إنسانية أخرى منها الحضارة الفرعونية في قصة موسى عليه السلام مع فرعون كما في سورة (البقرة وغيرها)

كما أشار القرآن الكريم إلى الحضارة البابلية وخالصة ما انتهت إليه من علوم، وبيان خطورة تلك العلوم على الإنسانية لكنها دلالة على ما وصل إليه العقل البشري من قدرة فائقة تستوعب أكثر العلوم تعقيداً كما قال تعالى: « وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت ، وما يعلمان من أحد، حتى يقولاً إنما نحن فتنة فلا تكفر»³⁶

وذكر القرآن الكريم بالحضارة الحبشية وما وصلت إليه من تقدم في الجانب العسكري وسعة في الملك وذلك في سورة الفيل، وما يتعلق من تفسيرات العلماء التي حملت إلى العالمين قصة حضارة بلغت أوجها لكنها تعالت على الله قدمها.

وعرض القرآن الكريم بلسانه العربي المبين لحضارة أصحاب الأخدود التي اشعلت النار على الخلق الذين آمنوا بالله وكان على رأسها الملك « ذي نواس» غير أن الله تعالى أهلكم بسبب تعاليمهم على الله وخذاعهم الناس.

وعرض القرآن الكريم لقصة قارون وما كان يملك من مال وهيلمان حتى جمع من المال ما لا يجمعه أحد وقال: « إنما أوتيته على علم عندي»³⁷ ليحكي للعالم أجمع كيف تكون نهاية الحضارات الفردية القائمة على العلو والكبرياء، والظلم وغمط الناس حقهم، فكانت نهاية قارون أن خسف الله به وبملكه وقصوره الأرض.

وحكي الله تعالى حضارة كل الأقوام الذين أرسل إليهم الرسل السابقين لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم، مثل الحضارة التي بناها النمرود وادعى أنه يملك الأرض كلها، وأنه يحيي ويميت، فأهلكه الله تعالى.

وحكي القرآن أيضاً قصة قوم عيسى (بني إسرائيل) وما وصلوا إليه في من تقدم لا يبارى في الطب وإشفاء المرضى، وحكي القرآن الكريم بلسانه العربي المبين قصة قوم شعيب الذين اشتهروا بالتجارة واحتكار الأموال، وقوم نوح أيضاً الذين اشتهروا بعظم الأجسام والاهتمام بالتجارة، والبناء والتجارة وكيف كانت نهايتهم المخيفة التي قضت عليهم جميعاً إلا القليل منهم، وعرف القرآن الكريم بذلك بفترة مهمة من تاريخ البشرية يبدأ بمرحلة جديدة هي مرحلة ما بعد الطوفان، حيث ابتدئ تاريخ البشرية من جديد من بعدها.. وكل ذلك عرفنا به القرآن بلسانه العربي المبين.

ويحكي القرآن الكريم حضارة ثمود « الذين جابوا الصخر بالواد » وكانوا من ينحتون من

36 البقرة آية 102

37

الجبال بيوتاً فارهين، دلالة على حضارة واضحة معالمها المتمثلة في البناء وحضر الجبال وتكوين بيوت منها،

كل ذلك ليعرفنا القرآن الكريم بهذه الحضارات ولتأكد لنا أن هذه اللغة التي نزل بها هي التي حملت تلك التعريفات بهذا الحضارات الإنسانية القديمة والمغرقة في القدم، والتي ربما لم تعرف إلا بوساطتها.

المبحث الثالث :

دور اللغة العربية في التعريف بالحضارات الإنسانية بوساطة علمائها (الجاحظ ، ابن المقفع أنموذجاً)

المطلب الأول : الجاحظ

هو أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ المتوفى سنة 255هـ ، نشأ مهتماً بالعلم والأدب وعلم الكلام ، واللغة ، وأصبح من مشاهير الأمة حتى غدا على كل لسان خاص وعام ، وأكثر من التأليف في فنون متنوعة ، فكتب في البيان واللغة ، وفي أحوال الحيوان وفي آداب العرب ، وفي الاعتزال ، وفي طبيعة اللغة وخصائصها ، وأحوال الناس كالبخلاء ، والأولياء ، وأصحاب المهن ، وتعلم الكثير من آداب غير العرب كأداب الهند والفرس والروم وغيرهم من الأجناس³⁸

وتحدث عن النثر والشعر والكتابة والخطابة وجميع الفنون والآداب التي تفرعت عن اللغة . وحديثنا عنه هنا هو حول تعريفه بالآداب غير العربية والحضارات الإنسانية في العديد من كتبه ، مما يؤكد استلهاً العربية لتلك الآداب والتعريف بشأن أصحابها الذين أنتجوها . ونأخذ كتابه المشهور « البيان والتبيين » لنستعرض بإيجاز نقله لكثير من الاقتباسات والنصوص عن الأمم الأخرى والتعريف بأدبها التي هي مرآة حضارتها .

فهو منذ بداية كتاب البيان والتبيين وفي مقدمته ما إن استشهد ببعض الأبيان الشعرية لعدد من شعراء العرب عن العي وانطلاقة اللسان والبعد عن الحصر حتى يأتي باستشهادات على ذلك من غيرهم فيقول: « وقيل لبزر جمهر بن البختكان الفارسي: أي شيء أستر لعي؟ قال: عقل يحمله، قالوا فإن لم يكن له عقل؟ قال: فمال يستره قالوا: فإن لم يكن له مال؟ قال: فأخوان يعبرون عنه، قالوا: فإن لم يكن له إخوان يعبرون عنه؟ قال: فيكون عيباً صامتاً، قالوا: فإن لم يكن ذا صمت، قال: فموت وحي خير له من أن يكون في دار الحياة»³⁹

وفي هذا الاستشهاد من الجاحظ رحمه الله دلالة واضحة على التعريف بالفرس وحكمة ملوكهم حيث أنه قالها على لسان بزمجمهر بن البختكان الفارسي

38 المصادر الأدبية

39 البيان والتبيين ، أبو عثمان عمر بن بحر الجاحظ، دار إحياء التراث العربي - بيروت لبنان - 1430هـ - 2009م - ج 1 ص 5

ولا تصل الحكمة إلى عليية القوم ورؤوسهم إلا إذا كانوا أهل علم واهتمام بالأدب وحسن صياغة لتجارب الحياة، وينطبع لدى القاري بمثل ذلك أن الفرس أهل علم وحكمة وحضارة، مع أن الجاحظ كان يعتز بعرويته إلى درجة التعصب وحتى أنه اتهم بالشعوبية إلا أن ذلك لم يجعله غير منصف لما تنتجه الألسنة الأخرى والأمم البشرية من علوم، فینقلها كما هي مستحسناً نقلها والاستشهاد بها، بل والاكثار منها في تضاعيف كتبه كلها.

ثم يعرض لنا طائفة من أقوال علماء البلاغة والبيان من كثير من الأجناس فيقول: « وقيل للفرسي: ما البلاغة؟ قال: معرفة الفصل من الوصل، وقيل لليوناني: ما البلاغة؟ قال: تصحيح الأقسام، واختيار الكلام، وقيل للرومي: ما البلاغة؟ قال: حسن الاقتضاب عند البداهة، والغزارة يوم الإطالة، وقيل للهندي: ما البلاغة؟ قال: وضوح الدلالة وانتهاز الفرصة، وحسن الإشارة، وقال بعض أهل الهند: جماع البلاغة البصر بالحجة»⁴⁰

ولعلنا نلاحظ أنه ذكر تعريف البلاغة عند الأجناس الآتية: (الفارسي، اليوناني، الرومي، الهندي) وكل ذلك تعريف بحضارة هذه الأمم وإشارة إلى أن علماء لغاتها بلغوا مبلغاً عالياً في التعرف على علوم لغاتهم، وأن هذه الأقوام هم أهل لغات ناضجة فيها من الآداب ما في العربية، وأنهم أهل حضارة تعددت فيها العلوم وأصبح ميدان التنافس فيها عندهم هو التمييز لما هو أفضل وأنفس.

ونجده أيضاً في موضوع آخر يقول: « قلت لبهلة الهندي أيام اجتلب يحيى بن خالد أطباء من الهند، مثل منكة وبازيكر، وقلبرقل، وسندباد»⁴¹

والجاحظ في هذا النص يذكر أن يحيى بن خالد البرمكي وهو وزير الرشيد استقدم أطباء من الهند ثم عددهم، وفي ذلك تعريف لما وصلت إليه الهند من علم وتقدم في الطب حتى أصبحت الأمم الأخرى تستقدم منهم، وبذلك نرى أن العرب في مؤلفاتهم بلغتهم العربية يعرفون بهذه الأحوال لتلك الشعوب بكل إنصاف.

«و العربية هي التي استقطبت شعوباً كثيرة حيث تمثل استقطابها في ذلك الامتزاج الكبير للثقافات في أوج ازدهار الحضارة العربية والإسلامية في العصر العباسية»⁴²

والجاحظ يذكر أقوالاً عديدة في ثنايا كتابه عن العديد من الحكماء والعلماء والأطباء من مختلف الأجناس، وهو يأتي بها على سبيل الاستئناس والاسترشاد لا على سبيل الغض منها، فيروي عنهم في ميادين شتى، ومعارف مختلفة، مما يعطي للقارئ صورة أمم متحضرة لديها من العلوم ما يجعلها محل تقدير وإعجاب، ولديها من المعارف والصناعات ما يجعلها في مصاف الأمم المتحضرة، وإن من الجميل والرائع أن تنقل هذه الأحوال عن تلك الحضارات باللسان العربي المبين الذي يحسن تصويرها ووصفها وإعطاءها حقها.

40 البيان والتبيين ج 1 ص 40

41 نفس المصدر السابق ص 42

42 سالم المعوش: دور اللغة العربية في بناء المجتمع العربي وتطوره ص 25

«فهو يروي عن الخراسانيين والهنود والفرس ، والروم ، والأنباط وعن الاسكندر المقدوني وبعض مقالاته، وغيرهم»⁴³

وعن الأندلسيين وأديهم وعن الأتراك والسلاجقة وعن أجناس عدة، ويخبرنا عن بعض حكمهم وعلمهم وغنائمهم وجمائلهم وعاداتهم ، وتصورهم وكل ما يتعلق بحضارتهم، بأمانه وإنصاف وإعجاب أيضاً.

إن ذلك كله تعريف بهذه الأمم وبحضاراتها التي تفاخر بها في حينها، والتي احتاجت إلى من يعرف بها فكان أمثال الجاحظ من جهابذة العربية والبيان من صاغ لنا أوضح صورة لما كانوا عليه من الحياة والنظام.

وإن كان خص العلوم اللغوية بالتفصيل عن هؤلاء الأقسام فذلك لمناسبة مقام كتابه، ولأن اللغة « بصفة عامة تلعب دوراً هاماً في صياغة عقلية الفرد والمجتمع»⁴⁴ وهو ما ذهب إليه. ادوارد سايبير من أن « اللغة تنظم تجربة المجتمع» وهي التي تصوغ عالمة وواقعه الحقيقي، وأن « كل لغة تنطوي على رؤية خاصة للعالم»⁴⁵

« وإن الأمر ليتجاوز ذلك إلى المجتمع ذاته، إذ نجد لها الأساس الذي تبنى عليه الهوية الاجتماعية علاوة على الهوية الفردية»⁴⁶

فإذا ما تحدثنا عن البلاغة أو اللغة في أمة من الأمم فإننا نتحدث عن نسيجها الحياتي بأكملها، إذ أن اللغة هي شخصية الأمة التي تتحدث بها وهي الصورة المقربة لحقيقة حضارتها. وذلك ما نقله الجاحظ في كتبه عند النقل والاستشهاد بمقولات لعلماء تلك الأمم التي يعرف بحضارتها.

« وكلما اتسعت حضارة أمة ، نهضت لغتها وسمت أساليبها، وتعددت فيها فنون القول ودخلت فيها ألفاظ جديدة عن طريق الوضع ، والاشتقاق، والاقْتباس ، أو الاقتراض للتعبير عن المسميات والأفكار الجديدة»⁴⁷

وجاء في رسائل الجاحظ التي حققها عبد السلام هارون الجزء الأول رسالة كاملة بعنوان مناقب الترك ، تعرض فيها لصفاتهم وطبائعهم ولغاتهم، وقوتهم وطرق قتالهم، وطبيعة حياتهم، ليعرف بذلك « الفتح بن خاقان وزير المتوكل العباسي وكان أديباً شاعراً فصيحاً بارع الذكاء»⁴⁸ وقد بلغت هذه الرسالة أكثر من ثمانين صفحة حيث عرف بالترك تعريفاً كاملاً فيقول في طبائعهم مثلاً: « أما التركي فلأن ينال الكفاف غصباً أحب إليه من أن ينال الملك عفواً، ولم يتهن التركي

43 البيان والتبيين ص93

44 اللغة العربية والتواصل الحضاري ص30

45 دور وسايبير: اللغة فقد في دراسة الكلام ، ترجمة المنصف عاشرو، الدار العربية للكتاب . تونس 1997 ، ص155

46 نفس المرجع السابق ص155

47 فرد ينان دي سوسير، محاضرات في الأسنة العامة ، ترجمة يوسف غازي، وكيد النصر ص21

48 رسائل الجاحظ: تحقيق عبدالسلام بن هارون - مكتبة الخانجي- القاهرة- ط2 ج1 ص5

بطعام إلا أن يكون صيداً أو مغنماً، ولا يُعز⁴⁹ على ظهر دابته طالبا كان أو مطلوباً⁵⁰ ويقول في دهائهم وذكائهم: «والله لورمي به في قعر بئر مكتوفاً لما أعجزته الحيلة؟»⁵¹ أي توجد له مخرجاً.

وبين أنهم أهل قتال ودرية فيه وانطلاق إليه فيقول: «ولو صقلت عمر التركي وحسبت أيامه لوجدت جلوسه على ظهر دابته أكثر من جلوسه على ظهر الأرض»⁵² ويقول في جماع صفاتهم وبناء الدنيا بكمالها وجميع مطالبها: «وهكذا صنع الله تلك البلدة، وقسم لتلك التربة وجمع دور الدنيا ونشوها إلى منتهى قواها ومدة أجلها جارية على عللها وعلى مقدار أسبابها، وعلى قدر ما خصها الله تعالى به وأبانها، وجعل فيها، فإذا صاروا إلى دار الجزاء فهي كما قال الله تعالى: «إننا أنشأناهن إنشاءً»⁵³

والجاحظ لم يغفل حضارات باقي الأجناس بل نجده يتعرض -رحمه الله- في رسائله إلى حضارة باقي الأمم فيذكر ما تتميز به كل أمة فيقول: «ثم اعلم بعد هذا كله أن كل أمة وقرن وكل جيل وبني أب، وجدتهم قد برعوا في الصناعات، وفضلوا في البيان... إلا أن يكون قد سخرهم لذلك المعنى بالأسباب... ولم يبلغ فيه غايته، كأهل الصين في الصناعات، واليونانيين في الحكم والآداب، والعرب فيما نحن فيه ذكروه في موضعه، وآل ساسان في الملك، والأتراك في الحروب، ألا ترى أن اليونانيين الذين نظروا في العلل لم يكونوا تجاراً ولا صناعاً بأكفهم، ولا أصحاب زرع ولا فلاحة وبناء وغرس، ولا أصحاب جمع ومنع، وحرص وكد، وكانت الملوك تفرغهم، وتجري عليهم كضايبتهم، فنظروا حين نظروا -يعني في الحكمة- بأنفس مجتمعة، وقوة وافرة، وأذهان فارغة، حتى استخرجوا الآلات والأدوات، والملاهي التي تكون حماماً للنفس، وراحة بعد الكد، وسروراً يداوي قرح الهموم، فصنعوا من المرافق، وصاغوا من المنافع كالقرصطونات⁵⁴، والقنابات والأسطرلابات⁵⁵، وآلة الساعات، وكالكونيا⁵⁶، وكالشيذان⁵⁷، والبركار⁵⁸ كأصناف المزامير والمعازف، وكالطب والحساب والهندسة واللحون، وآلات الحرب كالمجانيق، والعرادات⁵⁹، والآلة النفاط⁶⁰، وغير ذلك مما يطول ذكره»⁶¹.

49 يعز: يغلب

50 نفس المصدرص59

51 نفس المصدرص59

52 نفس المصدرص55

53 سورة الواقعة آية35

54 القرصطونات: نوع من القباب

55 الاسطرلابات: مناظر النجوم

56 كالكونوتيا: آلة مقياس الزاوية القائمة عند التجارين،

57 الشيذان: آلة مثلها

58 البركار: آلة هندسية مركبة من ساقين متصلتين تثبت احدهما وتدور حولها الأخرى، ترسم بها الدوائر والأقواس، وتسمى بالعامية «البرجل» وهي في

الفارسية «تركار».

59 العرادات: راجمات صغيرة تشبه المنجنيق وجميعها اصغر منه

60 آلة النفاط: الذي يصنع النفاط «المواد المحرقة»

61 رسائل الجاحظ ج1ص69

وان هذا النص من الجاحظ يمنحنا صورة متكاملة عن حضارة اليونان المتمثلة في إحكام عقولهم وذكائهم وحسن استنتاجاتهم، من هذه المخترعات والآلات والصناعات، وهو ينقلها بكل أمانة دون أن يضي عليها أية مسحة توجعها بل، نقلها كما هي وكما كانوا عليه ولم يكتف بذكر الترك وحضارتهم، أو اليونان وتقدمهم، أو الفرس وأحوالهم، أو الهند وطرائق حياتهم، بل نجده يتحدث أيضا عن الصين وحضارتها فيقول: « فأما أصحاب الصين فهم أصحاب السبك والصياغة، والإفراغ والإذابة والأصباغ العجيبة وأصحاب الخرط والنحت والتصوير، والنسخ والخط، ورقق الكف في كل شيء يتولونه ويعاونونه، وان اختلف جوهره، وتباينت صنعته، وتفاوت ثمنه»⁶²

إننا نجد الجاحظ من خلال كتاباته المطولة عن الأجناس المختلفة من البشرية وعن حضاراتهم كأنه متصل بهم حق الاتصال يعرفهم حق المعرفة وذلك عن طريق وصفه الدقيق لكثير من شؤون حياتهم وحرقتهم وأعمالهم ومخترعاتهم وحكمهم وما يتميز به كل شعب عن الآخر، وما يحسنه وما لا يحسنه ويدخل الألفاظ التركية والفارسية واليونانية في إطار وصفه، وكل ذلك يبين مدى التواصل الحضاري بين اللغة العربية وأهلها واللغات الأخرى

التي يتحدث عنها الجاحظ، حتى أثرت اللغة العربية في هذه اللغات ولاشك أنها أيضاً تأثرت بها، وليس لدى الجاحظ فقط بل لقد: « أدى التواصل الحضاري واللغوي إلى دخول الألف من الكلمات العربية إلى اللغات الأجنبية، وتنوعت تلك الألفاظ ما بين علمية وأدبية وحياتية تتعلق بأمور المعيشة، بل والمصطلحات العلمية أيضاً»⁶³

إن ما ذكرناه من نصوص للجاحظ في التعريف بالحضارات الإنسانية المختلفة ما يزال في كتبه إلى اليوم منذ القرن الثاني والثالث الهجري تقرأها الأجيال جيلاً بعد جيل، ويتعرفون من خلالها على تلك الحضارات من خلال أدبهم العربي وكتابه وكتبه بلغتهم العربية التي حملت لهم تلك المعالم التواصلية مع حضارات أجناس اللغات الأخرى.

وليس في ذلك إشكال لأن الفتوحات العربية والإسلامية وصلت إلى معظم بلدان العالم سواء بالجهاد في سبيل الله أو بالبلاغ المبين: « وان التأثير العربي الإسلامي وصل إلى البلقان قبل الفتوحات العثمانية في شرق أوروبا في القرن الخامس عشر الميلادي بزمان بعيد، ونجد اليوم في متاحف البلقان أشياء يعود تاريخها إلى زمن الاتصالات الأولى لشعوب البلقان مع عرب صقلية وجنوب إيطاليا والأندلس»⁶⁴

وذلك التطواف والفتح للعرب والمسلمين، وكذلك التواصل التجاري والعلمي والحضاري، أدى إلى نقل معارف وحضارات تلك الأمم بسهولة، وصياغتها في آداب اللغة العربية ونقلها على سبيل الإفادة منها والتعريف بها، وذلك الاحتكاك المباشر وغير المباشر أدى إلى انتقال مفردات اللغة

62 نفس المصدر السابق ص 69

63 عبدالرحمن بدوي: دور العرب في تكوين الفكر الغربي، دار الآداب، بيروت 1965 ص 65

64 أنور محمود زناتي التواصل الحضاري واللغوي بين الشعوب. موقع شبكة الألوكة WWW.ALUKAH.NER

العربية إلى اللغات الأخرى كالإسبانية، والإيطالية، والكشميرية والبشتوية والطاجيكية والكردية والبنغالية بل والمالطية والبهاसा لغة ملايو ولغة الديفيهي لغة المالديف وبعض هذه اللغات ما تزال تستعمل الأبجدية العربية للكتابة إلى اليوم،⁶⁵ فلا غرابة أن تصبح تلك المعارف منتشرة في ثنايا الآداب العربية لاسيما عند باحث كالجاحظ رحمه الله.

المطلب الثاني :

ابن المقفع والتعريف بالحضارات الإنسانية :

من الآداب العربية التي بلغت الأفاق وتداولها الناس ما ورثه للأجيال الكاتب المبدع عبد الله بن المقفع، المولود سنة 106هـ والذي نشأ بالبصرة وحذق فيها العلوم والآداب، وأوّلع بالعلم، ونبغ وهو يافع في الكتابة باللغتين الفارسية والعربية، وكان كاتباً لداود بن عمر بن هبيرة، وفي العهد العباسي لعيسى بن علي عم المنصور⁶⁶

«وكان بن المقفع ذكي القلب، فصيح المنطق، ضليعاً في أدب العرب والفرس، مقدماً في بلاغة اللسان والعلم والترجمة»⁶⁷

ولسنا هنا في صدد الترجمة لابن المقفع غير أن تلك اللمحات تشير إلى سعة علم من نقل لنا العديد من الحضارات الإنسانية في آثاره الأدبية واللغوية والتي تميز فيها بأن بن المقفع كان متقناً للعربية والفارسية معاً وذلك لأن أصله فارسي ونشأته وتعلمه عربي، وهو ممّا ساعده كثيراً على تلقيح التواصل الحضاري العربي الفارسي، وكذلك الأجناس الأخرى.

ونجد أنه له دوراً واضحاً في نقل معالم العديد من الحضارات الإنسانية من خلال كتبه العربية الصرفة أو التي ترجمها عن لغات أخرى، وتتميز ترجمته بأنها تصل إلى حد من الإتقان لا يتصور معه أنها كانت غير عربية، كما يعني كذلك أنه كان متقناً لهذه اللغات التي ترجم عنها تلك المعارف.

وخير مثال على هذا الدور كتابه «كليلة ودمنة» الذي ترجمه من الهندية إلى العربية، وهو عبارة عن حكم جرت على ألسنة حكماء الهند وغيرهم يحكيها على لسان الحيوان، بأسلوب أدبي قصصي مميز، وهو ينسب الكتاب لأحد ملوك الهند الذين حكموها، غير أن الكتاب بمجمله يشير إلى ما وصلت إليه الهند من نظام في الحكم الذي يأخذ بالحكمة في كل أمر على لسان حكيمة «بيدباء» ويشير أيضاً إلى القدرة الفائقة لديهم في تتبعها وصياغتها، ومحاولة ترجمتها عملياً في تصرفاتهم وسياساتهم، كما أن الكتاب أيضاً يعبر عن صورة لمجتمع أو شعب بلغ من الحضارة مبلغاً عظيماً حيث أن

65 ابراهيم أنيس، من أسرار اللغة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1978م، ص 117

66 عبد الله محمد أحمد: الأدب في العصر العباسي الثاني، إصدار جامعة العلوم والتكنولوجيا 1430هـ - 2009م - ط1 ص 261

67 شوقي ضيف، سلسلة تاريخ الأدب العربي العصر العباسي الثاني، دار المعارف القاهرة، د.ت. ط. ص 271

حضارة الأمة تكمن في آدابها وحكمتها ولغتها « فاللغة لها خاصية إنسانية »⁶⁸ تلزم الإنسان وترافقه وإن الحكمة المصاغة بها دليل حكمة ورقي من يتحدث بها

فإذا كانت في مستوى رقي معين في ألفاظها ومعانيها وأساليبها كانت دالة على رقي الإنسان المستخدم لها ، « فاللغة كائن حي، وكلما اتسعت حضارة أمة ، نهضت لغتها وسمت أساليبها، وتعددت فيها فنون القول، ودخلت فيها ألفاظ جديدة»⁶⁹

وإن بن المقفع لم يكتف بما نقل (بواسطة اللغة العربية) عن الهند وحكمتها وعن الفرس ومعالم حضارتها ، بل ترجم أيضاً كتب المنطق اليونانية إلى اللغة العربية بطريقة واضحة وسهلة التداول، ومن تلك الكتب التي ترجمها : كتب أرسطو في المنطق، وكتاب إيساغوجي المعروف باسم « المقالات الخمسة » كما ترجم أيضاً كتاب التاج في سيرة أنوشروان» وهذه الترجمة لهذه الكتب بأسلوب ابن المقفع الأدبي الراقي لعلها خير دليل على قدرة العربية في استيعاب هذه الأفكار المصاغة بلغة أقوامها وصياغتها بلسانها العربي المبين.

وخير دليل على أنها لغة التواصل الحضاري حيث نقل هذه العلوم والأفكار والحكم بدقتها ومؤلفاتها الكاملة مع نسبتها إلى مؤلفيها وشعوبهم التي ينتمون إليها، حتى أصبحت أفكارهم محل إعجاب لدينا إلى اليوم.

ولاشك أن ترجمة بن المقفع لهذه الكتب ليس فقط وسيلة تواصل حضاري إنساني بل وسيلة تلاقح لغوي بين العربية وتلك اللغات ، وهذا التلاقح والاحتكاك أنتج العديد من الألفاظ المشتركة والمتبادلة بينها جميعاً.

« ونجد اللغة العربية كغيرها من اللغات في العالم عبر التاريخ تداخلت مع اللغات الأخرى حيث احتكت واتصلت بالأمم المجاورة»⁷⁰

وإن خير وسيلة للتواصل بين الأمم هي ترجمة آدابها وهي الوسيلة التي تبناها ابن المقفع ليصيغ لنا معارف تلك الأمم بدقة وإحكام « وكان هو أول من اعتنى في الملة الإسلامية بترجمة الكتب لأبي جعفر المنصور»⁷¹

ومن مؤلفاته : الأدب الصغير، والأدب الكبير، وهما في الأخلاق، وقد طعمهما بالعديد من الشواهد على تأكيد ما فيهما من معان من لغات شتى، معرفاً في ذلك بجزء من حضارات أهلها دون تحفظ ، وهدفه في ذلك المعرفة والإفادة وكذلك التعريف بتلك الأمم والإشادة بها .

ومن مؤلفاته كذلك كتاب (اليتيمة في طاعة السلطان) وقد سار فيه على نفس النوال من الإفادة من معارف هذا الإنسان من أي جنس كان، مشيراً إلى حضارات كثير من الأمم وإنتاجها الفكر واللغوي والعلمي والحياتي عموماً، وخاصة فيما يتعلق بقضايا الحكم والسلطان.

68 فردينان دي سوسير: محاضرات في الأسنسة العامة ، ترجمة يوسف غازي ومجيد النصر ص21

69 سعيد احمد بيومي: أم اللغات ، دراسة في خصائص اللغة العربية والنهوض بها، مكتبة الآداب ط1 القاهرة . 2002م ص36

70 نفس المصدر السابق

71 الأدب في العصر العباسي ص261

ولعلّ الكلام في تفصيل ما نحن بصدده عن ابن المقفع وغيره قد يطول والشاهد أن هذه اللغة بأدائها قبل نزول القرآن، وبالقرآن الكريم الذي نزل بها، وبآدابها التي توالى عبر الأجيال حتى اليوم كانت أداة تعريف فاعلة صادقة أمينة بالحضارات الإنسانية، بل كانت لبعض الحضارات هي الوسيلة الوحيدة المعرفة بها كما عرضنا في ثنايا البحث، وهذا يعني أنها لغة التواصل الحضاري بين بني الإنسان بما حملته من معارفهم وآدابهم وعلومهم وأفكارهم.

بل وبما استخدمت من ألفاظ لغاتهم وعربيتها وأجرت عليها قواعد ضبطها نحواً وصرفاً، وإن هذا الزخم إن دل على شيء فإنما يدل على عمق التواصل الحضاري بين شعوب الأرض قاطبة⁷² وبهذا العرض الموجز عن دور عبد الله بن المقفع في التعريف بالحضارات الإنسانية تأتي إلى خاتمة بحثنا هذا، ونأمل أن تكون قد وفقنا فيه وحققنا الهدف الذي يصبو إليه.

ومن خلال ما أسلفنا في هذا البحث نستخلص عدداً من النتائج أهمها مايلي:

1. اللغة العربية ذات قدرة فائقة في تحقيق التواصل الحضاري بين الأمم والشعوب.
2. اللغة العربية لغة أصلت وأست وطورت التواصل الحضاري الإنساني عبر التاريخ.
3. اللغة العربية جذرت لدينا قناعات يقينية أنها أكثر لغة عرفت العالم أجمع بالحضارات الإنسانية قديماً وحديثاً، عن طريق القرآن الكريم الذي نزلت به، أو عن طريق آدابها وعلومها المنتجة عبر العصور.
4. اللغة العربية لغة معطاءة منحت معظم لغات العالم الكثير من الألفاظ والمعاني والأساليب، وقواعد الضبط وغير ذلك من خصائصها.
5. اللغة العربية أيضاً تأثرت بلغات الأمم الأخرى عند نقلها لمعالم حضارتها، فانفتحت عليها وأخذت كثيراً من ألفاظها ومعانيها وأجرت عليها أحكامها بلا تردد ولا انزواء.
6. اللغة العربية كما أن لها ذلك الدور عبر التاريخ فهي أيضاً ستظل بخصائصها التي أهمها سعة افقها في التواصل مع غيرها أداة تواصل حضاري إنساني دائم وخالد.
7. لأنها لغة القرآن فإن ذلك يفرض على كل مسلم من جميع الأقطار ومختلف الألسنة أن يتعلمها حتى يفهم كتابه وتعاليم ربه ودينه الشامل لجميع شؤون الحياة وبذلك تصبح محور تواصل حضاري إنساني.
8. اللغة العربية لغة تبادلية، فهي تترجم وتترجم، وتقترض وتقترض، وتعرف وتتعرف، وتتميز وتميز، وهي بهذه الخصائص أجدد أن تكون هي لغة التواصل الحضاري مع أخواتها لغات العالم أجمع بلا استثناء.

وعلى ضوء هذه النتائج نوصي بالآتي:

1. إبراز دور اللغة العربية كلفة تواصل حضاري إنساني تاريخي عبر جميع المنابر الإعلامية

المتاحة.

2. دراسة تطوير الوسائل الاتصالية الإنسانية للتعريف بالحضارات الإنسانية والتعرف على كل خصائصها تاريخياً وواقعياً.
3. إقامة الندوات والمؤتمرات لإثراء معالم التواصل الحضاري الإنساني الذي أدته اللغة العربية عبر القرون إلى اليوم.
4. الاتجاه نحو تيسير اللغة العربية وتسهيل دراسة علومها وآدابها المختلفة حتى تتمكن الأجيال من استيعابها واستخدامها كلفة تواصل حضاري عالمي ولا نعني بتسهيلها (اختزالها أو اجتزائها) بل نعني التسهيل مع الشمول.
5. تبني المؤسسات الرسمية ذات العلاقة وغير الرسمية إشهار الوسائل المتاحة للتواصل الحضاري الإنساني عبر اللغة العربية، وضرب الأمثلة لذلك والتي لا شك أنها متوفرة بكثرة زاخرة.

المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم
2. الحديث النبوي الشريف.
3. ابن عبد ربّه الأندلسي- العقد الفريد- القاهرة- د. ت. ط.
4. محمد بن علي الشوكاني: فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من على التفسير، مؤسسة الريان - بيروت- لبنان - الطبعة الرابعة - 1428هـ - 2007م
5. أنور محمود زناتي- التواصل الحضاري واللغوي بين الشعوب 2012م - القاهرة- مصر.
6. جوستاف لوبون : حضارة العرب- ترجمة : عادل زعيتر دار إحياء الكتب العربية - القاهرة - 1956م.
7. سالم المعوش - دور اللغة العربية في بناء المجتمع الغربي وتطوره، لبنان - بيروت 2011م - دار إحياء التراث.
8. أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، البيان والتبيين- دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان - 1430هـ 2009م ج 1 ص 5
9. إدوارد سايبير: مقدمة في دراسة الكلام، ترجمة المنصف عاشور، الدار العربية للكتاب، تونس 1997م.
10. فرد ينان دي سوسير: محاضرات في الألسنة العامة، ترجمة يوسف غازي ومجيد النصر. د. ت. ط.
11. رسائل الجاحظ: تحقيق عبد السلام محمد هارون - مكتبة الخانجي- القاهرة - الطبعة الثانية - المجلد الأول
12. عبد الرحمن بدوي: دور العرب في تكوين الفكر الغربي، دار الآداب، بيروت - لبنان 1965م.
13. إبراهيم أنيس: من أسرار اللغة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة 1978م.
14. عبدالله محمد أحمد: الأدب في العصر العباسي الثاني، إصدار جامعة العلوم والتكنولوجيا 1430هـ
15. شوقي ضيف : تاريخ الأدب العربي- العصر العباسي الثاني، دار المعارف القاهرة - د. ت. ط. ص. 271
16. سعيد أحمد بيومي: أم اللغات ، دراسة في خصائص اللغة العربية وسبيل النهوض بها، مكتبة الآداب، القاهرة- ط1- 2002م
17. عبدالله محمد أحمد - الأدب الجاهلي- إصدار جامعة العلوم والتكنولوجيا 2010م
18. عبدالله بولغيث: بلاد العرب في التاريخ القديم، دار الكتاب الجامعي - صنعاء - 1428هـ - 2007م - الطبعة الثالثة.

19. كوركيس عواد : الورق أو الكاغد ،صناعته في العصور الإسلامية ،مجلة المجتمع العلمي - دمشق ج23 .
20. -المصادر الأدبية واللغوية في التراث العربي، د عز الدين إسماعيل ،دار المسيرة ،للتنشر والتوزيع ط 1-2003م.

نظام الحاكمية المؤسسية الحل السليم للأطراف المتعارضة في ظل نظريه الوكالة

د. عبد الرزاق محمد عثمان

أستاذ مشارك- جامعة الزرقاء

د. أسامه عبد المنعم علي

أستاذ مساعد - جامعه جرش

د. احمد يوسف دودين

أستاذ مساعد - جامعه الزرقاء

تتميز شركات الأعمال الحديثة المساهمة بانفصام ملكيتها عن إدارتها. ومن الطبيعي أن يستهدف الطرفان - المالكون والإدارة- تعظيم ثرواتها وعائداتها في وقت واحد، ولكن ذلك قد يتحقق على حساب بعضها البعض. ورغم أنه من المتوقع أن تعمل الإدارة على خدمة مصلحة المالكين بأفضل شكل ممكن، إلا أنها قد تحيد عن هذه الغاية بدرجة أو أخرى باتجاه تحقيق مصالحها هي على حساب المالكين. ولذلك فإن نشاطاتها قد لا تحكمها دائماً آثارها المتوقعة بالنسبة لثروة الآخرين - أي المالكين- مما يتوقع أن ينشأ عنه تضارب في المصالح بين الطرفين. ويؤدي ذلك إلى التأثير على قرارات الاستثمار والتمويل، والهيكل التنظيمي، ومشاريع مكافآت الإدارة، وبعض معاملات المشروع أو الشركة المعنية، وبذلك تحتاج تلك الأطراف إلى جهة محايدة توفق ما بين أداره الشركة وأصحاب المصالح المختلفين، وهذا لا يكون إلا بوجود نظام كفوء يتجسد بأدوات الحاكمية المؤسسية التي يؤمل ان تكون المفتاح الحقيقي لازالة التعارض ما بين أطراف نظريه الوكالة .

لذلك حاولت هذه الدراسة بيان أهميه هذا النظام في أزاله أي تعارض من الممكن حدوثه من قبل أصحاب المصالح المختلفين . وتوصلت هذه الدراسة أيضاً إلى ضرورة وجود هذا النظام باعتباره الحل السليم للأطراف المتعارضة في ظل نظريه الوكالة .

ملخص:

Abstract

Characterized by modern business ownership contribute to schizophrenia for management. It is natural that the parties intended - the owners and management - maximizing their fortune and their profits at one time. But this may be achieved at the expense of each other. Although it is expected that the Department is working to serve the best interest of owners as possible, but may deviate from this end, more or less towards their own interests at the expense of the owners. Therefore, the activities may not always governed by their expected impacts to the wealth of the last two - the owners, which is expected to give rise to a conflict of interests between the parties. This leads to influence investment decisions and financing, organizational structure, projects and rewards management, and some of the transactions of the project or the company concerned, and thus need these Parties to the neutral reconcile between the company and various stakeholders, and that to not be only be given antibiotic drops system efficiently as tools of corporate governance that it is hoped to be the real key to avoid the conflict between the parties to agency theory. so I tried the study demonstrate the importance of this system to remove any conflict can be done by the various stakeholders, the study found the necessity and quality of this system as a proper solution to the parties opposing the light of agency theory.

المقدمه

دفعت الانهيارات الأخيرة الكثير من الشركات إلى محاولة تحسين الصورة السيئة التي تكونت عن مجالس إدارة الشركات المساهمة بشكل عام، وكان لا بد من البحث عن وسيلة لتغيير هذه الصورة واستعادة ثقة المستثمرين من خلال إبراز سياسات الشركات والاستراتيجيات المتبعة في عمليات اتخاذ القرارات، وبروز مفهوم مختلف المعاني محدد الهدف ألا وهو مفهوم (الحاكمية المؤسسية)، فمفهوم الحاكمية المؤسسية يقوم على أساس تنظيم العلاقات القائمة بين مجلس الإدارة في الشركات وبين مديري الفروع التنفيذيين و لجان التدقيق المعينة في مجلس الإدارة أولاً، والمساهمين ومدققي الحسابات وأصحاب المصالح المباشرة مع الشركات ثانياً (Duffy, 2004, p5).

لذلك فإن إحدى الجهات المتأثرة بتطور وظهور هذا المفهوم هم المدققون الداخليون والخارجيون الذين وضع على عاتقهم الكثير من الخدمات لمواجهة التطور الكبير في مفهوم الحاكمية، وذلك بما يتوافق ومتطلبات الرقابة الشاملة والمستمرة على كافة الأنشطة المطبقة والمنفذة داخل الشركات، وذلك باستخدام سياسات حديثة لقياس بيئة الرقابة وتقييم مخاطر وسائل الاتصال وانتقال المعلومات ، ومتابعة أنشطة الرقابة والإفصاح عن مجموعة من هذه السياسات الخاصة بالشركات من خلال القوائم المالية (Mutchler, 2003, p.20) والإيضاحات المرافقة لها ، بدرجة من الشفافية تسهل على مجموعة المهتمين بدراسة وضع الشركات الحصول على فهم دقيق يمكنهم من اتخاذ قرارات الاستثمار.

لقد حدد معهد المدققين الداخليين اربعة اركان او ركائز أساسية للحاكمية المؤسسية هي (Ratliff & Reding, 2002, p.5):

1- التدقيق الداخلي

2- الاداره التنفيذيه

3- لجنة التدقيق

4- التدقيق الخارجي

وعندما تعمل هذه الأركان او الركائز مع بعضها بشكل جيد وباستقلاله فإن التحكم المؤسسي

سيكون فعالاً.

ولكن كيف ستعمل هذه الأدوات في إيجاد الحل السليم للأطراف المتعارضة في ظل نظريه

الوكالة، هذا ما سوف نبينه .

أهداف الدراسة :

- تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية :
1. التعرف على دور نظام الحاكمية المؤسسية في تحقيق التوافق ما بين الإطراف المتعارضة في ظل نظريه الوكالة.
 2. التعرف على مفهوم وأهمية الحاكمية، وماهي أدوات الحاكمية المؤسسية الواجبة التطبيق في أي نوع من أنواع الشركات، وإذا ما طبقت بشكل سليم، فإن هذا سيمكن تلك الشركات من تحقيق التوافق ما بين الاطراف المتعارضة في ظل نظريه الوكالة.
 3. بيان مفهوم نظريه الوكالة وتكالييفها وافتراضتها.

أهمية الدراسة :

تتأتى أهمية الدراسة من محاولة معرفة أهمية دور نظام الحاكمية المؤسسية في تحقيق التوافق ما بين الاطراف المتعارضة في ظل نظريه الوكالة.

مشكله الدراسه :

تتبلور مشكله الدراسه في التساؤل الأتي : هل يعتبر نظام الحاكمية المؤسسيه الحل السليم للأطراف المتعارضة داخل الشركات والتي تجسدها نظريه الوكالة.

فرضيه الدراسه :

تبنى الدراسه على الفرضيه التاليه التي مفادها :
يعتبر نظام الحاكمية المؤسسيه الحل السليم للأطراف المتعارضة داخل الشركات والتي تجسدها نظريه الوكالة

عينه الدراسه ومجتمعها :

تتكون عينه الدراسه من العاملين في مكاتب تدقيق الحسابات قي الأردن من ذوي الباع الطويل في مجال العمل المحاسبي والتدقيقي حيث بلغت عينه الدراسه (45) مكتب تدقيق حسابات، وتم إعداد استبانته مخصصه لأغراض هذا البحث، وتم توزيع إستبانته على تلك المكاتب تم استرجاعها جميعا، ولكن تم إهمال (10) إستبانات لعدم موضوعية وجديده المستبانين في الأجابه عليها، حيث حملت بعض الاستبانات المسترجعة إجابات متحيزه باتجاه الموافقة الشديده عبارة (موافق بشده) كما وحملت بعض الاستبانات اجابات متناقضة على نفس المجال ومن الاستبانات المسترجعة كانت هنالك بعض استبانات فارغة، وتشكل النسبة المتبقية من الأستبانات 77% وهي صالحه لأهداف هذه الدراسه.

أساليب جمع البيانات :

لقد تم الحصول على البيانات اللازمة لهذه الدراسه من المصادر التاليه :

1- المصادر الأولية . Primary Sources

لقد تم الحصول على البيانات الأولية اللازمة لهذه الدراسة من خلال استبانة تم إعدادها وتوزيعها على مجموعه من مدققي الحسابات التي شكلت عينة هذه الدراسة ومن ثم جمعها وتحليل البيانات باستخدام برمجية الرزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) ، وذلك لاختبار صحة الفرضيات.

2- المصادر الثانوية. Secondary Sources.

لقد تم الحصول على البيانات الثانوية المتعلقة لهذه الدراسة بالرجوع إلى الكتب والرسائل الجامعية والبحوث العلمية والتقارير والمقالات في الصحف والمجلات اضافة الى شبكه الانترنت وذلك من اجل بناء الإطار النظري للدراسة وتحقيق أهدافها .

الدراسات السابقة.

دراسة التميمي(2007): (آليات الحوكمة ودورها في الحد من الفساد المالي والإداري في الشركات المملوكة للدولة)

بينت الدراسة ان سبب الانهيارات والفضائح المالية ، التي طالت كبريات الشركات في العالم ، والمدرجة في أسواق رأس المال بشكل خاص ، في دول مثل الولايات المتحدة الأمريكية ، والمملكة المتحدة ، وروسيا ، واليابان ودول شرق آسيا ، هو فشل الأساليب التقليدية في منع مسببات تلك الانهيارات والفضائح ، والتي كان لظهورها آثار مدمرة وفتائج مدمرة ، الأمر الذي دفع الجهات المعنية وعلى المستويين الوطني والدولي إلى إجراء دراسات معمقة لتحديد الأسباب الرئيسة التي كانت وراء حدوث الأزمات والانهيارات المشار إليها في أعلاه ، والتي كانت ترتبط بشكل كبير بالجوانب المحاسبية والتدقيقية . وكانت الحوكمة وآلياتها ثمرة هذه الدراسات لمنع حدوث مثل هذه الأزمات أو الحد منها في اقل تقدير ، وذلك من خلال مجموعة من الآليات ، من أبرزها الشفافية والإفصاح عن المعلومات المالية وغير المالية واعدادها وفقا للمعايير المحاسبية ذات الصلة ، وكذلك تعزيز دور وظيفتي التدقيق الداخلي والخارجي ، وبخاصة ما يتصل باستقلالية هاتين الوظيفتين وتشكيل لجنة التدقيق من مجلس الإدارة للإشراف عليهما . أما عن جذور فكرة حوكمة الشركات فبين الباحث إنها تعود إلى Berle & Means اللذين يعدان أول من تناولا موضوع فصل الملكية عن الإدارة ، وذلك في سنة 1932 . وتأتي حوكمة الشركات لسد الفجوة التي يمكن أن تحدث بين مديري ومالكي الشركة من جراء الممارسات السلبية التي من الممكن أن تضر بالشركة وبالصناعة كلها وفي هذا السياق يأتي تأكيد Monks & Minow و Mitchel et al بعد فترة من الزمن على إمكانية حل مشكلات الوكالة أو تخفيفها ، وذلك من خلال التطبيق الجيد لآليات حوكمة الشركات.

وقد أكدت العديد من الدراسات على أهمية الالتزام بمبادئ حوكمة الشركات وأثرها في زيادة ثقة المستثمرين في أعضاء مجالس إدارة الشركات ، وبالتالي قدرة الدول على جذب مستثمرين محليين أو أجنبان ، وما يترتب على ذلك من تنمية اقتصادات تلك الدول . وصاحب ذلك قيام العديد

من دول العالم والمنظمات الدولية بالاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات ، وذلك من خلال قيام الهيئات العلمية ، والجهات التشريعية بإصدار مجموعة من اللوائح والقوانين والتقارير والقواعد التي تؤكد على أهمية التزام الشركات بتطبيق تلك المبادئ.

دراسة مطر ونور (2007) بعنوان : "مدى التزام الشركات المساهمة العامه الاردنية بمبادئ الحاكمية المؤسسية : دراسة تحليلية مقارنة بين القطاعين المصرفي والصناعي"

هدفت الدراسة الى تقييم مدى التزام الشركات المساهمة العامه الأردنية بمبادئ الحاكمية المؤسسية . ولتحقيق هذا الهدف أجرى الباحثان دراسة ميدانية على عينة من الشركات المساهمة العامه في القطاعين المصرفي والصناعي عددها (20) شركة أي ما يعادل حوالي (32%) من حجم مجتمع الدراسة .

وأشارت نتائج الدراسة الى أن تبادر جهات الرقابه والإشراف على تلك الشركات باصدار دليل يوضح المبادئ الأساسية لنظام الحاكمية المؤسسية وأرشادات بتطبيقه في الواقع العملي ومن ثم تشجيع الشركات على الالتزام به . هذا بالإضافة الى تشجيعها على تشكيل لجان للحاكمية المؤسسية من أعضاء مستقلين وذلك على غرار لجان التدقيق الموجوده فيها حالياً .

دراسة الهيني (2005)، بعنوان : "تطوير نظام للحاكمية المؤسسية في الشركات المساهمة العامه الاردنيه لتعزيز استقلالية مدقق الحسابات القانوني"

هدفت هذه الدراسه الى تطوير نظام الحاكمية المؤسسية يوصى بتطبيقه في الشركات المساهمة العامه الأردنية لتعزيز استقلالية مدقق الحسابات القانوني ، واختبار مدى إدراك مدقق الحسابات في الأردن لمفهوم وكفاءة نظام الحاكمية المؤسسية المطبق في الشركات المساهمة العامه الأردنية . حيث تم اخذ عينه من (120) مدققاً ممارساً للمهنة بالإضافة الى المقابلات الشخصية مع مجموعه من المدققين .

وكانت من أهم نتائج الدراسه وجود إدراك جيد من قبل مدقق الحسابات في الأردن لمفهوم الحاكمية المؤسسية ، وكذلك يوجد اهتمام من قبلهم بهذا المفهوم ، وايضاً تؤثر كفاءة نظام الحاكمية المؤسسية في الشركات المساهمة العامه ايجابياً على استقلاليه مدقق الحسابات ، وتؤثر مبادئ نظام الحاكمية المؤسسية المتعلقة بعلاقة الشركة مع اصحاب المصالح والمجتمع المحلي ايجابياً على استقلالية المدقق وكذلك تاشير تقييم مجلس الإدارة الى لجان مثل لجنة التدقيق الداخلي ولجنة الحاكمية المؤسسية ولجنة المكافآت ايجابياً على استقلالية مدقق الحسابات .

دراسة خليل وهالبي (2003)، بعنوان : «نموذج مقترح لدعم اتخاذ القرارات الإدارية في إطار علاقة لجان التحقيق بالتحكم المؤسسي».

هدفت الدراسة إلى صياغة نموذج مقترح لرفع كفاءة القرارات الإدارية في إطار علاقة لجان التدقيق الداخلي بالحاكمة المؤسسية .

وكان من أهم نتائج الدراسة : ضعف نظام الرقابة المحاسبية والتدقيقية بمنظمات الأعمال

في غياب الحوكمة المؤسسية، تدني ممارسة وظيفتي الإفصاح والشفافية وضعف أداء كل من التدقيق الداخلي والخارجي من حيث عدم امتلاكهم للمعرفة المتجددة.

دراسة أبو العطا (2003)، بعنوان «حوكمة الشركات سبيل التقدم».

هدفت الدراسة إلى بيان أهمية الحوكمة المؤسسية الذي بدأ يتعاظم في العديد من الاقتصادات المتقدمة والناشئة في أعقاب الانهيارات الاقتصادية والأزمات المالية التي شهدتها عدد من دول شرق آسيا وأمريكا اللاتينية وروسيا في عقد التسعينيات من القرن العشرين.

وكان من أبرز النتائج والتوصيات: إبراز دور كل من التدقيق الداخلي والخارجي للمحافظة على السمعة الاقتصادية للشركة ورفع قيمة أسهمها في الأسواق المالية، لذلك يجب أن تكون كل من معايير الإفصاح والشفافية ومعايير المحاسبة والتدقيق عصب مبادئ حوكمة الشركات.

دراسة (2006) Scren، بعنوان "Responsibility of corporate Governance".

هدف الدراسة: أصبح المستهلكون والمستثمرون والحكومات اليوم أكثر تطوراً ووعياً لمعرفة مدى تحسن سلوك حاكمية الشركات وكفاءتها، فهذا يعتمد على وجود بيئة جديدة سريعة التغير، ولواكبة هذا التغير والتجدد لا بد من امتلاك مورد مهم ألا وهو المعرفة المتمثلة برأس المال الفكري

وكانت نتائج الدراسة أن رأس المال الفكري يعتبر مورداً مهماً يعتمد عليه في تحقيق ازدهار لسمعة الشركة الاقتصادية وتحسين أدائها بل قد يكون أحد المكونات الرئيسية الهامة لجميع الشركات المتبعة للحوكمة الكفوءة، أن هذا العنصر المهم يساهم برفع قيمة أسهم الشركات ويزيد من إيراداتها لذلك لا بد من وجود استراتيجية كفوءة تصف جميع العمليات الخاصة بتملك هذا المورد المهم

دراسة (2003) Ruud, T.، بعنوان: "The Internal Audit Function"

"Integral Part of Organization Governance".

هدفت الدراسة إلى بيان أهمية التدقيق الداخلي باعتباره الداعم الرئيس بين الإدارة

العليا ولجنة التدقيق ومجلس الإدارة والمدقق الخارجي وأصحاب المصالح.

وكانت نتائج الدراسة أن التدقيق الداخلي بالنسبة للأعمال الخاصة بالشركات أصبح

وظيفة رئيسة لكل من الإدارة ولجنة التدقيق، وإذا تم تصميم وتنفيذ وتطبيق التدقيق الداخلي بشكله الصحيح من الممكن أن يلعب دور المفتاح لتحسين ودعم فاعلية التحكم المؤسسي.

دراسة (2001) Margaret، بعنوان: "A History of Corporate Governance"

"an Australian Perspective".

هدفت الدراسة إلى معرفة مقدار الإفصاح الإجمالي عن عناصر حوكمة الشركات في شركة

فيليب بالنسبة للتغيرات المالية في التقارير المالية في الشركة خلال فترة ما بين عام 1992 وعام 2000.

توصلت الدراسة إلى أن أهم عناصر الحوكمة التي يتم الإفصاح عنها في التقارير المنشورة

خلال فترة الدراسة هي لجنة التدقيق والنظام الأخلاقي للشركة وتكوين المجلس ومكافآت مجلس

الإدارة والرقابة الداخلية والتدقيق الداخلي واللجان التنفيذية ومجلس الإدارة، كما بينت أن التغيير في محتوى تقارير حاكمية الشركات مع مرور الوقت يكون واقعاً للتغيير في كل من الهيكل التنظيمي للشركة وأنشطة أعمال الشركة والمركز المالي للشركة.

دراسة Jensen & Meckling (2000) "Theory of The Firm Managerial Behavior. Agency Costs. and Ownership Structure

حاول الكاتبان في هذه المقالة الربط بين نظرية الوكالة ونظرية حقوق الملكية ونظرية التمويل بهدف تطوير نظرية حول هيكل ملكية المشروع. فبدأ بتعريف نظرية تكاليف الوكالة، وأوضحا علاقتها بالفصل بين الملكية والسيطرة، وتفضحاً طبيعة تكاليف الوكالة المتولدة عن وجود دين وحقوق ملكية خارجية، وبيننا من يتحمل هذه التكاليف، ولماذا؟ وحللاً للعوامل التي تقود إلى خلق حقوق الدين Debt والملكبة Equity. وقد حاول الكاتبان في نظريتهما هذه شرح السبب في تقديم الإدارة تقارير محاسبية إلى الدائنين والمساهمين، ولماذا تستخدم الإدارة مدققين مستقلين للشهادة بدقة وصحة هذه التقارير، ولماذا يفرض الدائنون قيوداً على نشاطات المشروع المدين، ولماذا يوافقهم المشروع نفسه على ذلك، ولماذا تذهب بعض المشاريع التي يديرها أصحابها أنفسهم إلى أن يكون مصدر رأسمالهم الوحيد هو الاقتراض.

الجانب النظري

التطورات الخاصة بمفهوم الحاكمية

تشير الكثير من الأبحاث والدراسات إلى عدم وجود تعريف أو ترجمة واحده لمصطلح (Corporate Governance)، حيث إن هذا اللفظ قد قدم من قبل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي والذي ترجم إلى اللغة العربية بعدة تسميات، فقد عرفها البعض بأنها الإدارة الرشيدة سواء للشركات تحديداً أو للاقتصاد بصورة عامة. ورأى آخرون ترجمتها بالإجراءات الحاكمة أو التحكم في المنشأة، أو ممارسات الإدارة للسلطة الجيدة، أو التحكم المؤسسي أو الحكمانية، أو العقلانية، أو الحوكمة الشركاتية. لكل من هذه المفاهيم مدلولاتها الخاصة بها لمن قام بايجادها وترجمتها، فمثلاً أن المفهوم المترجم (الإجراءات الحاكمة) هو مرادف للحاكمية المؤسسية وهو انطلاق من أساس تحقيق التوازن في حقوق المصالح المتعارضة.

أما مفهوم التحكم المؤسسي فهو يعتبر مفهوماً بديلاً يستخدم لأغراض أحكام الرقابة على مديري الشركات ومنظمات الأعمال من قبل مقدمي الأموال (أصحاب المصالح) لضمان عدم قيام مديري تلك الشركات والمنظمات باستغلال أموالهم ذاتياً أو باستثمارها في مشروعات غير رشيدة اقتصادياً. أما بالنسبة (لممارسة الإدارة للسلطة الجيدة) فإن هذا المفهوم هو مقابل لمفهوم الحاكمية

المؤسسية، وسبب اعتماده يرجع إلى محاولة تدعيم مصالح الأطراف المساهمة في الشركة من أجل تخفيض المخاطر وتحسين الأداء وتنشيط أسواق المال، فضلاً عن دعم القدرة التنافسية للشركات المختلفة، وصولاً إلى تحقيق الشفافية وإبراز مفاهيم وأساليب المحاسبة الاجتماعية. Stijn, 2006. (p91-122)

أما بالنسبة لمفهوم (التحكم المؤسسي) فهو أيضاً مفهوم بديل الغرض منه معالجة مشكلة الوكالة والعمل على حماية حقوق حاملي الأسهم، وحماية حقوق أصحاب المصالح، مع العمل على ضرورة التأكيد بتفعيل المعايير بشقيها المحاسبية والتدقيقية الدولية، بالإضافة إلى التأكيد أيضاً على تحقيق التنمية الاقتصادية والرفاهية الاجتماعية من منطلق اقتصاد المعرفة. وقد استقر مجمع اللغة العربية في مصر على ترجمة مصطلح (Corporate Governance) بحوكمة الشركات. (ابو العطا، 2001، ص3-1).

أما في الأردن فقد استقر مجمع اللغة العربية على مصطلح الحوكمة المؤسسية. ويظهر جلياً أن هذا المصطلح يظل يتناغم مع لفظي العولمة والخصخصة واللذين تعرضا للجدل الواسع والشديد من حيث تفسير مفهوماهما في بداية ظهورهما.

لذلك لا يوجد على المستوى العالمي تعريف واحد متفق عليه بين كافة الاقتصاديين والقانونيين والمحاسبين والمحللين، وهذا ما تؤكد عليه موسوعة (Corporate Governance Encyclopedia) من حيث الافتقار إلى تعريف موحد لهذا المفهوم. (ابو العطا، 2001، ص5)، ويرجع السبب في ذلك إلى تداخل التعريف مع العديد من الأمور الخاصة بالشركات، والتي منها أمور تنظيمية واقتصادية ومالية وحتى اجتماعية، وهذا الأمر سوف يؤثر على المجتمع والاقتصاد ككل في نهاية المطاف.

ومن جانب آخر عرف (البنك المركزي الأردني، 2003، ص5) الحوكمة المؤسسية بأنها تجمع بشكل أساسي بين القوانين والتعليمات والرقابة بهدف التأكد من تقييد البنك بها، وتوافقها مع أهداف البنك، ومعايير السلامة بشكل عام، بالإضافة إلى أنها توفر آلية للربط بين مصالح المساهمين والجهات ذات العلاقة بهدف تعزيز أدائه.

أما (هيئة الأوراق المالية الأردنية، 2006، ص2).

وبعد صدور مشروع دليل قواعد حوكمة الشركات المساهمة الأردنية فقد اخذت بتعريف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية ولم تتطرق نهائياً إلى تعريف الحوكمة المؤسسية. وفي النهاية فإن الحوكمة المؤسسية تغطي أكثر من مجال اقتصادي، فأصبح المفهوم أكثر اتساعاً واتصالاً ببيئة الأعمال والبيئة الاجتماعية المحيطة بالشركات، لذلك ليس بالمستطاع تفضيل تعريف على آخر، فكل طراح لتعريف معين وجهة نظر خاصة به تتطوي وتتعلق بمجموعة من المميزات والمقومات التي قد تحيط بالشركة بشكل خاص أو حتى بالاقتصاد بشكل عام.

وينظر إلى حوكمة الشركات على وفق هذه التعاريف كشبكة من العلاقات، ليس فقط بين

الشركة ومالكها، بل بين الشركة ومجموعة كبيرة من أصحاب المصالح الآخرين Stakeholders (العاملين، والعملاء، والمجهزين، والمقرضين،... الخ). كما إنها تنسجم مع نظرية أصحاب المصالح، التي هي الشكل الموسع لنظرية الوكالة. وفي هذا السياق يأتي تعريف Sir Adrian Cadbury، الذي عرفها بأنها "تعنى بإقامة التوازن بين الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، بين الأهداف الفردية والجماعية، وان إطار حوكمة الشركات هنا لتشجيع الاستخدام الكفاء للموارد وطلب المساءلة عن الوصايا عليها. وان الهدف هو الربط قدر الإمكان لمصالح الأفراد والشركات والمجتمع كله".

مقومات الحاكمية المؤسسية للشركات:

- المتعمن في المبادئ التي أوصت بها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في مجال الحاكمية يجد أنه يجب توفير مجموعة من المقومات للحاكمية المؤسسية للوصول بها إلى حالة من التميز عند تطبيقها. من هذه المقومات (ابوزر، 2006، ص65) و (Stephen & Hasung، 2004، P19):
1. وجود تشريعات قوانين تفسح بشكل واضح عن هي حقوق وواجبات المساهمين في مختلف الشركات التي تريد حاكمية فريدة، على سبيل المثال، حق التصويت، وحق انتخاب مجلس الإدارة، كما يجب في المقابل توضيح ما هي حقوق المجتمع على الشركات وواجباتهم اتجاهها وهو أمر ضروري يجب أخذه بنظر الاعتبار.
 2. وجود رؤية واضحة المعالم يتم تحديد استراتيجيتها وأهداف الشركات مع بيان أهم الأدوات التي تكفل تحقيق هذه الرؤية.
 3. وجود توضيح لهيكل التنظيمي للشركة مع تحديد واضح أيضاً لأهم السلطات والمسؤوليات، ويعزز هذا وجود مجموعة من الأنظمة المساعدة مثل نظام داخلي للشركة المعنية، ونظام للرقابة الداخلية، ونظام محاسبة المسؤولية.
 4. التأكيد على وجود لجنة للتدقيق في أي شركة مع توضيح أهم صلاحياتها ومسؤولياتها بما يكفل تحقيق حقها في ممارسة دورها الرقابي على أعمال كل من المدقق الداخلي والخارجي، وكذلك حق متابعة تقارير الإدارة خاصة بكل شركة.
 5. وأخيراً لا بد من وجود نظام فعال للتقارير يتجسد به عنصر مهم ألا وهو الشفافية التي تكفل توفير المعلومات المناسبة عن أداء الشركة، ليس فقط إدارتها ومساهميها وإنما لجميع الأطراف ذات العلاقة المباشرة وغير المباشرة، ممن يقدمون التقارير والبيانات المالية للشركة، مع التأكيد على أن الإفصاح عن هذه المعلومات وبشكل تقارير تمتاز بالشفافية وأنها سوف تساعد وبلا شك على تحقيق الهدف الرئيسي للحاكمية المؤسسية ألا وهو تقليل المخاطر وأضرار تضارب المصالح المحتمل ما بين الشركة والأطراف المهتمة بهذه التقارير.

أهداف الحاكمية المؤسسية

تهدف الحاكمية المؤسسية الجيده إلى تحقيق مجموعة كبيرة من الأهداف تتمثل فيما يلي :
(توفيق،2005،ص5) و (Greet.2004,p292,301)

1. تعظيم أداء الشركات.
 2. وضع الأنظمة الكفيلة بتجنب أو للأقل التقليل من الغش وتضارب المصالح وجميع التصرفات غير المقبولة مادياً وإدارياً وأخلاقياً.
 3. وضع أنظمة الرقابة على إدارة الشركة وأعضاء مجلس إدارتها.
 4. وضع أنظمة يتم بموجبها القيام بإدارة الشركة وفقاً لهيكل تحدد توزيع كل من الحقوق والمسؤوليات (مجلس الإدارة والمساهمين).
 5. وضع القواعد والإجراءات الكفيلة والضرورية المتعلقة بسير العمل داخل الشركة والتي تتضمن تحقيقاً لأهداف الحاكمية للشركات.
- و في الأونة الأخيرة تعاضمت وبشكل كبير أهمية الحاكمية المؤسسية وذلك بسعيها نحو تحقيق كل من التنمية الاقتصادية والحصافة القانونية والرفاهية الاجتماعية لجميع الاقتصادات والمجتمعات المطبقة لها.

وقد تنامت على الصعيد الاقتصادي أهمية اتباع قواعد سليمة وحصيفة للحوكمة تساعد على تحقيق الأهداف التالية (ابو العطا،2003،ص6) :

1. ضمان قدر عالٍ من الطمأنينة لكل من المستثمرين وحملة الأسهم على تحقيق عائد مناسب لجميع استثماراتهم مع ضرورة التأكيد على الحفاظ على حقوق الأقلية من حاملي الأسهم.
2. التركيز على هدف تعظيم القيمة السهمية للشركة والقيام بتدعيم تنافسية الشركات في أسواق المال العالمية وخاصة في ظل وجود استحداثات لوحداث مالية جديدة فضلاً عن حدوث اندماجات أو استحواذ أو بيع لمستثمر رئيس.
3. التأكيد وبشكل حازم على كفاءة تطبيق برامج التخاصية والقيام بحسن توجيه الحصيلة منها إلى الاستخدام الأمثل لها فضلاً عن التأكيد على تحقيق تلك البرامج لأهدافها المقررة لها مسبقاً منعاً لأي من حالات الفساد التي قد تكون مرتبطة بذلك.
4. التركيز على ضرورة توفير مصادر تمويل سواءً أكانت محلية أم عالمية لجميع الشركات سواءً بالاعتماد على الجهاز المصرفي أو الأسواق المالية الخاصة في ظل تزايد سرعة انتقال التدفقات الرأسمالية.
5. تجنب الانزلاق في مشاكل محاسبية ومالية مما يساعد على تدعيم واستقرار نشاط جميع الشركات العاملة وذلك للوصول إلى الهدف الأسمى ألا وهو درء حدوث انهيارات قد تصيب الأجهزة المصرفية أو الأسواق المالية المحلية منها أو حتى الأجنبية مما يدفع بعجلة التنمية

والاستقرار الاقتصاديين.

بعد التعرف لمفهوم الحاكمية المؤسسية نطلق الان للتوضيح كيف سيعمل هذا النظام في ايجاد الحلول السليمه لأطراف نظريه الوكاله. ولكن يجب بيان ماهيه هذه النظرية وتكالييفها وفرضيتها.

نظرية الوكالة1- طبيعتها:

تتميز شركة الأعمال الحديثة المساهمة بانفصام ملكيتها عن إدارتها. ومن الطبيعي أن يستهدف الطرفان - المالكون والإدارة - تعظيم ثرواتها وعائداتها في وقت واحد. ولكن ذلك قد يتحقق على حساب بعضهما البعض. ورغم أن من المتوقع أن تعمل الإدارة على خدمة مصلحة المالكين بأفضل شكل ممكن، إلا أنها قد تحيد عن هذه الغاية بدرجة أو أخرى باتجاه تحقيق مصالحها هي على حساب المالكين. ولذلك فإن نشاطاتها قد لا تحكمها دائماً آثارها المتوقعة بالنسبة لثروة الأخيرين - أي المالكين مما يتوقع أن ينشأ عنه تضارب في المصالح بين الطرفين. ويؤدي ذلك إلى التأثير على قرارات الاستثمار والتمويل، والهيكل التنظيمي، ومشاريع مكافآت الإدارة، وبعض معاملات المشروع أو الشركة المعنية. (Mesut& Roso,2002,p2-5)

إن التعارض بين المصالح لا ينحصر بالإداريين والمالكين فقط، وإنما يمتد أيضاً ليشمل العلاقة بين حاملي الأسهم وحاملي السندات، وبين مجهزي المواد والإدارة، وبين حاملي الأسهم والعمال... الخ. وإن تشخيص الطرق والوسائل التي يمكن من خلالها الحد من المضامين غير المرغوبة لهذا التضارب هو جوهر نظرية الوكالة.

ويقوم المالكون بتحويل الإدارة اتخاذ القرارات لإدارة الشركة نيابة عنهم مقابل رواتب تدفع لها ومنافع أخرى يتم توفيرها لها. وبهذا المعنى يصبح المدير في الوقت نفسه وكيلاً Agent للمالكين من حاملي الأسهم الذين يصبحون عندئذ الموكلين Principals.

وتنشأ مشكلة الوكالة عن خضوع قرارات الإدارة إلى عوامل أخرى قد لا تأخذ في الاعتبار مصلحة المالكين. مما يعني عدم أمثلية هذه القرارات مما يؤدي إلى تخصيص غير كفوء لموارد المشروع، وبالتالي إلى الإضرار بمصالح المالكين، وأخيراً إلى نشوء تكاليف وكالة Agency Costs يتعرض لها المالكون وتضر بالمشروع وذلك بالتقليل من قيمته. وهكذا تتولد هذه التكاليف عن الاختلاف بين أهداف الإدارة (الوكيل) وأهداف (الموكل) من حيث محاولة كل منهما تعظيم ثروته أو عوائده على حساب الآخر. وسيعمل حاملو الأسهم - المالكون - على الحد من الحوافز المعطاة للإدارة لتقليل تكاليفها، وذلك من خلال تحديد صلاحياتها بموجب العقود التي تبرم بين الشركة والمديرين، وهو مما يعتبر حلاً أولياً لمشكلة الوكالة.

وبالإضافة إلى التكاليف القانونية والإدارية لتحرير تلك العقود مفصلة، فإن على المالكين تحمل تكاليف تنفيذ هذه العقود، مما تنشأ عنه تكاليف تنفيذ العقد تتولد بدورها عن تكاليف الرقابة

والمتابعة وتكاليف الالتزام أو التعهد Bonding Costs. وهذه كلها نفقات أو تكاليف تتحملها الشركة، أولاً لمراقبة ومتابعة تنفيذ الوكيل لشروط العقد كما وردت فيه، والتأكد من استمرار ارتباط الوكيل - الإدارة - بالشركة للحفاظ على الكفاءات الإدارية و/أو الفنية التي ساهمت الشركة في تطويرها وتدريبها والاستثمار فيها استثماراً بشرياً.

2- تكاليفها: (Meckling & Jensen, 2000, p5)

وبالتالي يتحمل الموكل/الأصيل The Principal ثلاثة أنواع من التكاليف تتضمنها علاقات الوكالة وهي:

أ- تكاليف الرقابة والمتابعة Monitoring Costs يتحملها الموكل بهدف مراقبة وضبط سلوك

الوكيل - مثل تكاليف قياس ومتابعة سلوك الوكيل، وتكاليف وضع سياسات تعويضاته... الخ.

ب- تكاليف تتعلق بتحديد تعهدات الوكيل Bonding Costs من خلال حوافز تضمن أنه لن يقوم بأعمال معينة قد تضر بمصالح الموكل، وأن الوكيل سيقوم بتعويض الموكل من أي أضرار قد تلحق بالثاني نتيجة أعمال معينة يقوم بها الأول. ويتحمل الوكيل هذه التكاليف.

ج- ثم هناك ما يسمى بالخسارة المتبقية Residual Loss وهي عبارة عن مدى الأثر على ثروة الموكل الأصيل نتيجة الفرق بين الأعمال التي يقوم بها الوكيل والأعمال التي كان الموكل سيقوم بها نفسه. فإذا كان من نتائج مشاكل الوكالة أن تتخذ الإدارة قرارات غير مواتية بالنسبة للمشروع فإن قيمة الأخير ستقل مقارنة بالقيمة الأكبر التي كان ممكناً الحصول عليها في غياب اعتبارات الوكالة. ويدعى الفرق بين القيمتين بالخسارة المتبقية.

وفي هذا الصدد، كان Meckling و Jensen أول من طور نظرية شاملة للمشروع في

ظل ترتيبات الوكالة، فأوضحا أن الموكلين - حاملي الأسهم والسندات وغيرهم من ذوي العلاقة Shareholders - يستطيعون ضمان قيام الوكلاء - أي الإدارة - باتخاذ قرارات مثلى - تعظم ثروات الأولين وعوائدهم - فقط عندما يتم منح الوكلاء حوافز مناسبة و فقط أيضاً عندما تجري متابعتهم وفرض رقابة عليهم. وتتم هذه الرقابة من خلال وضع قيود على الإدارة، والمراجعة المستمرة للامتيازات الممنوحة لها، وكذلك من خلال تحديد قرارات الإدارة وتدقيق البيانات المالية.

وتتضمن جميع هذه النشاطات الرقابية بالضرورة تكاليف ناتجة حتماً عن الفصل بين

ملكية الشركة وإدارتها. ” وكلما قلت نسبة مساهمة الإدارة في ملكية المشروع، قل احتمال أن تسلك بشكل يتفق مع تعظيم ثروة المالكين، وزادت الحاجة إلى رقابة خارجية من ذوي العلاقة، أو ممن لهم مصالح مرتبطة بالمشروع “ كالدائنين والمستثمرين والحكومة... الخ. ومعنى ذلك أن مشكلة الوكالة تنشأ عندما تملك إدارة المشروع أقل من 100% من أسهم المشروع، وبالتالي ليس هناك مثل هذه المشكلة في المشاريع التي يديرها أصحابها الذين سيحاولون تعظيم عوائدهم وثروتهم كمديرين وكماكين في الوقت نفسه، أما فيما عدا ذلك، فيحتمل أن ينشأ عدم تطابق، بل تضارب في المصالح بين

المالكين والمديرين، مما ينشأ عنه مشكلة وكالة.

3- افتراضاتها؛

وبهذا المعنى، يعتبر التضارب في المصالح بين الإدارة ومالكي المشروع - أو حاملي الأسهم - - الافتراض الأساس الذي تقوم عليه نظرية الوكالة وينشأ هذا التضارب في المصالح عن الاعتقاد بأن المديرين يهدفون إلى تعظيم منفعتهم الخاصة، في حين يهدف المالكون من حملة الأسهم إلى تعظيم أرباحهم، وبالتالي سيحدث التضارب عندما يتخذ المدراء قرارات تعظم منفعتهم الذاتية دون أن تعظم ثروة المالكين، مثل أن تختار الإدارة طرقاً محاسبية بديلة تزيد من الأرباح التي ترتبط بها تعويضات المديرين.

أما الافتراض الثاني الأساس الذي تقوم عليه نظرية الوكالة فهو مستمد في جزء منه من الافتراض الأول وهو أن كل فرد يحاول أن يعظم منافعه الذاتية المتوقعة، وهو في ذلك فعال وخلاق. ولهذا تثير نظرية الوكالة السؤال التالي، وهو: ما هي المنفعة الذاتية المتوقعة من اتخاذ الإدارة لقرار معين وتبني سبيل معين من العمل؟ أي كيف يمكن للمدير أو المالك أن يستفيد من قرار معين تتخذه الشركة؟

وهناك افتراض ثالث وهو أن المشروع هو نقطة تقاطع لعلاقات تعاقدية عديدة بين الإدارة والمالكين والدائنين والحكومة، مما ينتج عنه أن نظرية الوكالة تهتم بأنواع مختلفة من تكاليف الرقابة والتنفيذ بين هذه المجموعات المختلفة. : (Meckling & Jensen, 2000, p8-12).

دور ادوات الحاكمية في تحقيق اهداف نظرية الوكالة :

يمكن النظر إلى التدقيق بنوعيه الداخلي والخارجي باعتبارهما ركائز الحاكمية الصحيحة أداة لضمان أن بيانات المشروع المالية قد خضعت إلى حد معين للرقابة الداخلية، وأن هذه البيانات ذاتها يفترض أن يتوفر فيها معيار مهم هو أنها جاءت طبقاً للمبادئ المحاسبية المقبولة عموماً. ولذلك يحاول المدققين أن يؤكد للأخرين مثل المالكين والدائنين سيطرة الإدارة على المشروع. هذا بالإضافة إلى أن علاقات الوكالة بين الأطراف المختلفة تحددها أو تتحكم فيها الأرقام المحاسبية مثل الحدود القصوى لنسب الدين إلى حقوق الملكية و عقود تعويضات الإدارة حيث تستند مستويات المكافآت إلى الدخل وضرائب الدخل. وهكذا يمكن القول أن اختيار الطرق المحاسبية من قبل المشروع قد تتأثر بمدى أثرها على عقود الوكالة وبالتالي يمكن الاستنتاج بأن الإدارة ستختار البدائل المحاسبية التي تعظم قياس الدخل وذلك عندما تكون تعويضاتها مرتبطة بالدخل المحتسب بشرط ألا تكون لذلك انعكاسات سياسية أو قانونية.

وتتضمن نظرية الوكالة أن كلاً من الإدارة والمالكين يرون في مصداقية المدققين إضافة جوهرية إلى ما تبرزه البيانات المالية من تأكيدات وانعكاسات عن الشركة. وكما يهتم المالكون بذلك،

فإن الإدارة ترغب أيضاً في استخدام المدقق الخارجي لكونها وكيلاً أو رقيباً عن المالكين وإذا عرفنا انه احد ادوات الحاكمية المؤسسية الهام، رغم أن كلاً منهما - الإدارة والمالكين - تهمهما مصالحهما الخاصة مع اختلاف في ما يستهدفونه من الشركة، مما يخلق تعارضاً في مصالحهما، مع تصور المالكين من أن غايات الإدارة وأغراضها قد تضر بمصالحهم الذاتية. ولذا فإن الإدارة نفسها قد ترغب في تدقيق بياناتها المالية من قبل طرف مستقل لتحسن من وظيفتها الرقابية على هذه البيانات ولتقلل من سوء ظن المالكين بها.

وتمثل سلسلة البيانات المالية التي تصدر عن الشركة الوسيلة الرئيسية لمتابعة أداؤها. وهناك ما يدل على أن الأرباح المعلنة للشركة قد ينتج عنها تقلبات واسعة في أسعار أسهمها، مما يدل على أن المعلومات المحاسبية ذات علاقة بالقيمة الاسمية لأسهمها، وأن النسب المحاسبية يمكن أن تستخدم لتقدير احتمالات الإفلاس ومخاطر الاستثمار في أسهم الشركة. وهذا كله يشير إلى أن الأرباح المعلنة لها محتوى معلوماتي يفيد في تقييم أداء الوكيل - الإدارة، ويدل ذلك على وجود حافز لدى الإدارة لتوفير معلومات لتسهيل النشاطات الرقابية من قبل الموكلين - المالكين، فإذا أصر الأخيرون على شكوكهم بمصادقية التقارير المالية التي توفرها الإدارة، فإنهم عندئذ يلجأون إلى استخدام مدقق خارجي مستقل وهو اداة الحاكمية الصحيحة للتأكد من ذلك. وبذلك يعمل المدقق المستقل كوكيل عنهم لتدقيق البيانات المالية التي تصدر عن إدارة الشركة.

وتذهب فرضية المتابعة والرقابة The Stewardship Hypotheses لنظرية الوكالة إلى أنه عندما يجري تخويل طرف معين صلاحية اتخاذ قرار، فسيكون لديه دافع للموافقة على أن يخضع هو نفسه للرقابة إذا كانت المنافع التي سيحصل عليها من ذلك أكبر من التكاليف ذات العلاقة والتي جرت الإشارة إليها فيما سبق.

وهناك من الدلائل ما يشير إلى تزايد استخدام المدقق الخارجي المستقل كأداة مهمة للرقابة لتسهيل الاستثمار الخارجي، وإلى أن احتمال استخدامه طوعياً من قبل الشركات يزداد مع ارتفاع نسبة الدين الكلي إلى الموجودات الكلية، ربما لمواجهة العلاقة الرقابية بين الإدارة والدائنين. كما يزداد هذا الاحتمال مع زيادة عدد المستخدمين لدى الشركة، ربما أيضاً لمواجهة العلاقة الرقابية بين الإدارتين الدنيا والعليا.

إن مضمون هذه الأدلة هو أن القدرة الرقابية للتدقيق هي خاصية ذات قيمة عالية لدى كل من حاملي الأسهم والدائنين والإدارة العليا. ولا يمكن في هذا الصدد إنكار احتمال سلوك غير موآت من قبل المديرين لا يعظم مصالح موكلهم - المالكين - وأن الوسائل التي يمكن من خلالها تقليل هذا الاحتمال هي ذات قيمة اقتصادية. ويمكن تسمية هذه الوسائل نشاطات المراقبة والمتابعة Monitoring Activities التي تتضمن بالضرورة المدقق المستقل كأداة لمنع أو اكتشاف مثل هذا السلوك غير المرغوب.

وفي النهاية تصبح نظرية الوكالة ذات علاقة في هذا الشأن عندما يتم التركيز على التقارير

المالية التي يقدمها الوكلاء الذين يتم تقييم أدائهم، جزئياً، استناداً إلى هذه التقارير. وتفترض نظرية الوكالة في هذا الخصوص أن المعلومات التي تعرضها الإدارة من خلال هذه التقارير تعكس تفضيلات الإدارة فحسب، ولا تفضح إلا عن المعلومات التي تريد الإفصاح عنها دون غيرها ومن هنا تأتي أهمية المدقق الخارجي المستقل في بيان مصداقية هذه التقارير. (Meckling & Jensen, 2000, p.50)

وهكذا يمكن من ذلك استخلاص إلى أن علاقات الوكالة تظهر عندما يقوم شخص واحد أو أكثر، هو الموكل أو الأصيل The Principal بتفويض شخص آخر - هو الوكيل The Agent - بأداء خدمة معينة ويوكل إلى الأخير سلطة صنع القرارات بشأنها. وترتكز هذه النظرية إلى العلاقات التي فيها مصلحة لشخص واحد - هو المالك - تودع لدى شخص آخر - هو الوكيل، وإلى أن احتمال حدوث صراع بين مصالحهما هو جوهر مشكلة الوكالة، حيث يظهر عندئذ دور المدقق الخارجي احد ركائز نظام الحاكمية المؤسسية في تقريب وجهتي النظر بين المالكين والإدارة بصفته وكيلاً عن المالكين من حملة الأسهم. وهو ما نصت عليه العديد من القوانين التي اعتبرت المدقق الخارجي وكيلاً عن المساهمين تجاه الإدارة. ويجب بيان هنا ما نصت المادة (199) من قانون الشركات الأردني رقم (22) لسنة 1997 على اعتبار المدقق وكيلاً عن المساهمين. وكذلك ذهب قانون الشركات البريطاني لسنة 1985 في المادتين (309) و(384) المذهب نفسه عندما أكد على دور المدقق باعتباره وكيلاً عن المساهمين. وأخيراً، فإن المدقق يقدم خدماته إلى الإدارة في المجالات التالية :

1. تحديد أنسب مصادر التمويل وتقديم المساعدة عند التفاوض للحصول على الشروط الملائمة.
2. تقييم أهم الاقتراحات وتقدير المخاطر والنتائج.
3. تقديم المشورة الخاصة بالخطة التشغيلية لتقديمها لمؤسسات إقراض محتملة أو للمستثمرين.
4. تقديم المشورة بخصوص هيكل رأس مال الشركة المقترح بعد التملك بالاستعانة بمجموعة من البرامج التي تم تطويرها خاصة لتقدير التملك وتقييم المزايا المتوفرة لكل من أنواع المستثمرين مع تقديم المشورة أيضاً بشأن بالهيكل الضريبي للشركة والوضع الضريبي للإدارة وجميع المجالات المالية.
5. تقييم الشركة أو الأعمال التجارية المشتراة.

أما بالنسبة للمالكين أو المستثمرين المتوقعين فإن المدقق يستطيع توفير المعلومات التي تؤمن استيعابهم وفهمهم لجميع النواحي المالية والاقتصادية وذلك عن طريق تقديم المشورة والمساعدة فيما يلي:

1. الفرص التجارية السانحة للمشروع واستراتيجية دخول السوق.
2. إحاطتهم بجميع الظروف المحيطة بالشركة مع بيان هل هناك حاجة لإعادة هيكلية رأس مال الشركة.
3. كيفية تحقيق الكفاءة للشركة مع بيان خطة الإنفاق الرأسمالي المستقبلية.

4. بيان أهم المتطلبات المالية للمشروع.

5. بيان أهم الأمور التي تؤثر على التخطيط الضريبي للمشروع.

6. بيان أهم العوامل المؤثرة على نقص المهارات والكفاءات وضعف الرقابة داخل المشروع.

لذلك يرى الباحثون أن من مصلحة كلا الطرفين الإدارة والمالكين الأخذ بمشورة وتقييم المدقق الخارجي باعتباره احد ركائز نظام الحاكمية المؤسسية حيث أن المدقق يحاول أن يقوم بتقريب وجهتي نظر الطرفين، علماً بأن كلا الطرفين يسعيان نحو تحقيق هدف مهم ألا وهو تعظيم قيمة المنشأة المحولة والعمل على رفع قيمة أسهمها في الأسواق؛ لذلك فإنهم سوف يسعون إلى ذلك بمساعدة المدقق الخارجي. وهنا نلاحظ ان الحاكمية تعمل كاداء لتحسن ملحوظ في كل شئ، خاصة فيما يتصل بالجوانب الآتية :-

1. حماية حقوق المساهمين.

2. حماية حقوق اصحاب المصالح.

3. تحقيق الأفصاح والشفافية.

4. تأكيد المعاملة المتساوية والعدالة

5. تفعيل مسئوليات مجلس الإدارة

حيث تعمل الحاكمية على ضمان عدم قيام مجلس الإدارة بإساءة استخدام سلطاتهم في الأضرار بمصالح المساهمين أو اي من الأطراف المرتبطة بالشركة كالموردين و حملة السندات و المقرضين و الدائنين و المستهلكين، كما تعمل الحوكمة على الاتساق في الإدارة استغلال اموال حملة الأسهم، و ان تجعل الإدارة حريصه على ربحية و قيمة اسهم الشركات. بمعنى اخر ان الحاكمية لها مخرجات تتمثل في الآتي: (ميخائيل، 2005، ص 89-84)

1- حمايه حقوق المساهمين: و تشمل حقوقهم في نقل ملكية الأسهم، و في التصويت في الجمعية العمومية، اختيار اعضاء مجلس الإدارة، الحصول على عائد من الأرباح. الحصول على البيانات و المعلومات و مراجعة القوائم المالية.

2- العدالة و المعاملة على قدم المساواه: حيث تعمل الحوكمة على تحقيق عدم التمييز ضد فئه أو مع فئه من الفئات أو من أصحاب المصالح دون الآخرين خاصة فيما يتصل بالمساهمين من حيث حقهم في الدفاع عن مصالحهم و الحصول على حقوقهم القانونية و حصولهم على البيانات الكافية و حمايتهم من اية عمليات قد تؤثر على سلامة قراراتهم خاصة فيما يتصل بالآتي:

- عمليات الاستحواذ.

- عمليات الأندماج

- عمليات بيع الأصول.

3 - حمايه أصحاب المصالح المرتبطين بالشركة: حيث ترتبط الشركة بمجموعه من الأطراف من أصحاب العلاقة المباشرة بها خاصة الموردين و الموزعين و العاملين و البنوك المقرضه و حملة

السندات التي اصدرتها الشركة و الدائنين و كذلك العملاء و المستهلكين و جميعهم تربطهم مع الشركة علاقات و التزامات قويه فضلاً عن حاجتهم لضمان استمرار الحصول عليها.

4 - الإفصاح و الشفافيه : و هو الوجه المعبر عن كامل النزاهه و الحياد و الحرص على سلامة العمليات و المعاملات و هو جانب يتصل بكافة الأدوار التي يمارسها كل من :-

1- أعضاء مجلس الإدارة.

2- المديرين التنفيذيين.

3- مراقبي الحسابات الخارجيين.

و أن تتضمن عملية الإفصاح توفير البيانات و المعلومات الكافية و المناسبه في وقت محدد معين بما يمكن متخذي القرارات من الاثمام و الإحاطه بها في وقت مناسب لإتخاذ قراراتهم و حماية مصالحهم على قد المساواه.

5 - مسئولية مجلس الإدارة : تعمل الحاكمية على جعل مجلس الإدارة مسئولاً امام الجمعيات العمومية و ان تجعل جميع قراراته محل تقييم و مراقبه و من ثم تعمل على :-

- تحديد صلاحيات مجلس الإدارة و المديرين التنفيذيين.
- تحديد واجبات مجلس الإدارة و المديرين التنفيذيين.
- تحديد مؤهلات و خبرات اعضاء مجلس الإدارة و المديرين التنفيذيين.
- تحديد طرق اختيار اعضاء مجلس الإدارة و المديرين من التنفيذيين.
- تحديد الدور الرقابي و الأشراف لمجلس الإدارة على أعمال المديرين التنفيذيين.

و من خلال ما سبق ذكره يتضح ان التطبيق السليم لمبادئ الحاكمية يساعد على تجسيد للحل السليم لنظريه الوكاله لتحقيق معدلات مناسبه من الأرباح بما يساعد الشركة على تدعيم رأسمائها و زيادة احتياطاتها مما يؤدي إلى نموها و اتساعها و ازدياد حجمها.

لذلك يمكن القول إن المحور الذي تركز عليه الحوكمة الجيدة هو مجلس الإدارة، فبدون مجلس إدارة فإن بقية ما يمكن أن يطلق عليه كلمة (إصلاح) سيكون قاصراً، فمجلس الإدارة الجيد يضمن للمستثمرين في الشركة بأن الأصول التي قاموا بتوفيرها يجري استخدامها من جانب مديري الشركة ووكلائهم لزيادة تصرفات الشركة التي تهدف إلى تحقيق أغراض الشركة التي وافقوا عليها، ومن ثم تحقيق قيمة أفضل للمستثمرين، كما يضمن لهم عدم ضياع أو إساءة استخدام رأس المال، بل إن رأسمالمهم يستخدم لتحسين الأداء الإقتصادي للشركة وهو ما يؤدي بدوره إلى زيادة قيمة الشركة و الرفاهية الإجتماعية بصفة عامة. وإذا ما إتجهنا بشكل أكثر تحديداً إلى النظرية الإقتصادية الجامدة، فإن إستقلال مجلس الإدارة يخفض الخسائر التي تنشأ من مشكلة الوكالة والتي تعتبر أمراً أساسياً في الشركات العامة والتي تتمثل في الفصل بين الملكية و الإدارة.

وهكذا، فإن حاكمية الشركات تعني ببساطة وبصفة محددة أن يقوم مجلس الإدارة نيابة عن المستثمرين بمساءلة المديرين ومحاسبتهم عن أدائهم لتحقيق أهداف الشركة، وهذا هو

السبب الأساسي في وجوب إعطاء درجة كافية من الاستقلال لمجلس الإدارة تمكنه من تقنين قدرته في رقابة المديرين وفصلهم إذا لم يحققوا الأداء المطلوب، والوكلاء لا يمكنهم مراقبة أنفسهم بشكل جيد، (درويش، 2007، ص92-69).

كما أن المديرين الذين يعتدون على حقوق الآخرين غالباً ما لا يقومون بفصل أنفسهم، ومجلس الإدارة الذي لا يمكنه أن يفصل المدير التنفيذي الرئيسي أو عضو مجلس الإدارة المنتدب ليس بمجلس إدارة. وبالتالي، فإن الحوكمة الجيدة للشركة تؤدي عن طريق المحاسبة أمام مجلس الإدارة إلى أداء اقتصادي أفضل، إذ إن المحاسبة عن المسؤولية تؤدي ببساطة إلى تحسين قدرة الشركة على إنتاج الثروة، كما أن المعرفة المؤكدة بالخضوع للتدقيق والمراجعة تعمل على تحسين تحمل المسؤولية والأداء وعلى كافة المستويات في المنشأة.

وقد ثبت بالدراسات الارتباط بين الحاكمية الجيدة والأداء الناجح للشركة وذلك عند دراستنا للشركات التي تتبع ممارسات جيدة للحاكمية . لكننا أيضاً لا نغفل أن هناك عوامل أخرى كثيرة جداً تؤثر على أداء الشركات، إلا أن الحاكمية الجيدة من خلال إشراف ورقابة مجلس الإدارة تزيد من احتمالات سرعة استجابة الشركة للتغيرات في بيئة الأعمال والأزمات والفترات الاحتمية للهبوط في الأعمال، بما يؤكد للمستثمرين أن استثماراتهم ستظل في أمان مع الأمل في حصولها على عائد، كما أن إشراف مجلس الإدارة ينبغي أن يعمل على منع التهاون الإداري وعلى تركيز إهتمام المديرين على تحسين أداء المنشأة، وأيضاً ينبغي أن يعمل على ضمان استبدال المديرين الذين يخفقون في أداء أعمالهم.

أيضاً نجد أن الحوكمة الجيدة للشركات عن طريق إشراف مجلس الإدارة توفر تخفيض تكلفة رأس المال إلى جانب الثقة في دخول الأسواق والبقاء فيها، وبدون توافر الثقة في حاكمية الشركات فإن المستثمرين الذين يأتون هم المقامرون. وعلاوة على ما سبق فإن مجالس إدارة الشركات، ينبغي ألا تكتفي بالمسؤولية تجاه الملاك وإنما ينبغي أن يمتد إهتمامها ليغطي الملاك مسؤولية. وهذا النوع الأخير من المسؤولية هو الذي يعكس القيود التي يضعها كل مجتمع على الملكية الخاصة سواء بصورة صريحة أو ضمنية.

غير أن المدى الذي يذهب إليه المساهمون من ناحية اعتمادهم على مجالس الإدارة للاضطلاع بهذه الالتزامات يتفاوت تبعاً لدرجة توافر الوسائل البديلة للرقابة على سلوك الشركة والتي من أبرزها اللوائح القانونية والتي تعرف وظائف ومسؤوليات أعضاء مجالس إدارة الشركات والأسواق والمنتجات والتي تهدد بازاحة الأطراف التي لا تتسم بالكفاءة نتيجة الإفلاس.

وفعالية القواعد القانونية تعتمد على وجود بنية أساسية قانونية تمكن من إنفاذ القوانين والتشريعات الحاكمة والمنظمة.

واننا سوف نحاول معرفة آراء مدققي الحسابات من ذوي الخبرة في المجال المحاسبي والتدقيقي باهميه نظام الحاكمية المؤسسيه واثره في تحقيق التوافق مابين الاطراف المتعارضه والتي

تجسدها نظريه الوكالة.

الجانب العملي

تحليل الخصائص الديموغرافية لأفراد عينة الدراسة

توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير التخصص

جدول (1) توزيع افراد عينة الدراسة حسب متغيرالتخصص

النسبة	التكرار	التخصص
82.8	29	محاسبة
5.7	2	علوم مالية ومصرفية
11.5	4	ادارة اعمال
0.0	0	اقتصاد
0.0	0	اخرى
100	35	المجموع

يبين الجدول (1) ان تخصص المحاسبة كان الاكثر بين افراد عينة الدراسة اذ بلغت نسبة تخصص المحاسبة 82.8 وهذا يعطي مؤشر على أن الفئة المستبانة كانت لها خلفية علمية مؤهلة للإجابة على أسئلة الاستبانة وأن إجاباتهم تكون واقعية ولها مصداقية عالية بما يخص موضوع .

توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير المؤهل العلمي

جدول (2) افراد عينة الدراسة حسب متغير المؤهل العلمي

النسبة	التكرار	المؤهل العلمي
2.8	1	Cpa
11.5	4	Cam
-	-	Ca
85.7	30	Jcpa
100	35	المجموع

يبين الجدول (2) إن مؤهل jcpa كان الاكثر بين افراد عينة الدراسة اذ بلغت النسبة 85.7، وهذا يدعم الإجابة على اسئلة الاستبانة بسبب كونهم يمتلكون المؤهلات العلمية والعملية المناسبة علما كان هذا متناسب مع تخصص افراد العينه وهم من تخصص المحاسبه .

توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير الخبرة

جدول (3) أفراد عينة الدراسة حسب متغير الخبرة

النسبة	التكرار	الخبرة
17.1	6	اقل من 5 سنوات
14.3	5	10 - 5 سنوات
11.4	4	15 - 10 سنة
57.2	20	اكثر من 15 سنة
100	35	المجموع

يبين الجدول (3) ان الخبرة اكثر من 15 سنة كان الاكثر بين افراد عينة الدراسة اذ بلغت النسبة 57.2 وهذا مما يعني احتكاك عينة الدراسه بالواقع العملي والمهني مما ينعكس ايجابيا على صحة ايجاباتهم على الاستبانة.

اختبار فرضيه الدراسه:

الفرضية يعتبر نظام الحاكمية المؤسسيه الحل السليم للأطراف المتعارضه داخل الشركات والتي تجسدها نظريه الوكالة

جدول (4) المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لفقرات الفرضية

م	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة المئوية
1	-تعمل الحاكمية المؤسسيه في ظل تطبيق نظريه الوكالة على حل مشاكل الاطراف المتعارضه في الشركات عن طريق تحقيق الشفافية في عمل مجلس الادارة والجمعية العمومية	4.02	0.80	80.4
2	-تعمل الحاكمية المؤسسيه في ظل تطبيق نظريه الوكالة على حل مشاكل الاطراف المتعارضه في الشركات عن طريق الإفصاح والشفافية في اتباع الإجراءات والطرائق المحاسبية	3.07	0.51	61.4
3	تعمل الحاكمية المؤسسيه في ظل تطبيق نظريه الوكالة على حل مشاكل الاطراف المتعارضه في الشركات عن طريق حماية وضمان حقوق المساهمين بكافة أنواعهم	3.79	0.56	75.8
4	تعمل الحاكمية المؤسسيه في ظل تطبيق نظريه الوكالة على حل مشاكل الاطراف المتعارضه في الشركات عن طريق رفع كفاءة أداء عناصر نظام الرقابة الداخلية	4.67	0.61	93.4

70.6	0.67	3.53	تعمل الحاكمية المؤسسية في ظل تطبيق نظريه الوكاله على حل مشاكل الاطراف المتعارضة في الشركات عن طريق اختيار مجلس إدارة ومدراء تنفيذيين أكفاء	5
83.2	0.81	4.16	تعمل الحاكمية المؤسسية في ظل تطبيق نظريه الوكاله على حل مشاكل الاطراف المتعارضة في الشركات عن طريق تحقيق جودة المعلومات المحاسبية من خلال القوائم المالية	6
68.4	0.85	3.42	-تعمل الحاكمية المؤسسية في ظل تطبيق نظريه الوكاله على حل مشاكل الاطراف المتعارضة في الشركات عن طريق حماية مصالح المساهمين والعمل على تحقيق أهدافهم	7
76.2	0.39	3.81	الكلية	

يبين الجدول (4) ان الفقرة الرابعة « تعمل الحاكمية المؤسسية في ظل تطبيق نظريه الوكاله على حل مشاكل الاطراف المتعارضة في الشركات عن طريق رفع كفاءة أداء عناصر نظام الرقابة الداخلية قد احتلت الترتيب الاول بين فقرات الفرضية وهي بذلك تمثل ابرز نقاط مجال نظام الحاكمية المؤسسية الحل السليم للأطراف المتعارضة داخل الشركات والتي تجسدها نظريه الوكاله اذ تحققت بمتوسط حسابي بلغت قيمته 4.67 وباهمية نسبية 93.4 وهي تقترب من التأكيد التام وهذا يعني ان بتوفر نظام للرقابه الداخلي كضوء سيلعب دورا اساسيا في توفير معلومات لكل من ادوات الحاكمية المتمثلة بتدقيق الداخلي والخارجي مما سوف يساعد في حل المشاكل ما بين مساهمي ومجلس لاداره الشركه بينما كانت اقل فقرات هذا المجال هي الفقرة الثانية -تعمل الحاكمية المؤسسية في ظل تطبيق نظريه الوكاله على حل مشاكل الاطراف المتعارضة في الشركات عن طريق الإفصاح والشفافية في إتباع الإجراءات والطرائق المحاسبية اذ تحققت بمتوسط حسابي 3.07 وباهمية نسبية بلغت 61.4 . وبلغ متوسط المتوسطات لفقرات الفرضية الأولى 3.81 وباهمية نسبية بلغت 76.2 . وللتحقق من أن الوسط الحسابي الذي أبداه المستجيبون من أفراد العينة اكبر بدرجة معنوية من وسط أداة القياس وان هذا الفرق لا يعود للصدفة تم استخدام اختبار One Sample T-test لإجابات عينة الدراسه والخاصة بفقرات الفرضية والجدول رقم (5) يوضح النتائج التي تم التوصل إليها لفقرات الفرضية مجتمعة .

جدول رقم (5) اختبار One Sample T-test لفقرات الفرضية

المجال	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T قيمة	مستوى الدلالة
نظام الحاكمية المؤسسية الحل السليم للأطراف المتعارضة داخل الشركات والتي تجسدها نظريه الوكاله	3.81	0.39	13.57	0.000

من خلال الجدول أعلاه يتضح أن قيمة T المحسوبة اكبر من قيمة T الجدولية وفقرات

الفرضية وهي معنوية عند مستوى 0.00. وهذا يعني أن عينة الدراسة ترى أن نظام الحاكمية المؤسسية يعد الحل السليم للأطراف المتعارضة داخل الشركات والتي تجسدها نظريه الوكالة. لذا تقبل الفرضية وبمستوى ثقة 95%.

الاستنتاجات:

- تنشأ مشكلة الوكالة نتيجة لعدم أمثلية قرارات إدارة المشاريع المعتمدة من حيث عدم التخصيص الكفوء لموارد المشروع وبالتالي الإضرار بمصلحة المالكين مما يؤدي إلى نشوء تكاليف الوكالة التي يتعرض لها المالكون.
- إن التعارض بين المصالح لا ينحصر بالإداريين والمالكين فقط وإنما يمتد أيضا ليشمل العلاقة بين حاملي الأسهم وحاملي السندات وبين الدائنين والإدارة وبين حاملي الأسهم والعمال لذلك لا بد من تشخيص الطرق والوسائل التي يمكن من خلالها الحد من المضامين غير المرغوبة لهذا التعارض وهذا هو ما تؤكد عليه نظرية الوكالة.
- تتضمن نظرية الوكالة أن كلاً من الإدارة والمالكين يرون في مصداقية المدقق إضافة جوهرية إلى ما تبرزه البيانات المالية من تأكيدات وانعكاسات عن سلامة المركز المالي للشركة.
- أدى ظهور نظرية الوكالة وما ارتبط بها من إلقاء الضوء على المشكلات التي تنشأ نتيجة تضارب المصالح بين أعضاء مجالس إدارة الشركات وبين المالكين ، مما أدى إلى زيادة الاهتمام والتفكير في ضرورة وجود نظام يعمل على حماية مصالح المالكين وبقية أصحاب المصالح في الشركة وتجسد ذلك بتطبيق صحيح لنظام الحاكمية المؤسسية في الشركات .
- يؤدي الالتزام بنظام الحاكمية المؤسسية وقواعدها من قبل ادارت الشركات فيها الى زيادة كفاءة أدائها وحل اي تعارض في المصالح ما بين اطراف نظريه الوكالة،
- تبين ان من خلال الاستبانة ان اكثر عنصر تعمل فيه الحاكمية المؤسسية في ظل تطبيق نظريه الوكالة على حل مشاكل الاطراف المتعارضة في الشركات يتجسد في رفع كفاءة أداء عناصر نظام الرقابة الداخلية قد احتلت الترتيب الاول بين فقرات الفرضية اذ تحققت بمتوسط حسابي بلغت قيمته 4.67 وبانحراف معياري 0.61
- عند تطبيق نظام الحاكمية بشكله الصحيح في الشركات سوف يعمل على سد الفجوة التي يمكن أن تحدث بين مديري ومالكي الشركة من جراء الممارسات السلبية التي من الممكن أن تضر بالشركة وبالصناعة وهذا يدل على إمكانية حل مشكلات الوكالة أو تخفيفها ، وذلك من خلال التطبيق الجيد لآليات الحاكمية في الشركات
- تبين ومن خلال اراء المستبانين أن نظام الحاكمية المؤسسية يعد الحل السليم للأطراف المتعارضة داخل الشركات والتي تجسدها نظريه الوكالة. بمتوسط حسابي بلغت قيمته 3,81 وبانحراف معياري 0.39

التوصيات : يوصي الباحثون بما يلي :

- ضرورة توفير الإجراءات الكفيلة التي تنظم الاليه لعمل ادوات الحاكمية والمتضمنه (التدقيق الخارجي، والداخلي، ولجنه التدقيق، ومجلس الاداره) لتحقيق التوافق والملائمة بين مصالح الأطراف ذات العلاقة في نظريه الوكالة وذلك من خلال الشفافية والوضوح في تحديد عمل المدراء التنفيذيين و تشكيل اللجان الخاصة بتعيين المديرين التنفيذيين، فضلا عن الافصاح عن جميع العمليات الماليه والغير الماليه والتي لها تاثير على كل من المساهمين واصحاب المصالح في الشركه.
- ضرورة التطبيق الصحيح لمبادئ وقواعد الحاكمية قي الشركات من خلال الإفصاح الجاد عن جميع المعاملات الماليه والغير الماليه التي سوف تسهم بلا شك في ضمان حقوق المساهمين واصحاب المصالح مما يستلزم رفع كفاءة وسويه عناصر نظام الرقابة الداخليه والذي يسهم بالنتيجه في تخفيض مشكلة تضارب المصالح.
- لتحقيق مصالح أطراف الوكالة المتعارضة لا بد ان يضمن المساهمين واصحاب المصالح بان اداره الشركه سوف تقوم بأعمالها وتتخذ القرارات لصالحهم، كما أن الإدارة لا بد أن تضمن للمساهمين واصحاب المصالح حقوقهم وتبث الثقة لديهم وهذا لا يمكن الا بتوفر نظام للحاكمية كفوء يضمن تلك الحقوق.

المراجع العربية والاجنبية

المراجع العربية

1. (أبو زر، 2006)، استراتيجية مقترحة لتحسين فاعلية الحوكمة المؤسسية في القطاع المصرفي الأردني، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، عمان - الأردن.
2. (أبو العطا، 2003)، حوكمة الشركات سبيل التقدم، مركز المشروعات الدولية الخاص، : www.cipe.org
3. (البنك المركزي الأردني، 2003) دليل وإرشادات التحكم المؤسسي لأعضاء مجلس الإدارة، عمان
4. (التميمي، 2007)، آليات الحوكمة ودورها في الحد من الفساد المالي والإداري في الشركات. www.nazaha.iq المملوكة للدولة
5. (الهنيني، 2005)، تطوير نظام للحاكمية المؤسسية في الشركات المساهمة العامة الاردنيه لتعزيز استقلالية مدقق الحسابات ، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، عمان - الأردن
6. (توفيق، 2005)، حوكمة الشركات، الأهمية والمبادئ والمصطلحات،
7. www.infotechaccountants.com
8. (خليل، 2003)، نموذج مقترح لدعم اتخاذ القرارات الإدارية في إطار علاقة لجان التدقيق بالتحكم المؤسسي، بحث مقدم في المؤتمر المهني الخامس : التحكم المؤسسي واستمرارية المنشاه ، جمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين، عمان (24-25) ايلول
9. (درويش 2007)، حوكمة الشركات و دور مجلس الإدارة ، إتحاد المصارف العربية
01. (مطر، ونور، 2007)، مدى التزام الشركات المساهمة العامة الاردنيه بمبادئ الحوكمة المؤسسية :دراسة تحليليه مقارنة بين القطاعين المصرفي والصناعي، المجله الاردنيه في ادارة الاعمال ، المجلد 3، العدد 1، ص56.
11. (ميخائيل، 2005)،، تدقيق الحسابات واطرافه في إطار منظومة حوكمة الشركات، بحث مقدم في المؤتمر العربي الاول : التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات ،المنظمة العربية للتنمية الادارية،القاهره، (24-26) سبتمبر.
21. (هيئة الأوراق المالية، 2006)، مشروع دليل قواعد حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في بورصة عمان، عمان .

المراجع الاجنبية :

1. (Duffy,2004)، Corporate Governance and Client Investing، Journal of Accountancy. January.vol.1.

2. (Erik.Stijn.2003). Corporate Governance.and Enfocement.19 June. www.Rru.world Bank.org.
3. (Gary2006).Corporate Governance.History without historians :www.2.e.utokyo.ac.jp.
4. (Greet.2004).Business Goals and Corporate Governance. Asia Pacific Business Review.Vol 10.no 3-4. Spring-Summer :www.Ingentaconnect.com.
5. (Jensen.Meckling.2000) .A Theory of the Firm: Governance.
6. Residual Claims and Organizational Forms (Harvard University Press. December)
7. available at <http://hupress.harvard.edu/catalog/JENTHF.html>
8. (Margaret.2001). A History of Corporate Governance an Australian Perspective: www.corporategovernance.com.
9. (Mutchler.(2003). Independence and Objectivity: A Framework for Research Opportunities in Internal Auditing. the Institute of Internal
10. Auditors: www.theiia.org.
- 11.(Mesu.2001). Organizational Development. Agency Theory. and Efficient Contracts: A Research Agenda.www.ssrn.com
- 12.(Ratliff. 2002). Introduction to Auditing: Logic Principles and Techniques. Institute of the Internal Auditors. Altamonte Spring. Florida:www.theiia.org.
- 13.(Ruud.2003). The Internal Audit Function Integral Part of Organizational Governance: www.theiia.org.com.
- 14.(Scren. 2006). Responsibility of corporate governance. :www.csringapove.org.
- 15.(Stephen.2004).Evaluation of Corporate Governance.in East Asian Economies: www.oecd.org.
- 16.(Stigin. 2006).Corporate Governance and Development

تعريف جريمة غسل الأموال والطرق

الناجعة لمكافحتها في القانون الدولي

- الجزء الأول -

د. جميل حزام يحيى الفقيه

أستاذ القانون الدولي المشارك بمركز الدراسات والبحوث

مقدمة:

تُعتبر ظاهرة غسل الأموال ظاهرة قديمة قدم التاريخ الإنساني، كما أنها ظاهرة قد ارتبطت ارتباطاً وثيقاً بالجريمة المنظمة، ولا يخفى على أحد أن ظاهرة غسل الأموال، قد انتشرت مع زيادة حجم التجارة الدولية ومفاهيم العولمة الحديثة، حيث أنها لم تُعد قاصرة على دولة بعينها بل اتسع نطاقها ليشمل كافة دول العالم شرقه وغربه، شماله وجنوبه .

ويمكن القول أنه منذ العقد الأخير للقرن العشرين قد أخذت قضية غسل الأموال غير المشروعة وطرق مكافحتها تحتل مواقع متقدمة في برامج وسياسات كثير من بلدان العالم خاصة بعد أن اتضحت الصلات الوثيقة بين غسيل الأموال وعمليات تمويل الإرهاب الدولي، بالإضافة إلى ذلك أن عمليات غسل الأموال قد ارتبطت بممارسة أنشطة غير مشروعة سواء من الناحية القانونية أو الاقتصادية، كتجارة المخدرات والرقيق الأبيض والأعضاء البشرية والمواد النووية والسلاح وغيرها⁽¹⁾.

وقد تطورت صور هذه الجرائم مع التطور التكنولوجي بشكل كبير ، وفي هذا العصر أصبحت تقنية المعلومات من أساسيات الحياة، ولكن بعضاً من مستخدمي هذه التقنية الحديثة استغللتها في مآرب غير مشروعة طبقاً لمصاحبة، ولعل أدل ما يكون على ذلك ظهور جرائم غسل الأموال عبر الإنترنت وسرقة المال عبر الإنترنت أيضاً، وذلك عن طريق الحسابات الالكترونية والبطاقات التي تحمل أرقاماً سرية وكذلك الدخول إلى المواقع الالكترونية

1- أ. د. سوزي عدلي ناشد ، غسل الأموال من خلال مبدأ سرية الحسابات المصرفية ، دراسة مقارنة ، دار المطبوعات الجامعية ، الإسكندرية 2011 م ، ص 5 .

والعمل على اختراقها وكذلك سرقة أرقام بطاقات الائتمان واستعمالها واستخدام الإنترنت في أنشطة إرهابية أو لا أخلاقية⁽²⁾.

وبالرغم من أن ظاهرة غسل الأموال ليست بالجديدة كما قد ذكرنا ذلك سلفاً، إلا أن اتساع مؤسسات المال والأعمال وانتشارها وإعمال مبادئ الشفافية والنزاهة في أعمالها، فضلاً عن توسع الأنشطة الاقتصادية وتداخلها مع الأنشطة المجتمعية الأخرى. كل ذلك قد ساهم في تجسيم ممارسات غسل الأموال واتضح أبعادها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

وعلى المستوى العربي ورغم كل الصعوبات التي تكتنف اكتشاف وتشخيص عمليات غسل الأموال، إلا أن ما أفرزته من تطورات جعلها تطفو إلى سطح أولويات المشرع العربي، وعلى هذا الأساس فقد بذلت معظم الدول العربية ومن خلال مؤسساتها المالية والرقابية جهوداً ملموسة لمواجهة ظاهرة غسل الأموال وأسبابها وذلك من خلال إقرارها لتشريعات تنص على تجريم عمليات غسل الأموال وملاحقة القائمين بها قضائياً⁽³⁾.

كما يجب التأكيد هنا إلى أنه تزايد في السنوات الأخيرة الجهود نحو مكافحة جريمة غسل الأموال، وذلك من خلال جهود دولية ووطنية حثيثة استهدف الحد من تلك الظاهرة والحيولة من أجل إيقاف نموها لما لتلك الظاهرة من آثار بالغة على الاقتصاد العالمي.

وفي إطار ما سبق ذكره ونظراً لما تشكله هذه الظاهرة من خطر على الاقتصاد العالمي وما ينتج عنها من إشكاليات قانونية واقتصادية واجتماعية وأمنية، فقد أتجه المجتمع الدولي إلى مواجهتها من خلال اتخاذ مجموعة من التدابير والإجراءات على كل الأصعدة الدولية والإقليمية والوطنية والذي سوف نناقشه في إطار هذا البحث بشكل مفصل. أهداف البحث :-

يهدف البحث إلى محاولة التعريف بجرائم غسل الأموال وكذا تحديد أنواع تلك الجرائم وطبيعتها القانونية، مع الإشارة إلى المخاطر المترتبة عليها بالإضافة إلى محاولة التعريف بوسائل مكافحة هذه الجرائم، مع التعرض للحديث عن التوجهات الحثيثة أيضاً في مجال مكافحة جرائم غسل الأموال أو الحد منها، ومدى كفاية القوانين الحالية في مواجهة هذه الأنواع المستجدة من الجرائم كما يهدف البحث بشكل خاص إلى تسليط الضوء على عدد من المسائل مثل :

- 1- سليلط الضوء على أبعاد ظاهرة غسل الأموال وأسبابها ومنايع الأموال غير المشروعة فيها .
- 2 - دراسة التأثيرات السلبية المترتبة على عمليات غسل الأموال ومخاطرها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.
- 3 - بيان الأساليب المتبعة لمكافحة عمليات غسل الأموال .
- 4 - دور المؤسسات المالية في مكافحة غسل الأموال .
- 5 - التنسيق مع الجهود والمؤسسات الدولية في مكافحة غسل الأموال خاصة فيما يعرف بمكافحة

2 . د . عبد الله عبد الكريم عبد الله ، جرائم غسل الأموال على شبكة الإنترنت ، دراسة مقارنة ، دار الجامعة الجديد 2010 م ، ص 5 .

3 . د . عبد الله عبد الكريم عبد الله ، مصدر سبق ذكره ، ص 7 .

أنشطة الغسيل الرقمي .

6 - تجارب وحلول عملية في عملية مكافحة غسل الأموال .

أهمية البحث : -

يكتسب البحث أهمية كبيرة وذلك من خلال تقديمه عرضاً لجريمة غسل الأموال غير المشروعة، ولما لهذا الموضوع من أهمية وضرورة لا يمكن تجاهلها بأي شكل من الأشكال، إذ تعد جريمة غسل الأموال من وجهة نظرنا من الموضوعات الساخنة التي أخذت الحاجة إليها تتزايد إثر تزايد فضائح غسل الأموال القذرة وتراجع النظم القيمية بشكل مخيف وغير مسبوق في واقعنا المعاصر . كذلك فأنا نرى أن أهمية هذا البحث أيضاً سوف تدور حول الدور الذي تلعبه التشريعات الداخلية والاتفاقيات الدولية في مكافحة هذه الجريمة أو الحد منها، وكذا منع انتشار هذه الظاهرة التي تفتت في الأونة الأخيرة وتسارع نموها بشكل مطر وغير مسبوق⁽⁴⁾.

إشكالية البحث : -

إشكالية البحث الأساسية تكمن هنا، في أن مكافحة جريمة غسل الأموال تختلف في النطاق الوطني عنه في النطاق الدولي، فنجد أنه على الصعيد الوطني تختلف مواقف التشريعات بهذا الخصوص فمنها مثلاً من وضع تشريعات للمكافحة ومنها ما زال يعتمد على القواعد الجنائية العامة للتجريم، فكيف استطاعت هذه التشريعات معالجة هذه الظاهرة الخطيرة في ضوء التطور المعلوماتي الأخير؟

كما أنه على الصعيد الدولي ثار التساؤل حول مدى استطاعة الاتفاقيات الدولية في تطويع

قواعدها لكي تلاحق جرائم غسل الأموال في ظل ثورة الإنترنت والثورة العلمية المتسارعة ؟

منهج البحث : -

اعتمدنا في دراستنا لظاهرة غسل الأموال على المنهج الوصفي التحليلي الذي يعتمد على تجميع الحقائق والمعلومات للظاهرة، ثم تحليلها وتفسيرها وذلك للحصول على نتائج تساهم في تكوين رؤية مستقبلية لهذه الظاهرة، كما استخدمنا المنهج المقارن في بعض نواحي البحث .

خطة البحث : -

اشتمل البحث على ثلاثة فصل :

- الفصل الأول : ما هي جريمة غسل الأموال في القانون الدولي .
- الفصل الثاني : مراحل وأساليب غسل الأموال في القانون الدولي .
- الفصل الثالث : الجهود المبذولة لمكافحة غسل الأموال في القانون الدولي .

4 . Doon parker . Fighting computer crime . John Wiley publishing . west Sussex . U K . 1998 . p . 3 .

الفصل الأول

ماهية جريمة غسل الأموال في القانون الدولي ؟

تمهيد :

تعتبر ظاهرة غسل الأموال عنصراً جذاباً لاهتمام التشريعات الوطنية والدولية على حد سواء، وذلك لانتشار وتوسع هذه الظاهرة في الأونة الأخيرة، حيث قدر خبراء الاقتصاد المبالغ المالية التي يتم غسلها سنوياً بتريليون دولار أمريكي وهو ما يعادل 15 % من إجمالي قيمة التجارة العالمية⁽⁵⁾. فإننا نرى أن البحث في ماهية هذه الجريمة يستوجب البحث في التعريفات التي خرجت لبيان هذه الجريمة وفي التطور التاريخي لها وتلك الدول التي تشكل عالمياً محطات رئيسية لإجراء عمليات غسل الأموال فيها على كل المستويات المحلية والإقليمية والدولية⁽⁶⁾.

لذا فقد حاولت وتحاول التشريعات على المستوى الوطني والإقليمي والدولي أن تواجه هذه الظاهرة، من جهة وأن تقر لها عقوبات رادعه ومناسبة من جهة أخرى .

ورغم هذا كله إلا أننا نستطيع القول أنه لا يوجد حتى الآن إجماع على تعريف واحد ودقيق لجريمة غسل الأموال والذي سوف نناقشها في إطار المبحث التالي .

المبحث الأول

تعريف جريمة غسل الأموال في القانون الدولي

تعتبر كل عملية من العمليات المتعددة والمتداخلة لغسيل الأموال (القدرة) برأينا واحدة من الصور الإجرامية المستحدثة ذات البعد الاقتصادي الذي لا يقف عند حدود دولة بعينها بل يتخطاها إلى دول عدة، على أساس ذلك لا غرابة إذا اعتبرنا جريمة غسل الأموال بجميع عملياتها هي من أخطر الجرائم الاقتصادية الدولية المنظمة مجتمعة وذلك لما لها من اتصال وثيق بالأنشطة الاقتصادية غير المشروعة والتي تقع تحت ما يسمى بالاقتصاد الخفي ومن اتصال وثيق كذلك بحركة التجارة الدولية والاستثمار الدولي .

وهنا لا بد أن نشير في هذا الجانب إلى أنه يوجد في أدبيات الفكر الاقتصادي والقانوني العالمي مجموعة من التعريفات لغسل الأموال من أبرزها مايلي :-

يمكن تعريف غسل الأموال بأنه : (كل سلوك ينطوي على اكتساب الأموال أو حيازتها أو التصرف فيها أو إدارتها أو حفظها أو استبدالها أو إيداعها أو ضمانها أو استثمارها أو نقلها أو تحويلها

5. أ . د . سوزي عدلي ناشد ، غسل الأموال من خلال مبدأ الحسابات المصرفية ، دراسة مقارنة ، دار المطبوعات الجامعية - الإسكندرية ، 2011 م ، ص 9.

6. أ . أروى فايز الفاعوري ، أ . إيناس محمد قطيشان ، جريمة غسل الأموال المدلول العام والطبيعة القانونية ، دراسة مقارنة ، دار وائل للنشر والتوزيع ،

الأردن ، عمان 2002 م ، ص 19 .

- أو التلاعب في قيمتها إذا كانت متحصلة من جريمة من جرائم غسل الأموال⁽⁷⁾، مع العلم بذلك بطريق مباشر وذلك من خلال الملايسات والوقائع المحيطة بالواقعة، متى كان القصد من هذا السلوك هو إخفاء المال أو تمويه طبيعته أو مصدره أو مكانه أو صاحبه أو صاحب الحق فيه أو تغيير حقيقته أو الحيلولة دون اكتشاف ذلك أو عرقلة التوصل إلى شخص من ارتكب الجريمة المتحصل منها المال⁽⁸⁾.
- بينما يراها آخر على أنها : (مجموعة من العمليات والتحويلات المالية والعينية على الأموال القذرة، لتغيير صفتها غير المشروعة في النظام الشرعي وإكسابها صفة المشروعية، بهدف إخفاء مصادر أموال المجرمين . وتحويلها بعد ذلك لتبدو وكأنها استثمارات قانونية)⁽⁹⁾.
 - ويعرفه ثالث بأنه (كل فعل يقصد منه إخفاء المصدر الحقيقي للأموال غير المشروعة، وإعطاء تبرير كاذب لهذا المصدر، بأي وسيلة كانت . وتحويل الأموال أو استبدالها، مع العلم بأنها غير مشروعة لغرض إخفاء تمويه مصدرها، أو مساعدة شخص ضالع في ارتكاب الجرم على الإفلات من المسؤولية وتملك الأموال غير المشروعة أو مصادرتها أو حيازتها أو استخدامها أو توظيفها لشراء الأموال المنقولة أو غير المنقولة، أو للقيام بعمليات مالية مع العلم بأنها غير مشروعة)⁽¹⁰⁾.
 - وتعرف مجموعة العمل المالي الدولية غسل الأموال بأنه : (عملية إخفاء المنشأ غير القانوني لعوائد الجريمة دون الإفصاح عن مصدرها)⁽¹¹⁾.
 - ويراهم آخر كذلك أنها : (الإجراءات التي يتم اتخاذها لإخفاء مصادر الأموال المحققة عن طريق غير مشروعة والعمل على إدخالها إلى نهر الاقتصاد المشروع من خلال سلسلة من عمليات التحويلات المالية والنقدية)⁽¹²⁾.
 - غسل الأموال هو : (تحويل الأموال الناتجة من أنشطة إجرامية إلى أموال تتمتع بمظهر قانوني سليم خصوصاً من حيث مصادرها)⁽¹³⁾.
 - ويراهم آخر بأنها : (عملية تُظهر من خلالها أموال لم يكن بالإمكان التعامل فيها إلا من خلال إخفاء صفة المشروعية عليها، بسبب أنها كانت ناتجة عن عمل غير مشروع ومخالف لقوانين

7. د . أحمد محمد بونه المادة (6) ، من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ، المكتب الجامعي الحديث 2010 م ، ص 14 .
 8. المستشار ، محمد على سكيكر ، مكافحة غسل الأموال على المستويين المصري والعالمي ، دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية ، 2007 م ، ص 7 .
 9. أ . د . محمد بن أحمد صالح الصالح ، غسل الأموال في النظم الوضعية رؤية إسلامية ، بحث منشور في (مجلة النزعة الصادرة عن الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد في الجمهورية اليمنية) ، العدد السادس ، صنعاء - يونيو 2010 م ، ص 49 .
 10 . أنظر ، نص المادة (2) من قانون مكافحة تبييض الأموال اللبناني رقم (318) لسنة 2001 م .
 11 . 06 . 3343 . 0 / 5 / 00 . Html . / 1 _ 1 _ 1 _ 1 _ 1 _ 34310917 _ 32236869 _ 32250379 en : document / . fatf . org www // http
 12 . د . سيد حسن عبد الله ، نخبة الأقوال في مكافحة غسيل الأموال دراسة مقارنة بالشرعية الإسلامية ، المركز القومي للإصدارات القانونية ، 54 ش علي عبد اللطيف من الشيخ ريجان عابدين ، الطبعة الأولى 2010 ن ، ص 1 .
 13 . دراسة عن عمليات غسل الأموال ، مقدمة من شبكة مكافحة الجرائم المالية بوزارة الخزانة الأمريكية إلى ندوة الرياض عن الجرائم الاقتصادية (غسل الأموال تزييف العملات ، الاحتيال المصرفي) ، تنظيم مؤسسة النقد ومؤسسة التعاون ومجموعة العمل المالي الدولية ، الناشر : المعهد المصري بالرياض ، أكتوبر 1993 م .

الإقليم الواقعة فيه)⁽¹⁴⁾.

- أما المشرع اليمني فقد أصدر (قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (1) لسنة 2010 م، وقد عرفت المادة (3) الفقرة (أ) منة تجريم غسل الأموال بصورة مفصلة، حيث حددت في نص تلك المادة أنه : (يُعتبر مرتكباً لجريمة غسل الأموال كل من يرتكب فعلاً أو يمتنع عن فعل ينطوي على اكتساب أموال أو حيازتها أو التصرف فيها أو نقلها أو إدارتها أو حفظها أو استبدالها أو إيداعها أو استثمارها، أو التلاعب في قيمتها أو في حركتها أو تحويلها، بقصد إخفاء أو تمويه مصدرها أو الطبيعة الحقيقية لها أو مكانها أو كيفية التصرف فيها أو بملكيته أو الحقوق المتعلقة بها، وذلك متى كانت هذه الأموال متحصلة من جريمة من الجرائم المشار إليها في نص المادة سالفة الذكر، سواء وقعت هذه الجريمة داخل الجمهورية اليمنية أو خارجها، ويجب أن يتحقق فيها العلم والإرادة ويمكن استخلاصها من الأفعال الواقعية التي يقوم بها مرتكب الجريمة)⁽¹⁵⁾.
- ونرى نحن بدورنا ومن خلال استعراض كل التعريفات السابقة بأنه يمكن وضع تعريف جامع لظاهرة غسل الأموال بأنها : (استخدام الأموال المتحصلة من أنشطة غير مشروعة وكذلك إخفاء هوية الأشخاص الذين حصلوا عليها وتحويلها إلى أموال ذات مصدر مشروع، أي أنها عملية تحاول من جعل الأموال القذرة المصدر تبدو بأنها نظيفة).
- كما يجب التأكيد هنا إلى أن تاريخ جريمة غسل الأموال قديمة قدم التاريخ الإنساني بنظرنا، وسوف نحاول تتبع مسار هذه الجريمة في سياق المبحث التالي .

المبحث الثاني

التطور التاريخي لجريمة غسل الأموال في القانون الدولي

تُعتبر جريمة غسل الأموال من أقدم الجرائم المعروفة منذ وقت طويل، حيث يمكن اعتبار الأصول التاريخية لظاهرة غسل الأموال - إخفاء الأموال المشروعة وغير المشروعة بعيداً عن أعين الحكومات الوطنية مع محاولة تحويلها إلى أصول أخرى أو استثمارها في أنشطة متنوعة - يمكن إرجاعها إلى قبل أكثر من ثلاث مئة سنة ماضية حيث قام التجار في الصين بإخفاء عائدات أنشطتهم التجارية خوفاً من استيلاء الحكام على هذه الأموال⁽¹⁶⁾.

كما يروى كذلك بأن عمليات غسل الأموال، بوسائلها الفنية الحديثة، قد تمت ممارستها بشكل منظم منذ عام 1932 م، بواسطة Meyer Lansky . والذي كان يمثل حلقة الوصل بين

14 . د . عادل علي المنع ، البنين القانوني لجريمة غسل الأموال ، دراسة تحليلية مقارنة في التشريع الكويتي والمصري والفرنسي ، بحث منشور في مجلة

الحقوق - جامعة الكويت ، العدد (1) ، السنة (29) ، مارس 2005 م ، ص 76 .

15 . أنظر نص المادة (3) ، الفقرة (أ) من القانون رقم (1) لسنة 2010 م ، بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب للجمهورية اليمنية ،

الجريدة الرسمية ، العدد (2) الصادر بتاريخ 31 يناير 2010 م .

16 . د . سيد حسن عبد الله ، مصدر سابق ، ص 12 .

(المافيا) الأمريكية، التي أطلق عليها اسم (CosaNoskra) في خلال الحرب العالمية الثانية، و (المافيا) الإيطالية بصلقية، وذلك من أجل تسهيل دخول القوات البحرية للحلفاء إلى الجزيرة . كما كان يتم من أجل ذلك اللجوء إلى البنوك السويسرية لإمكان إخراج النقود من الولايات المتحدة الأمريكية وإيداعها في حسابات رقمية بسويسرا وذلك من خلال القروض الوهمية وكذلك الاستثمارات المباشرة التي تتم بواسطة وهمية⁽¹⁷⁾ .

وقد عرفت الولايات المتحدة الأمريكية في العقود الماضية أيضا هذه النوعية من الجرائم المالية من خلال أنشطة العصابات المختلفة مثل (آل كابوني) ممن حاولوا إخفاء العائدات المالية للجرائم التي ارتكبوها وذلك من خلال محاولة إعادة استثمار عائدات هذه الأموال في أنشطة مشروعة أو تحويلها إلى أصول أخرى إضافة إلى حالات التهرب الضريبي⁽¹⁸⁾ .

وبنا على ما سبق ذكره يمكن التأكيد على أن تسمية الجريمة بمسمى غسل الأموال لم يظهر بشكل جلي، إلا في بداية القرن الماضي حيث ظهر لهذه الجريمة مصطلح (غسيل الأموال) باللغة الإنجليزية بدائه لأول مرة عام 1973 م، حيث استخدم في كثير من مقالات الصحافة بمناسبة ظهور فضيحة (Watergate)⁽¹⁹⁾ ،

في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث ظهرت الدعوة آنذاك إلى أهمية تتبع مسار عائدات أموال هذه العملية بهدف التعرف على مرتكبيها والمتورطين بها⁽²⁰⁾ .

ويجب الإشارة هنا إلى أن تقديرات كلاً من صندوق النقد الدولي ومنظمة (FATF) لسنة 1996 م، تشير إلى أن مقدار الأموال التي يتم غسلها سنويا تتراوح ما بين (500) مليار إلى (5 ، 1) تريليون دولار سنويا، أي ما يوازي حوالي (5،1) من إجمالي الناتج العالمي . وتشير تقديرات الأمم المتحدة كذلك إلى أن عمليات غسيل الموال تمثل حوالي 8 % من إجمالي التجارة العالمية⁽²¹⁾ .

وتشير كثير من الإحصائيات إلى أن أكبر حجم من هذا المجموع يجري غسيلها سنويا في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث يقدر حجم المبالغ المغسولة فيها بحوالي (282) مليار دولار أمريكي، حيث تعتبر مدينة نيويورك أكبر مراكز غسيل الموال في العالم وتنافسها على ذلك لندن حيث يبلغ حجم الأموال التي يجري غسيلها في هذه المدينة بحوالي (4 ، 2) مليار دولار سنويا .

أما على الصعيد الإقليمي العربي فتشير الإحصائيات التقريبية إلى أن الظاهرة لم تصل البلدان العربية فقط بل قد انتشرت في بعضها، حيث تشير تلك الإحصائيات إلى أن (مصر) تبيض حوالي (1 ، 17) مليار) جنية مصري سنويا ما يعادل (9 ، 4) مليار) دولار أمريكي، بحيث تمثل قيمة

17 . المستشار ، محمد علي سكيكر ، مرجع سابق ، ص 8 - 9 .

18 . مجلة السياسة الدولية ، العدد (146) أكتوبر 2001 م ، ص 161 .

19 . المستشار ، محمد علي سكيكر ، مرجع سابق ، ص 9 .

20 . د . سيد حسن عبد الله ، مرجع سابق ، ص 12 .

21 . نفس المرجع السابق ، ص 21 .

المبالغ المغسولة فيها حوالي (8، 6%) من الناتج الإجمالي المحلي سنويا⁽²²⁾. وعلى أساس كل ما تقدم ذكره، نرى بأنه ومع تزايد العولمة الاقتصادية والاعتماد المتبادل على مستوى الاقتصاد العالمي وما صاحب ذلك من إلغاء للقيود المفروضة على تحركات رؤوس الأموال فيما بين الدول والذي أدى بدوره إلى تزايد تدفقات الأموال فيما بين الدول بكميات كبيرة وعبر مختلف الوسائل مما أدى إلى تزايد غسيل الأموال على المستوى العالمي، حيث ظهر ما يسمى Gyper Laundering وعلى ذلك فإن هذه العوامل مجتمعة تشير إلى ضرورة العمل الجماعي والتعاون من قبل كافة السلطات الدولية والمحلية لمحاصرة هذه العمليات ومكافحتها ومن ثم القضاء عليها بشكل كلي .

المبحث الثالث

خصائص جريمة غسل الأموال في القانون الدولي

تمهيد :

تعتبر ظاهرة غسل الأموال برأينا ظاهرة إجرامية مستجدة تقرع في جنباتها أجراس الخطر لتنبه مجتمعات العصر الراهن لحجم المخاطر وهول الخسائر الناجمة عنها، فهي تهدد برأينا الأمن القومي والسيادة الوطنية، لذا فإن إدراك ماهية جرائم غسل الأموال، والطبيعة الموضوعية لهذه الجريمة، ومن ثم استظهار موضوعها وخصائصها ومخاطرها وحجم الخسائر الناجم منها وسمات مرتكبيها ودوافعهم، يتخذ أهمية كبرى لسلامة التعامل مع هذه الظاهرة ونطاق مخاطرها الاقتصادية والأمنية والاجتماعية والثقافية⁽²³⁾.

كما يجب التذكير هنا إلى أن جريمة غسل الأموال ليست بالجرائم العادية، كونها برأينا تحتاج من أجل تنفيذها شبكات دولية تمتن الإجرام وتعمل بصورة متناغمة ومتناسقة على أعلى المستويات .

على هذا الأساس سوف نتناول في هذا المبحث أهم الخصائص التي تميز جريمة غسل الأموال عن غيرها من الجرائم ومن ثم مبررات تجريمها في القانون الدولي .

إننا نؤكد هنا أن الغاية من عمليات غسيل الأموال هي في رأينا : إضافة صفة المشروعية على الأموال غير المشروعة التي تتحصل عليها عصابات الجريمة المنظمة كإفرازات لمجموعة من النشاطات غير المشروعة كتجارة المخدرات والأسلحة⁽²⁴⁾، وكذلك نقل كافة أنواع التكنولوجيا الحديثة لاستخدامها في الأغراض الحربية والاتجار في المواد النووية والمشعة والاتجار في الأطفال والأعضاء

22 . أ . أروى فايز الفاعوري ، أ . إيناس محمد قطيشان ، مرجع سابق ، ص 28 .

23 . د . عبد الله عبد الكريم عبد الله ، جرائم غسل الأموال على شبكة الإنترنت ، دراسة مقارنة ، دار الجامعة الجديدة 2010 م ، ص 22 .

24 . أ . أروى فايز الفاعوري ، أ . إيناس محمد قطيشان ، مرجع سابق ، ص 29 .

البشرية واستغلال الدعارة وتهريب المهاجرين بطرق غير مشروعة⁽²⁵⁾ وكذلك جرائم الاحتيال الدولي وتزييف العملة وتقليد السلع والتهرب الضريبي أيضا⁽²⁶⁾.

وعلى أساس ذلك سنحاول تحديد الاختصاصات التي تتميز بها عمليات غسل الأموال عن غيرها من الجرائم الأخرى في الثلاثة المطالب التالية :

المطلب الأول : جريمة غسل الأموال جريمة عالمية

المطلب الثاني : جريمة غسل الأموال جريمة منظمة .

المطلب الثالث : لجوء غاسلي الأموال إلى الوسائل الحديثة (غسل الأموال عبر الإنترنت) وذلك لتفادي كشف عملياتهم القذرة في (تبييض) تلك الأموال.

المطلب الأول

جريمة غسل الأموال جريمة عالمية

إن ثورة الاتصالات التي تفجرت خلال العقدين الأخيرين من القرن العشرين قد رافقتها انتشار لظاهرة الجريمة عالميا بحيث أصبحت الجريمة الواحدة من وجهة نظرنا تُرتكب على عدة أقاليم مختلفة ومتباعدة، وجريمة تبييض الأموال أو غسلها واحدة من هذه الجرائم، كون أن جريمة غسل الأموال تتطلب في مراحلها إلى عمليات نقل وتهريب الأموال غير المشروعة من مكان إلى آخر ومن دولة إلى أخرى يعتقد المجرم أن هذه الأموال ستكون في مأمن فيها وأنها بعيدة عن الشبهات وبعيدة عن عين السلطة الرقابية⁽²⁷⁾.

وهنا لا بد من التأكيد أنه ونظراً لتشعب العمليات المصرفية التي تقوم بها البنوك، فهي تعد من أهم القنوات التي يتم عن طريقها غسل الأموال غير المشروعة، خاصة أن هذه العمليات تتميز بالسرعة والتداخل كذلك مما يجعل عملية غسل الأموال أمراً سهلاً يصعب كشفه⁽²⁸⁾.

وتعتبر جريمة غسل الأموال برأينا وعل ضوء المعطيات سائلة الذكر من الظواهر الهامة التي لا يجب التغاضي عنها أو التماهي في عدم إيجاد الحلول المناسبة والسريعة لمحاولة القضاء عليها أو على الأقل التخفيف منها ومن حدتها السائدة في المجتمعات الآن، وذلك لأننا نرى أن تلك الظاهرة قد اكتسبت أهمية كبيرة في السنوات القليلة الماضية، مما جعلها تصدر باقي الظواهر الأخرى الجديرة بالاهتمام والبحث من قبل كافة الباحثين والمتخصصين في كافة المجالات المختلفة من أجل مواجهة

25 أنظر في ذلك ، الملاحق ، (الثاني ، الثالث ، الرابع) المكملة لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ، كتاب الدكتور ، أحمد محمد بونه ، المكتب الجامعي الحديث 2010 م .

26 . المستشار ، محمد علي سكيكر ، مرجع سابق ، ص 11 .

27 . أ . أروى فايز الفاعوري ، أ . إيناس محمد قطيشات ، مرجع سابق ، ص 30 .

28 . أ . د . سوزي عدلي ناشد ، غسل الأموال من خلال مبدأ سرية الحسابات المصرفية ، دراسة مقارنة ، دار المطبوعات الجامعية ، الإسكندرية 2011 م ، ص 20 .

تلك الظاهرة وذلك باستخدام كل الأساليب المناسبة والناجعة للحد منها ومن انعكاساتها الكارثية على المجتمع بأسره⁽²⁹⁾.

إضافة إلى ذلك أنها تستخدم الأساليب التكنولوجية الحديثة في هذا الصدد، سواء كانت تعلم أولاً تعلم مصدر هذه الأموال، فالخدمات الالكترونية الحديثة والمتطورة يمكن استخدامها بصورة مخالفة للقانون لأن أغلب العمليات المصرفية تتم بصورة آلية، مما يصعب معه أن تخضع للرقابة والإشراف من قبل الجهات المختصة كما قد ذكر ذلك سلفاً⁽³⁰⁾. ومن ثم فقد أدى التقدم العلمي الحديث السائد في العالم اليوم وكذلك التقدم التقني أيضاً في ميدان تطوير الآلة والصناعة والاتصالات والدخول في عصر العولمة دون وجود حواجز اقتصادية بين الدول وسرعة الانتقال والاتصال مما يولد برأينا في بعض الأحيان أنواعاً جديدة من الجرائم في سبيل سرقة الأموال والإثراء غير المشروع ومن ثم ابتكار أساليب جديدة متطورة لإخفاء مصدر تلك الأموال ومن ثم تبييضها كي تظهر بصورة الأموال المشروعة على خلاف ذلك.

فجريمة غسل الأموال في الوقت الراهن تُستخدم في ارتكابها وسائل تقنية حديثة تتسم بالسرعة والدقة يتم الاعتماد الكلي فيها على شبكة الاتصالات العالمية (شبكة الانترنت) وكذلك الأنظمة المصرفية المختلفة مثل استخدام البطاقات المغطاة وبطاقات الشيكات والبطاقات الذكية وغيرها من الأنظمة الحديثة.

مما جعل هذه الجريمة من أخطر وأهم الجرائم التي كثر ارتكابها في المجتمعات الحديثة وفي كافة بلدان العالم برأينا، فكلما زاد التقدم العلمي والتقني زادت نسبة الإجرام وتطورت أساليب ارتكابها مما يستدعي إيجاد الوسائل الكفيلة والحاسمة لسرعة اكتشافها والحد منها صيانة للمجتمعات من الفساد والتدهور الاقتصادي والسياسي والاجتماعي والخلقي⁽³¹⁾.

وعلى ضوء ما تقدم ذكره حول جريمة غسل الأموال نستطيع القول جازمين بأن الأموال غير المشروعة والتي يتم غسلها قد تظهر في أي مكان في العالم خصوصاً في ظل الحملة العالمية لمكافحة هذه الظاهرة الخبيثة، حيث ستدفع هذه الظاهرة بغاسلي الأموال لا محالة ونتيجة هذا الضغط برأينا إلى الهروب إلى أماكن لا تخطر ببال وذلك في محاولة للتخلص من الضغوط والرقابة والملاحقة أو سعياً وراء نسب أكبر من الأرباح⁽³²⁾.

وبالتالي فإن البطالة تزداد في تلك البلدان التي يتم تهريب الأموال منها كما يؤدي ذلك إلى قلت الاستثمار ونقل المشروعات داخل تلك الدول التي يتم تهريب الأموال منها مما يؤدي ذلك لأثار سيئة على الناحية الاجتماعية للشعوب بصفة عامة وعلى المستوى العالمي كذلك، وهذا يدل برأينا

29 . المستشار ، محمد علي سكيكر ، مصدر سابق ، ص 12 .

30 . أ . د . سوزي عدلي ناشد ، مصدر سبق ذكره ، ص 21 .

31 . المستشار ، محمد علي سكيكر ، مرجع سابق ، ص 13 .

وبما لا يدع مجالاً للشك بأن جريمة غسل الأموال تُعتبر جريمة عالمية بامتياز .

المطلب الثاني

جريمة غسل الأموال جريمة منظمة

لا يختلف اثنان بأن جريمة غسل الأموال تُعتبر من الجرائم المنظمة، وفي الجريمة المنظمة تكون بالطبع أمام حالة تعدد في الجناة الذين أسهموا في تحقيق عناصر الجريمة معا، بحيث تصبح النتيجة الجرمية هنا ثمرة لتضافر جهود هؤلاء الأشخاص الذين مارس كل منهم وبارادته الحرة المطلقة جزء من مجموع العناصر المكونة للركن المادي للجريمة مع توفر الإرادة الجرمية في نفسه لتحقيق النتيجة المتوخاة من هذه الأفعال المادية⁽³³⁾.

وعلى أساس ذلك لا بد من توافر شرطين أساسيين وذلك من أجل أن نطلق وصف الجريمة المنظمة على أي حدث وهذا الشرطين هما :

1 - تعدد المشتركين في الجريمة : - والمقصود من التعدد هنا هو إسهام مجموعة من الأفراد بارتكاب جريمة ما بتعاون فيما بينهم بغض النظر عن الأدوار التي سوف يقوم كل فرد من المجموعة بتنفيذها كان رئيسي أم ثانوي .

2 - دوافع الجريمة : - ونعني بدوافع الجريمة، الدافع المادي والمعنوي على حد سواء .
أما الدوافع المادية : فتتوافر هنا إذا ما نتج عن العناصر المكونة للسلوك المادي نتيجة واحدة محددة أما إذا تم تجاوزها على غيرها نُفي معه خاصية الدافع المادي للجريمة لتنتقل بالفعل إلى وصف تعدد الجرائم بتعدد الفاعلين . فالأصل هنا إذا أن يقوم كل مشترك من المشتركين في الجريمة بنشاط أو مجموعة من النشاطات بالتعاون مع جهود غيره للوصول في النهاية إلى تحقيق نتيجة جرمية واحدة تتمثل في الاعتداء على حق من الحقوق التي يضي عليها المشرع الحماية القانونية مع توفر الرابط السببي ما بين السلوك الجرمي والنتيجة التي أفضي إليها .

أما الدافع المعنوي للجريمة : فيقصد بها هنا طبعا توافر الرابطة الذهنية والنفسية التي تجمع بنفس الوقت ما بين المشتركين في ارتكاب الجريمة الواحدة وإلا تعددت الجرائم بتعدددهم ومن ثم يسأل كل واحد منهم عن الجزء الذي فعله من الأفعال إذا كان فعلا مجرما بنصوص القانون .

فإذا توفرت نية التعاون ما بين المشتركين لارتكاب فعل أو مجموعه من الأفعال بغية التوصل إلى إفراز نتيجة معينه بالذات حتى ولو لم يكن بينهم اتفاق صريح، وهنا لا بد من التأكيد أنه إذا ما ارتكب كل من المشاركين الفعل المسند إليه وتحققت النتيجة المبتغاة استكملت كل أركان الجريمة .

وهذا ما عبر عنه المشرع اليمني في نص المادة (76) من قانون الجرائم والعقوبات بقوله :
(إذا اختلفت جرائم الجماعة على شخص قتل دون تماؤببينهم على القتل)⁽³⁴⁾ .

33 . أ . أروى فايز الفاعوري ، أ . إيناس محمد قطيشات ، مرجع سابق ، ص 32 .

34 . أنظر ، نص المادة (76) من قانون الجرائم والعقوبات اليمني الصادر بالقرار الجمهوري رقم (12) لسنة 1994 م ، بشأن الجرائم والعقوبات ،

وبالتالي فإن إرادة التعاون في السلوك بين المشاركين إذا ما انتفت معها الرابطة الذهنية بين المشاركين ليسقط معها الركن المعنوي بحيث يكتفي في هذه الحالة بمسألة كل مشترك من المشاركين عن الفعل الذي ارتكبه بصورة مستقلة إذا كان يشكل جريمة بحد ذاته⁽³⁵⁾.

وعلى ضوء ما تقدم ومن خلال البحث في طبيعة جرائم غسل الأموال وفي حدود هذه النقطة ليس لنا إلا أن نطلق على مثل هذه الجرائم بالجريمة المنظمة وذلك لتوافر الشروط المادية والمعنوية فيها وهذه الخواص تميز بدورها جريمة غسل الأموال عن بقية الجرائم الأخرى، فهذه الجريمة بتفاصيلها لا يمكن تصور ارتكابها برأينا من قبل فرد واحد بمفرده، حيث أنها تستلزم بحكم الطبيعة الفعلية شبكة من الأشخاص أو المنظمات التي تقوم بمجموعة من الأفعال التي من شأنها بالنتيجة أن تسبغ على الأموال غير المشروعة المستمدة من مصادر مُجرمة صفة المشروعية وذلك من خلال نقلها وتحويلها ودمجها في الأعمال التجارية المشروعة برأينا ومن ثم استثمارها في أسواق المال المختلفة للتخلص من الشبهة التي تدور حولها ومن ثم استبعاد إمكانية تعقبها وربطها بمصادر غير المشروعة. وبحكم هذه الطبيعة وكثرة العناصر التي تدخل في تركيب الركن المادي لجريمة غسل الأموال فهي تحتاج برأينا إلى شبكة من الأفراد لممارستها، وهؤلاء يعملون معا في وحدة مادية ومعنوية واحدة آملين من ذلك تحقيق النتيجة المرجوة من كل ما قد قاموا به من أفعال.

المطلب الثالث

لجوء غاسلي الأموال إلى الوسائل الحديثة "غسل الأموال عبر الإنترنت" وذلك لتفادي كشف عملياتهم القادرة في تبييض تلك الأموال

وهنا لا بد من التأكيد إلى أن ظاهرة غسل الأموال عبر الإنترنت تعتبر ظاهرة إجرامية مستجدة تفرع في جنباتها أجراءس الخطر لتنبه مجتمعات العصر الراهن لحجم المخاطر وهول الخسائر الناجمة عنها كما قد أشرنا إلى ذلك سلفا، باعتبارها تستهدف برأينا استخدام التطورات التكنولوجية بدلالاتها التقنية الواسعة ما يظهر مدى خطورة جرائم غسل الأموال عبر الإنترنت، لأننا نعتقد جازمين أنها تهدد الأمن القومي والسيادة الوطنية وتعمم فقدان الثقة بالتقنية الحديثة وتهدد كذلك إبداع العقل البشري. لذا فإن إدراك ماهية جرائم غسل الأموال عبر الإنترنت، والطبيعة الموضوعية لهذه الجرائم، واستظهار موضوعها وخصائصها ومخاطرها وحجم الخسائر الناجمة منها وسمات تركيبها ودوافعهم كذلك، يتخذ أهمية كبرى لسلامة التعامل مع هذه الظاهرة ونطاق

الجريدة الرسمية - العدد (3/19) لسنة 1994 م.

35. د. كامل السعيد، الأحكام العامة للاشتراك الجرمي في قانون العقوبات الأردني (الطبعة الأولى) 1973 م، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، ص 8-

مخاطرها الاقتصادية والأمنية والاجتماعية والثقافية⁽³⁶⁾.

وهنا لا بد أن نشير إلى أن خاصية جريمة غسل الأموال عبر الإنترنت تتلخص في سهولة ارتكاب الجريمة المتمثلة بجريمة غسل الأموال عبر الإنترنت، نظرا لاستخدام الوسائل ذات الطابع التقني برأينا، كما تتميز كذلك بسهولة إخفاء معالم الجريمة، وصعوبة تتبع مرتكبها وحرفية ارتكاب جريمة غسل الأموال عبر الإنترنت مما يتطلب قدرا كبيرا من الذكاء والمعرفة من جانب مرتكبها وقدرا كبيرا في المقابل من الحرفية من جانب من يتولى الإشراف على جهود المكافحة، إضافة إلى سرعة ارتكاب هذا النوع من الجرائم لاعتمادها على وسائل الاتصال الحديثة .

وبإمكاننا هنا تلخيص خصائص جرائم غسل الأموال التي ترتكب عبر الإنترنت فيما يلي :

1- الخاصية الأولى :

الكمبيوتر هو أداة ارتكاب جرائم غسل الأموال عبر الإنترنت ومحتوى هذه الخاصية أن كافة جرائم غسل الأموال عبر الإنترنت - يكون الكمبيوتر هو الوسيلة التي يتم عبرها ارتكاب الجريمة، فلا يمكن نعت هذه الجريمة أو صفتها بجريمة غسل الأموال عبر الإنترنت دون استخدام الكمبيوتر لأنه هو وسيلة الدخول على شبكة الإنترنت وبالتالي تنفيذ الجريمة بحد ذاتها⁽³⁷⁾.

2- الخاصية الثانية :-

هذه الجريمة ترتكب عبر شبكة الإنترنت وتعد شبكة الإنترنت هنا بطبيعة الحال حلقة الوصل بين كافة الأهداف المحتملة لتلك الجرائم كالبنوك والمؤسسات المالية والبورصات وغيرها من الأهداف التي ما تكون غالبا هي الدائرة التي يتم فيها خلط الأموال القذرة مع غيرها من الأموال المشروعة .

3- الخاصية الثالثة :-

في الخاصية الثالثة يكون مرتكب الجريمة هنا هو شخص ذو خبرة فائقة يستخدمها لارتكاب جريمة غسل الأموال على شبكة الإنترنت ولا بد أن يكون برأينا في هذه الحالة من الخبراء في هذا المجال .

4- الخاصية الرابعة :-

الجريمة هنا لا حدود جغرافية لها لأن شبكة الإنترنت في هذه الحالة قد ألغت أي حدود جغرافية فيما بين الدول مع بعضها البعض، فيمكن التخاطب فيما بين أشخاص لا يشترط أن يكونوا في بلد واحد وإنما يمكن أن يكونوا في قارات مختلفة في نفس الوقت على شبكة الإنترنت .
وعليه فإننا نرى أن أي جريمة من جرائم غسل الأموال التي ترتكب عبر شبكة الإنترنت تتخطى حدود الدولة التي ارتكبت فيها لتتعد في نفس الوقت أثارها كافة البلدان على مستوى

36 . د . عبد الله عبد الكريم عبد الله ، مصدر سابق ، ص 22 .

37 . http: www. Suhuf. net . sa 2002 jaz may 2 ec . 17 . htm .

5 - الخاصية الخامسة : -

إن جريمة غسل الأموال عبر الإنترنت لا تترك لها أي أثر بعد ارتكابها وهنا يجب على المخططين الأمنيين برأينا وكذلك العاملين في المؤسسات المختلفة وبالذات من لهم علاقة بجهود مكافحة غسل الأموال عبر الإنترنت الاهتمام بإرساء قواعد واضحة لإجراءات تتبع وملاحقة هذه الجرائم عبر وسائل تتسم بالسرية مما يوجب المحافظة على أمن هذه الوسائل، وأن تشمل : أمن المكان، وأمن العاملين، وأمن الأجهزة، وكذلك البرامج المستخدمة في ذلك⁽³⁹⁾.

الفصل الثاني

مراحل وأساليب غسل الأموال في القانون الدولي

المبحث الأول

مراحل غسيل الأموال في القانون الدولي

تمهيد :

تُعتبر عملية غسل الأموال من وجهة نظرنا من أخطر وأكثر العمليات تعقيدا، كونها شبكة من الإجراءات التي يقوم غاسلو الأموال بها، حيث يستهدفون في كل مرحلة من مراحل الغسل تلك قطع الصلة بالتدرج بين الأموال القذرة والمصدر غير المشروع المستمدة منه .

فعملية غسل الأموال في هذه الحالة تمر بمراحل ثلاث مترابطة وهي (مرحلة التوظيف أو الإيداع __ مرحلة التعقيم أو التغطية __ مرحلة الإدماج أو التكامل) وتهدف هذه المراحل في مجملها كما أسلفنا إلى إخفاء المصدر الجرمي للعائدات غير المشروعة ومن ثم دفعها للامتزاج والاندماج في هيكل وآليات الاقتصاد المشروع، بما يحقق للمجرمين وللمنظمات الإجرامية فرصة أوسع للتصرف بحرية تامة في هذه العائدات بعيدا عن متناول الأجهزة القانونية⁽⁴⁰⁾.

وتتمثل هذه المراحل أو الدورة لغسل الأموال *the money laundering cycle* في ثلاث مراحل أساسية كما أسلفنا، هي التوظيف أو الإيداع، التعقيم أو التغطية، وأخيرا الإدماج أو التكامل، وسوف نستعرض كل مرحلة من هذه المراحل في الثلاثة المطالب التالية⁽⁴¹⁾ :

38 . د عبد الله عبد الكريم عبد الله ، مصدر سابق ، ص 24 .

39 . http : www . arabein . net . Modules . php ? name = News and file = article and sid = 959 .

40 . أ . د . محمد بن أحمد صالح الصالح ، مصدر سابق ، ص 43 .

41 . أ . د . سوزي عدلي ناشد ، مصدر سبق ذكره / ص 13 .

- المطلب الأول : التوظيف أو الإيداع .
- المطلب الثاني : التعقيم أو التغطية .
- المطلب الثالث : الإدماج أو التكامل .

المطلب الأول (التوظيف أو الإيداع placement)

وتتمثل هذه المرحلة في إيداع الأموال الناتجة بالطبع عن العمليات غير القانونية أو غير المشروعة داخل النظام المالي التجاري أو تحويلها خارج الدولة التي تتم فيها الأعمال غير المشروعة، بحيث تحول هذه الأموال إلى الدول ذات القوانين المصرفية الأقل صرامة والتي تعطي أهمية خاصة لما يُعرف ب (يسر المهنة المصرفية) أو سرية حسابات العملاء لدى الجهاز المصرفي لكي يتم تحويل هذه الأموال أيضا إلى الدول التي تتميز بضعف المؤسسات المالية الإشرافية والرقابية مقارنة بالدول المتقدمة⁽⁴²⁾.

وتعد هذه المرحلة من أصعب المراحل في سلسلة مراحل غسل الأموال من وجهة نظرنا، فهي المرحلة التي يمكن خلالها اكتشاف مصدر الأموال غير المشروعة إذا ما تمت تتبع تلك الأموال بشكل حثيث .

وفي هذه المرحلة قد يقوم العميل بتجزئة المبالغ الكبيرة المتحصلة من مصدر غير مشروع إلى مبالغ صغيرة ليتم بعد ذلك استثمارها في عدة مشروعات أو إيداعات في مؤسسات مالية، كما يتم التحويل بين الحسابات المصرفية بعضها ببعض وذلك بهدف طمس أو إخفاء أصلها القدر .
وإذا كانت الصورة المثلى للمرحلة الأولى من عملية غسل الأموال تتمثل في الإيداع في إحدى البنوك أو المؤسسات المصرفية أو غير المصرفية، فيمكن أيضا استخدام هذه الأموال في القيام بمشروعات تجارية صغيرة أو كبيرة في نفس الوقت مثل محلات المجوهرات، أو إنشاء قرى سياحية، أو استثمارها في شركات التأمين في تأسيس شركات تجارية كبرى، وهذا كله يمثل شركات الواجهة⁽⁴³⁾.

كما يتم أيضا في هذه المرحلة شراء شيكات مصرفية أو شيكات سياحية أو أوامر دفع بها⁽⁴⁴⁾ من خلال إيداعها في إحدى البنوك، بحيث يصبح من الصعب الكشف عن مصدرها الحقيقي .
ويجب التذكير هنا أن مرحلة الإيداع تعد أصعب مراحل عملية غسل الأموال وأكثرها عرضة لاكتشاف أصل الأموال المشبوهة كما قد ذكرنا ذلك سلفا، حيث يكون من السهل الكشف عن مصدر الأموال، والسبب يرجع في ذلك من وجهة نظرنا لأن الأموال لم تدخل بعد في الدورة الاقتصادية للمجتمع .

42 . د . سيد حسن عبد الله ، مرجع سابق ، ص 18 .

43 . د . جلال وفاء محمد ، دور البنوك في مكافحة غسل الأموال ، دار الجامعة الجديد للنشر ، 2001 م ، ص 12 .

44 . أ . أروى فايز الفاعوري ، أ . إيناس محمد قطيشات ، مصدر سابق ، ص 72 .

ولذلك فإن مرور هذه المرحلة بسلام تمثل برأينا نقطة البدء لاستمرار عملية غسل الأموال دون اكتشاف مصدرها، إضافة إلى ذلك فإن هذه المرحلة تتضمن إيداع واستثمار أموال ضخمة من قبل غاسلي الأموال حتى لو حاولوا تجزئتها منعا لكشف حقيقتها⁽⁴⁵⁾. وعلى أساس ذلك فإن جهود مكافحة عمليات غسل الأموال تولي في هذه المرحلة أهمية خاصة مقارنة بالمرحلتين التاليتين من عملية غسل الأموال القذرة وذلك لصعوبة تعقب هذه العائدات المالية لاحقا - أي خلال المرحتين التاليتين⁽⁴⁶⁾.

المطلب الثاني

التعقيم أو التغطية Layering

حيث يتم في إطار هذه المرحلة تحويل الأموال التي تم بالفعل إيداعها داخل الجهاز المصرفي إلى العديد من البنوك الأخرى، سواء في داخل الدولة أو خارجها⁽⁴⁷⁾، وذلك بقصد فصل المبالغ النقدية التي أودعت عن مصدر النشاط الإجرامي . وقد تكون هذه العمليات التي يقوم بها غاسلي الأموال حقيقية أو وهمية تأخذ شكل عمليات دفع وسداد المدفوعات عبر وسائل بنكية عادية أو إلكترونية لشركات ومؤسسات ذات نشاط استثماري، ويهدف من هذه العمليات المتتالية برأينا التعقيم أو الفصل أو التغطية على أصل هذه الأموال تماما . وعادة ما تتضمن هذه المرحلة إصدار مستندات صحيحة من أجل تضليل الجهات الرقابية أو الأمنية⁽⁴⁸⁾.

والهدف من هذه العملية بالطبع جعل تعقب الأموال المغسولة ومتابعتها إلى مصدرها غير المشروع مستحيلا أو عسيرا ما أمكن⁽⁴⁹⁾.

وهنا تلعب الشركات والمؤسسات الوهمية التي تنشئها منظمات غسل الأموال، دورا بارزا طبعا في هذه المرحلة وذلك برأينا من خلال تناقل الأموال المغسولة فيما بينها تحت عناوين التجارة العالمية الحرة، ممهدة الطريق بذلك للانتقال إلى المرحلة التالية من هذه المنظومة . كما تعمل منظمات غسل الأموال أيضا وفي نفس الوقت على إنشاء شركات ليس لها أهداف تجارية ملموسة على أرض الواقع والهدف الأساسي من إنشائها طبعا، هو توفير غطاء قانوني لإخفاء وتمويه الملكية الفعلية والحقيقية للأموال والحسابات التي تملكها عصابات الجريمة المنظمة⁽⁵⁰⁾.

45 . أ . د . سوزي عدلي ناشد ، مصدر سابق ، ص 15 .

46 . د . سيد حسن عبد الله ، مرجع سابق ، ص 19 .

47 . المرجع السابق ، ص 19 .

48 . أ . د . سوزي عدلي ناشد ، مرجع سابق ، ص 15 .

49 . أ . أروى فايز الفاعوري ، أ . إيناس محمد قطيشات ، مرجع سابق ، ص 72 .

50 . أ . يونس عرب ، جرائم غسل الأموال في الأردن ، العدد (التاسع) ، يناير 2000 م ، ص 12 .

وبدورنا هنا فأننا نؤكد أن الأموال المشبوهة تلك تستخدم طبعاً في هذه المرحلة في عمليات الاستيراد والتصدير، وكذلك التبادل التجاري، وشراء الأوراق المالية، والدخول في المزايدات والمناقصات وكل ذلك من وجهة نظرنا عمليات خداع وتمويه، وإن كانت حقيقية، والهدف منها هو التعطيم على أصل هذه الأموال⁽⁵¹⁾.

ويجب التأكيد هنا وعلى ضوء ما تقدم أن اكتشاف مصدر الأموال القذرة في هذه المرحلة تحيطه الكثير من الصعوبات والإرهاصات وذلك يعود بطبيعة الحال من وجهة نظرنا إلى تعدد وكذا تشابك العمليات المصرفية والتجارية التي تتم في هذه المرحلة، خاصة في ظل استخدام الوسائل الإلكترونية المتطورة للتغطية على مصدر النشاط .

وكذلك بسبب استخدام عمليات التحويل البرقي والإلكتروني للنقود حيث تنتقل النقود بسرعة فائقة إلى بنوك خارج بلدان تواجد الأموال القذرة والمراد غسلها، بحيث يصعب ملاحقتها وتعقب مصدرها طبعاً .

فمثل هذه الأساليب الحديثة تثير بالطبع العديد من الصعوبات الفنية للكشف عن مصدر هذه الأموال⁽⁵²⁾.

المطلب الثالث

مرحلة الإدماج أو التكامل Integration

ومرحلة الإدماج هي المرحلة التي يتم فيها دمج الأموال القذرة في الاقتصاد الرسمي المشروع، أي يتم إضفاء صفة المشروعية على تلك الأموال غير النظيفة .

ويتحقق ذلك عن طريق شراء عقارات أو مجوهرات أو أوراق مالية، وكذلك الدخول في مجال العقود والتوريدات الحكومية وغير الحكومية، وشراء التحف النادرة، وصناعة السينما وغيرها من الطرق المتبعة لدى محترفي جرائم غسل الأموال .

وبذلك تدخل هذه الأموال في قنوات مشروعة بصورة كاملة، كما تهتم الشركات التي تم توظيف الأموال غير المشروعة فيها بنشر حساباتها في الجرائد والصحف الرسمية كنوع من إقناع المجتمع بمشروعية هذه الأموال تماماً⁽⁵³⁾.

ونلاحظ نحن أن كثيراً من عمليات غسل الأموال في هذه المرحلة، يشارك فيها عدة بنوك في آن واحد وبواسطة مراسلين على مستوى العالم بحيث يصعب تعقب هذه الأموال، وبذلك تدور الأموال غير المشروعة داخل الجهاز المصرفي وخارجة عبر عدة شبكات من بنوك رئيسية وفروع لها ومراسلين

51. أ. د. . سوزي عدلي ناشد ، مصدر سبق ذكره ، ص 15 .

52. د. . جلال وفاء ، مرجع سابق ، ص 14 .

53. أ. د. . سوزي عدلي ناشد ، مرجع سابق ، ص 16 .

في الخارج وقد تكون هذه الشبكات المصرفية موجودة في دولتين، أو في عدة دول في مناطق مختلفة في أنحاء العالم⁽⁵⁴⁾.

ولعل من أهم القنوات التي يتم من خلالها هذه العمليات مكاتب الصرافة وتبديل العملة والتي تضطلع بدور مهم في هذه العمليات، فهي تعنى بترتيب الكيفية التي سيتم من خلالها غسل الأموال القذرة كما تعمل كذلك على توفير النقد السائل للأعمال المشروعة وهي التي تقوم كذلك في نهاية المطاف بتوفير العملات الصعبة النظيفة من أجل عمليات العصابات الأخرى.

وقد يعمل مكتب الصرافة الواحد في خدمة أكثر من سمسار من سمسارة النقود، ومن الملاحظ هنا أن سمسار النقد لا يقوم بغسل الأموال بنفسه بل أن دورة يقتصر على ترتيب هذه العملية من خلال ربط خيوطها معا ليصل بالنتيجة إلى غسل هذه الأموال بواسطة شخص أو منظمة أخرى⁽⁵⁵⁾.

المبحث الثاني

أساليب غسل الأموال في القانون الدولي

تمهيد :

من المعروف أن هناك أموالا طائلة تتجمع لدى عصابات غاسلي الأموال القذرة والتي قد جمعتها من أنشطتها المختلفة مثل : الاتجار بالمخدرات والسلاح ونقل كافة أنواع التكنولوجيا الحديثة والاتجار بالمواد النووية والمشعة والاتجار بالأطفال والأعضاء البشرية واستغلال الدعارة وتهريب المهاجرين بطرق غير مشروعة .

وكذلك جرائم الاحتيال الدولي وتزييف العملة وتقليد السلع والتهرب الضريبي وكافة جرائم الاعتداء على البيئة والجرائم المضرة بأمن الدولة مثل جرائم الرشوة والاختلاس والاستيلاء والترهيب والإضرار بالمال العام⁽⁵⁶⁾.

إلا أن هذا الكم الكبير من الأموال، يُعتبر في عرف العصابات الإجرامية من المشاكل الكبرى، خصوصا إذا ما علمنا أن مقدار هذه السيولة النقدية قد تصل أحيانا إلى مئات الملايين من الدولارات⁽⁵⁷⁾.

ونرى نحن أن المشكلة تكمن بهذا الخصوص في كيفية إيجاد الحلول العملية من أجل تحويل هذا الكم الهائل من تلك السيولة النقدية غير المشروعة إلى أموال وأصول ثابتة وكذلك إلى سلع وخدمات تتسم بالمشروعية، لذا فقد أصبح لزاما إيجاد أسلوب لتحويل هذه المبالغ النقدية الكبيرة ذات

54 . د . حمدي عبد العظيم ، غسل الأموال في مصر والعالم ، الطبعة الثانية 2000 م ، ص 42 .

55 . أ . أحمد بن محمد العمري ، كتاب الرياض ، مقال بعنوان (جريمة غسل الأموال) ، مؤسسة الإمامة الصحفية ، العدد (74) ، يناير 2000 م ، ص 219 .

56 . المستشار ، محمد على سكيكر ، مصدر سابق ، ص 12 .

57 . أ . أحمد بن محمد العمري ، مرجع سابق ، ص 219 .

المصدر غير المشروع، كما قد أسلفنا إلى أصول وأموال نظيفة كي يمكن التداول بها في سوق التعاملات المشروعة دون أن تعلم بها الجهات الرسمية ومن ثم تتعقب مصادرها⁽⁵⁸⁾. وهنا لا بد أن نشير إلى أن الأساليب المستخدمة في غسل الأموال إلى أساليب تقليدية وأساليب حديثة، وسوف نقوم بدورنا بتفصيل هذه الأساليب في المطلبين التاليين: المطلب الأول: الأساليب التقليدية في عمليات غسل الأموال في القانون الدولي. المطلب الثاني: الأساليب التكنولوجية لغسل الأموال في القانون الدولي.

المطلب الأول

الأساليب التقليدية المستخدمة في عمليات غسل الأموال في القانون الدولي

وهذه الأساليب التقليدية المستخدمة في عمليات غسل الأموال هي أساليب مأثوفة وشائعة بالطبع، وكذلك قابلة للتطوير والتكيف تماشياً مع الزمان والمكان، الذي تستعمل فيه ومن هذه الأساليب ما يلي:

1 - تحويل الأموال :-

ويتم هنا تهريب الأموال وتبادل العملات من خلال البنوك، طبعاً، حيث يتم إيداع الأموال المراد غسلها في إحدى حسابات البنك كالحساب الجاري، ومن ثم يتم تحويلها من حساب إلى آخر بصورة متكررة وسريعة بحيث يصبح من الصعب معرفة مصادرها. ونجد أن طريقة تحويل الأموال هذه تعد من الوسائل الناجحة لعمليات غسل الأموال من وجهة نظرنا بالنسبة لعصابات التهريب، خاصة في بلدان العالم الثالث، حيث تسهل السياسات المالية والنقدية فيها إجراء هذه العمليات بنجاح. فهي من جهة تتميز بسياساتها الضعيفة والهشة، كما أن رغبة هذه الدول في تشجيع الاستثمار الأجنبي يجعلها تتخذ إجراءات تشريعية واقتصادية، وكذلك تقدم حوافز وامتيازات لتشجيع وجذب الاستثمار الأجنبي فيها. ومن ضمن هذه الوسائل بالطبع ما تتخذه من إجراءات تسمح بعمليات نقل الأموال وتحويلها إلى البلدان المتقدمة دون الحصول على موافقات مسبقة من الجهات الحكومية ذات الصلة ومنها البنوك المركزية⁽⁵⁹⁾.

من أجل ذلك، فإن رغبة الدول النامية في تشجيع الاستثمار الأجنبي فيها، كنوع من إحداهن طفرة تنموية في اقتصاداتها، تسمح للمشروعات الأجنبية المتواجدة على أراضيها بتحويل الأموال

58. د. د. علي عبد الرزاق، المجموعة المنظمة والبناء الاجتماعي، الندوة العلمية السابعة والأربعون، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الإسكندرية، 18 - 20 مايو، 1998 م.

59. أ. د. سوزي عدلي ناشد، مرجع سابق، ص 29.

والأرباح المتحققة في داخل الاقتصاد الوطني دون أن تضع ضوابط قانونية للتأكد من حقيقة ومصدر هذه الأموال والأرباح .

مما يسمح ذلك باستخدام تلك الإجراءات بطرق غير مشروعة وذلك في تحويل الأموال القذرة إلى الخارج دون الإفصاح أو الكشف عن مصدرها الحقيقي، وعلى أساس ذلك تصبح البلدان النامية من وجهة نظرنا، من البلدان ذات المناخ الخصب لإجراءات عمليات غسل الأموال القذرة فيها، بالإضافة إلى ذلك أن الاتجاهات الحديثة نحو تحرير التجارة الدولية من خلال منظمة التجارة العالمية قد ساهمت بصورة أو بأخرى نحو تسهيل عمليات غسل الأموال غير المشروعة⁽⁶⁰⁾.

لأن عوثة التجارة والتمويل وتدفقات المعلومات تزيد من حدة المنافسة وكذلك من خطر الضجوة المتزايدة بين العالمين المتقدم والنامي من وجهة نظرنا، لأن عدم التوازن بينهما يؤدي برأينا إلى حدوث العديد من الاضطرابات والفضوى ومن ثم تهريب الأموال وغسلها ثم تحويلها بعد تنظيفها وإخفاء مصدرها في الدول المتقدمة، رغم تعهد الدول المتقدمة بتعويض الدول النامية عن جزء من الآثار السلبية لتحرير الأسواق والمعاملات وارتفاع الأسعار، إلا أن هذا الأمر لم يتعد مجرد التعهدات والتوصيات دون أن يرقى إلى مستوى الالتزام والإجبار .

ويجب التذكير هنا أنه بالإضافة إلى عمليات تحويل الأموال والأرباح عبر البنوك والمؤسسات المصرفية، فإن هناك كذلك الطرق التقليدية العادية التي يتم بواسطتها أيضا تهريب الأموال نحو الخارج وذلك باستخدام وسائل النقل كالمشاحنات عبر الحدود والطائرات والبواخر وعبر الشحن البريدي⁽⁶¹⁾ كذلك .

2- الملائمات الضريبة والجنات المالية :

ويمكن أن نطلق هذه التسمية على بعض البلدان التي يمتاز نظامها الاقتصادي بمميزات معينة منها :

- لا يوجد في هذه البلدان نظام فرض الضرائب على أغلب أوجه الدخل فيها، وإذا وجد كان في حدوده الدنيا .
- تنعدم في هذه البلدان كل أنواع الرقابة على دخول أو خروج العملات .
- السهولة الكاملة في الإجراءات المتبعة في شراء أو تأسيس الشركات والمصارف وكذا شركات التأمين .
- توفر وسائل الاتصالات الحديثة والمتطورة بشكل كبير .
- استقرار الوضع السياسي والنقدي .
- سهولة الدخول والخروج من وإلى هذه البلدان وكذلك تأشيرات الإقامة فيها بدون عنى .

60 . المصدر السابق ، ص 29 .

61 . د . جلال وفاء محمد ، دور البنوك في غسل الأموال ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، 2001 ن ، ص 19 .

- الموقع الجغرافي لهذه البلدان المتميزة على خطوط وطرق التجارة العالمية .

كما يجب الإشارة هنا إلى أن كثيرا من بلدان العالم الثالث تعمل بشكل حثيث من أجل جلب الاستثمارات الأجنبية إلى بلدانها وذلك من خلال سن تشريعات تتلاءم مع من يريد الاستثمار على أراضيها كما تحاول في نفس الوقت من تخفيضات الأعباء الضريبية وصولاً إلى الإعفاء الكلي، أو من خلال تبني الإجراءات التي من شأنها التخفيف من عبء البيروقراطية على الاستثمار وتوفير له كذلك حرية الحركة والتنقل وتتيح له العمل في الإطار الوطني، فمثل هذه التسهيلات من وجهة نظرنا، من شأنها أن تخلق بيئة ملائمة وجاذبة لإجراء عمليات غسل الأموال في دول العالم الثالث التي لا شك أنها تفتقر في نفس الوقت إلى الخبرات الإدارية والفنية والقانونية والمالية المتوفرة في نفس الوقت في دول العالم المتقدمة والتي يهرب منها غاسلو الأموال⁶²، وذلك خوفاً من المسائلة القانونية حول وجود تلك الأموال ومصادرها .

3 - الشركات الوهمية :

يتم تسمية هذه النوعية من الشركات بشركات الواجهة أو شركات الدمى، وذلك يدل برأينا على أنها شركات غير تجارية ولا تمارس الأعمال الاقتصادية، إلا أن الهدف الأساسي الذي تم تأسيسها من أجله هو التغطية على النشاط غير المشروع لهذه الشركات .

وكما هو معروف فإن رأس المال لهذه الشركات يكون مصدرها تجارة المخدرات أو السلاح أو التجارة بالأعضاء البشرية وغيرها من المصادر غير المشروعة⁶³ كما قد ذكر ذلك سلفا .

وهنا لا بد أن نشير إلى أن الأهمية التي تضطلع بها الشركات الوهمية هذه وكحلقة من حلقات تبيض الأموال القذرة تكمن في أن هذه الشركات يرخص لها بالعمل محلياً وعالمياً وبالتالي فهي برأينا تستخدم في تدوير الأموال الغير شرعية في العجلة الاقتصادية بحيث يضي عليها ذلك صفة المشروعية التي تكتسبها من خلال إيداعها بأسماء الشركات الوهمية، وتتأتى هذه المشروعية برأينا أيضا من خلال النظم والقوانين النافذة في البلدان التي تنشأ فيها مثل تلك الشركات لتعود الأموال القذرة في نهاية المطاف إلى تجار المخدرات وكذا أصحاب الدخول غير المشروعة بصورة أموالا نظيفة ذات مصادر مشروعة وغير مشكوك بها، والصورة المثلى هنا لعمليات غسل الأموال هي استخدام الأموال غير المشروعة بشراء الشركات الخاسرة أو التي في مرحلة الإفلاس أو التصفية، مثل الفنادق وشركات الصرافة والمطاعم ومن ثم تتحول بعد ذلك إلى شركات ناجحة وذلك من أجل زيادة الإيرادات الإجمالية ورؤوس الأموال لإضافة الأموال المشبوهة إليها .

كما تحرص هذه الشركات أيضا على الوفاء بكافة التزاماتها القانونية وكذلك الضريبية

see : fisch (R. Daniel) , and Ros (J. David) . (Should the law prohibit Manipulation . 62
In Financial Market) . Harvard law Review . vol :05 . 1991

63 . أ . د . سوزي عدلي ناشد ، مصدر سبق ذكره ، ص 30 .

لإثبات حسن النية وإزالة أي شبهة قد تثار حولها⁽⁶⁴⁾.

ومن أجل القيام بعمليات غسل الأموال بواسطة الشركات الوهمية يتطلب مساعدة بعض المؤسسات المالية والبنوك للقيام بعمليات تحويل الأموال كما هو معروف، ولما كان هذا الأمر يخضع لرقابة البنوك المركزية، لذلك يتم اللجوء إلى شركات الصرافة والسمسرة في بورصات الأوراق المالية حيث يتم على أساس ذلك التعامل مع البنوك في الداخل والخارج .

أخيراً لا بد من التذكير هنا إلى أن الشركات الوهمية بطبيعتها الحال وكما قد ذكرنا ذلك سلفاً هي، طريقة من طرق غسل الأموال، كما أن وجودها مرتبط من وجهة نظرنا بسبب غياب الرقابة الفعالة من الأجهزة المتخصصة لمراقبة تلك العمليات المشبوهة لغسيل الأموال القذرة، ومن الملاحظ كذلك أن تلك الأعمال القذرة تنتشر بصورة كبيرة في البلدان التي تتميز بمنظومة سرية العمليات المصرفية وعدم الاستقرار النقدي أو ما يسمى اصطلاحاً بدول الملاذ المصرفية⁽⁶⁵⁾.

4 - شراء الأصول المادية والوسائل النقدية :

حيث يقوم غاسلي الأموال من خلال هذا الأسلوب بشراء السيارات، والطائرات والسفن وكذلك العقارات والمعادن النفيسة وكذا الشيكات السياحية والأوراق المالية، وغيرها وذلك مقابل ما لديهم من أموال قذرة، كونهم بعد ذلك يستطيعون بيعها والكشف عن أثمانها كمصادر قانونية مشروعة لأموالهم⁽⁶⁶⁾.

وقد أتضح في إحدى الحالات ومن خلال التحريات طبعا، أن العاملين في خدمة غسيل الأموال لصالح تجار الهيروين النيجيريين يقومون بشراء أصول عينية (سيارات) ليتم بعد ذلك تصديرها بقصد بيعها في الأسواق الأفريقية بحيث يغطون من خلال هذا الإجراء تهريب أموال وما يحصلون عليه من بيع المخدرات التي يتاجرون بها طبعا .

5 - الصفقات الوهمية :

مما لا شك فيه أن أعمال التزييف تعد أحد الأنشطة الأساسية في عمليات غسل الأموال غير المشروعة كون أنه باستخدام الأسعار المبالغ فيها يكون بمقدور غاسلي الأموال نقل أموالهم تلك إلى الخارج وذلك باختلاق فواتير زائفة تتضمن أسعارا هي ضعف الأرقام الفعلية التي تم دفعها ثمنا للبضائع ومن ثم تستخدم هذه الفواتير الزائفة في تغطية أموال المخدرات التي تم ضخها في الشركات الوهمية التي تم الحديث عنها بعالية إما باستعمال أموال المخدرات للوفاء بأثمان الصفقات الوهمية

64 . د حمدي عبد العظيم ، مصدر سبق ذكره ، ص 38 .

65 . نفس المصدر السابق ، ص 39 .

66 . أ . د . محمد بن أحمد صالح الصالح ، مصدر سبق ذكره ، ص 44 .

أو لتبرير الأرباح الزائدة المتأتبة من عمليات إعادة بيع السلع الوهمية في أحياناً أخرى⁽⁶⁷⁾.
 مما سبق يتضح أن الأساليب التقليدية لغسل الأموال كتهريب الأموال والمعادن الثمينة مثلاً تتسم بوجود إجراءات وتدابير تمنع استغلال النقل المادي هذا كوسيلة لتميرير الأموال القذرة بسبب ما قامت به الدول من تفعيل لإجراءات الإفصاح⁽⁶⁸⁾ كون النقل المادي للأموال في هذه الحالة عبر الحدود يحتاج إلى جهود وحيز لإخفاء الأموال عن أعين سلطات المكافحة بجانب ما يحتوي عليه نقل الأموال من التعرض لمخاطر القبض والمصادرة، ونؤكد على ما سبق ذكره، بالقضية المشهورة بشأن تهريب الأموال التي حدثت في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1988 م، عند ما تمكنت سلطات الجمارك في مطار ميامي من كشف محاولة تهريب مبالغ نقدية بنحو (30 مليون دولار أمريكي)، حيث تم إخفائها في أجهزة تلفزيونات وكُرات تنس، والذي اكتشف فيما بعد أن هذه الأموال ناتجة من تجارة المخدرات⁽⁶⁹⁾.

وعلى أساس ما تقدم ذكره يجب أن نشير إلى أن الإجراءات والتدابير التي التزمت المؤسسات المالية وغير المالية باتخاذها لتجنب مخاطر استغلالهما في عمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب، قد أسهمت في دفع المجرمين للبحث عن وسائل أخرى جديدة لتجنب مخاطر افتضاح الأمر، إلى جانب أن اللجوء إلى المؤسسات المالية وغير المالية لغرض تحرير الأموال المشبوهة، أضحت لا يلبى رغبة وحاجة المجرمين للمال بشكل سريع، وذلك بسبب البطء اللازم لتدوير هذه الأموال المراد غسلها تضادياً لإثارة الشبهات⁽⁷⁰⁾.

فعلى سبيل المثال تمكنت شرطة دبي عام 2007 م، من كشف خيوط أكبر شبكتين لغسل الأموال في العالم بعد متابعة وملاحقة من قبل سلطات المكافحة في أكثر من (15 دولة) حول العالم تتجاوز (خمسة سنوات)، وقد قدرت الأموال المغسولة من قبل تلك العصابات حسب جهاز مكافحة غسل الأموال الإماراتي حين إذ بقراءة (20 مليار دولار أمريكي)⁽⁷¹⁾.

ففي العملية الأولى التي سميت بعملية (السرطان)، كانت أموال العصابة المنظمة ناتجة من جرائم مخدرات وجرائم دولية متعددة مثل تصفيات جسدية، حيث لجأت العصابة إلى أسلوب تحويل الأموال والعملات وذلك من أجل تمرير الأموال الملوثة عن طريق استغلال قنوات مصرفية ومالية في الإمارات وهونج كونج وكذلك بين أكثر من (10 دول أخرى) حول العالم، كما أنه من أجل تسهيل مهمتها لجأت العصابة إلى إنشاء شبكة من الشركات التجارية كواجهة في أكثر من دولة ومنها دولة

67 . أنظر ، أ . أروى فايز الفاعوري ، أ . إيناس محمد قطيشات ، مصدر سابق ، ص 82 .

68 . د . سعود بن عبد العزيز المريشد ، مصدر سابق ، ص 87 .

69 . See li wei ، supra note 9 .

70 . أنظر بالتفصيل ، توصيات مجموعة العمل المالي الدولي الأربعين الخاصة بمكافحة غسل الأموال والتوصيات التسع الخاصة بمكافحة تمويل الإرهاب على

العنوان التالي : [http : www . fatf - gafi - org](http://www.fatf-gafi.org) .

71 . د . سعود بن عبد العزيز المريشد ، مصدر سبق ذكره ، ص 88 .

الإمارات العربية المتحدة⁷².

أما العملية الثانية التي سميت بعملية (السهم) فقد قامت تلك العصابة بالاحتيال والنصب على جمارك إحدى الدول الأوروبية بتوظيف دورة مستنديه كاذبة لأكثر من ثلاث سنوات، حيث شملت هذه الدورة المستندية :

مستندات شراء و شحن وبيع و تصدير وشهادات منشاء وذلك كله لإظهار إعادة تصدير بضائع هي عبارة عن : هواتف نقالة، أجهزة كمبيوتر وغيرها إلى الإمارات العربية المتحدة وذلك من أجل الحصول على ضريبة القيمة المضافة التي تستحق عند تصدير تلك البضائع فعلياً إلى خارج هذه الدولة الأوروبية، وهو ما لم يحدث في نفس الوقت، وقد قامت هذه العصابة بفتح محال تجارية في الإمارات لتبجح ستار لعملياتها الإجرامية، كما قامت تلك العصابة أيضاً في إحدى المرات بإصدار (65 دورة مستنديه) لشحن بضاعة واحدة تثبت التصدير لتلك البضاعة خارج الدولة الأوروبية في حين أن البضاعة في نفس الوقت كانت باقية في المخازن دون تصديرها، مما أدى ذلك التصرف من قبل العصابة إلى خسائر باهظة لتلك الدولة الأوروبية تقدر بنحو (15 مليار دولار أمريكي)⁽⁷³⁾.

المطلب الثاني

الأساليب التكنولوجية الحديثة (غسيل الأموال الإلكتروني cyber laundering)

من المعروف أنه مع التقدم التكنولوجي لوسائل المواصلات وكذلك الاتصال والنقل السريع وإقران كل ذلك بظاهرة العولمة كذلك، فقد أصبحت عملية غسل الأموال من الظواهر المنتشرة على المستوى العالمي، خاصة أن استخدام الوسائل المتقدمة من شأنه أن يجعل عملية تعقب مراحل غسل الأموال صعب جداً .

كما يجب الإشارة هنا إلى أن استخدام الوسائل التقليدية جميعها تعتمد على عملية الإيداع ثم التوظيف ومن ثم إدماج تلك الأموال بعد ضياع أثرها في نشاط اقتصادي مشروع .

وهذا يجري بطبيعة الحال من خلال الصفقات والشركات الوهمية من خلال الفواتير الزائفة أو بطاقات الائتمان التي لا يظهر فيها واقع الرصيد الفعلي وأعمال الكازينوهات ودور القمار كما قد ذكرنا ذلك سلفاً، أما الوسائل الحديثة فهي تقوم على استخدام الوسائل الإلكترونية الحديثة مثل البطاقات الذكية الإنترنت عبر منظومة الحماية والتشفير وذلك برأينا من أجل سرية عمليات الإيداع .

وكما هو معروف فإن كافة الأساليب التكنولوجية الحديثة تتميز بعامل السرعة والدقة والسرية، ذلك ما يصعب على الجهات الرقابية والقانونية إمكانية تعقبها من وجهة نظرنا .

72 د . سعود عبد العزيز المريشيد ، مرجع سابق ، ص 89 .

73 http : www . dubaipolice . gov . ae .

وهنا لا بد لنا أن نلفت الانتباه إلى أنه كلما تزايدت حركة التقدم العلمي والتكنولوجي كلما تزايدت في نفس الوقت الوسائل الحديثة التي تستخدمها عصابات الإجرام العالمي في أساليب غسل الأموال القذرة .

ومن أبرز هذه الوسائل بطبيعة الحال أجهزة الصرف الآلي والخدمات المصرفية الإلكترونية، وما يسمى كذلك ببنوك الإنترنت والبطاقات الذكية وشركات التأمين وغيرها من الأساليب المتبعة في عملية تحويل الأموال غير المشروعة .
وهذه الأساليب التكنولوجية الحديثة نستعرضها فيما يلي :

أولاً: بنوك الإنترنت :-

بنوك الإنترنت تستخدم مواقعها الإلكترونية والمفتوحة على شبكة الاتصالات الدولية (الإنترنت) في هذه الحالة في نقل الأموال أو تحويلها عبر هذه المواقع كونها تعد وسيلة سهلة ومباشرة، لأن العميل يتمكن من خلالها من الدخول إلى حساباته وكذا التعامل معها على مدار اليوم من خلال كمبيوتر شخصي متصل في نفس الوقت بالإنترنت مع ضمان السرية والأمان، كما أنه يضمن للعميل في نفس الوقت القيام بالعديد من العمليات المصرفية الخاصة به⁽⁷⁴⁾.

ونلاحظ بدورنا هنا أن بنوك الإنترنت تتيح لغاسلي الأموال المشبوهة الدخل، إمكانية نقل وتحويل كميات كبيرة من الأموال أكانت حسابات داخل البنك نفسه أو من بنك إلى آخر، كما يمكن في ذلك أيضا أن يتم التحويل فيما بين بنوك داخل الدولة نفسها أو مع بنوك في الخارج .

وتتم عمليات هذه التحويلات طبعاً بأقصى درجات السرية والأمان وكذا عدم الكشف عن هوية العميل في نفس الوقت حيث يمكن تحويل مبالغ ضخمة مجهولة المصدر بقصد غسلها وتطهيرها لتبدو ذات مصدر مشروع وينتج عن ذلك إمكانية تحويل الأرصدة في هذه الحالة عدة مرات يوميا في أكثر من بنك حول العالم، مع صعوبة أو استحالة تعقب القائمين بهذه العمليات .

وعلى أساس ذلك يستطيع غاسلو الأموال القذرة استخدام هذه التقنية الحديثة في إتمام جريمة غسل الأموال وذلك بالاستفادة من السرعة والتحويلات السريعة المتتالية من جهة، وكذلك صعوبة تحديد المواقع الإلكترونية التي تم من خلالها عملية التحويل من جهة أخرى⁽⁷⁵⁾، مما يعقد إمكانية التعرف على صاحب الحساب ومن ثم صعوبة تتبع حركة الحساب أيضا⁽⁷⁶⁾.

ونرى نحن أن كل تلك السهولة واليسر في عمليات التحويلات عبر بنوك الإنترنت تشجع غاسلي الأموال من استخدامها بشكل كبير .

74 . أ . د . سوزي عدلي ناشد ، مرجع سابق ، ص 39 .

75 . نفس المصدر ، ص 39 .

76 . أنظر في ذلك ، د . جلال وفاء ، مرجع سابق ، ص 36 .

ثانياً : النقود الإلكترونية والتشفير :

تعتبر النقود الإلكترونية إحدى أكثر أنظمة النقد والصرف إغراء لغاسلي الأموال، وذلك لاستحالة تعقبها وسريتها وسرعتها إذ يمكن تحويل أي مبلغ كان خلالها في فترة وجيزة جداً من الزمن ودون أي إعاقات أو حواجز جغرافية أو مصرفية أو قضائية .
وتتميز النقود الإلكترونية هنا بميزتين رئيسيتين هما كالتالي :

الميزة الأولى تخص المستهلك من حيث أنه :

أ - يجري التعامل بها بسهولة وسرعة وفعالية عالية .

ب - عدم الحاجة لحمل الأوراق النقدية .

ج - تخضع للحماية المقررة للمستندات المالية الشخصية الإلكترونية .

د - يمكن إبقاء العمليات التي تمت بها سرية ومجهولة .

هـ - ذات طبيعة تجعلها محمية من السرقة .

الميزة الثانية تخص البنوك والشركات المتعاملة بها وتتمثل هذه الخاصية بما يلي :

أ - التنفيذ الفوري للعمليات المالية المختلفة .

ب - خفض الكلف الزائدة التي يفرزها التعامل بالنقد التقليدي .

أما ما يقصد به هنا بالتشفير، فالتشفير هو عبارة عن عملية يمكن من خلالها حماية المعلومات المتعلقة بالبنوك والعملاء والعمليات المالية التي يقومون بها على الشبكة وذلك يجعلها مجهولة تماماً وذلك من خلال مفاتيح التشفير المتوفرة على أجهزة الحواسيب الشخصية .

وبإمكاننا القول هنا أنه وبإجراء عمليات التشفير تصبح النقود الإلكترونية بمثابة النقد الورقي التقليدي فهي مُلك لحائزها حيث أنه متى ما تم سحب أو إيداع هذه النقود عن طريق شبكة الإنترنت فيحق لحائزها أن ينفقها في المجال الذي يريده أو أن يسلمها لأي شخص كان كما يمكن من خلال ذلك إجراء عمليات غسلها وبصورة لا تتيح الاشتباه بها أو الكشف عنها إذ تتم هذه العمليات بدون أي أثر يتيح تعقبها وبسرعة ودقة عاليتين وتغطيها حركة رؤوس الأموال المضطربة والمستمرة على الشبكة⁽⁷⁷⁾ .

ثالثاً : شركات التأمين :

وهنا يمكن استخدام عقود التأمين بعمليات غسل الأموال حيث أن هناك عمليات معقدة يقوم بها عقد تأمين واحد فقط وتتم بإجراءات سريعة مما يعطي إمكانية لقيام غاسلي الأموال باستخدام عقد التأمين للقيام بعملياتهم المشبوهة وذلك على المدى الطويل وقد قامت على أساس ذلك لجنة الرقابة على التأمين (CC A) بوضع تقرير صارم عام 2001 م، تضمن ذلك التقرير قواعد

77 . أ . د . أروى فايز الفاعوري ، إيناس محمد قطيشات ، مصدر سابق ، ص 92 - 93 .

وإجراءات صارمة ودقيقة فيما يتعلق بالتأمين على الحياة وكذلك رأس المال⁽⁷⁸⁾.

رابعاً : الاتصالات الإلكترونية :

تُعد شبكة الإنترنت في عصرنا الراهن وسيلة من وسائل التعبير الحر غير الخاضع للقيود أو الضوابط أو الرقابة وذلك من خلال ما توفره من خدمات إلكترونية كالبريد الإلكتروني وغرف المحادثة على شبكة الإنترنت ومجموعات ومنتديات الحوار والنقاش .

وعلى هذا الأساس يستغل غاسلو الأموال هذه السبل في طرح معلومات مضللة ومغلوبة حول واقع الأسواق أو أسعار الأسهم أو السندات أو توقعات بانخفاض أو ارتفاع أسعارها وبصورة تدفع المستثمرين في هذه المجالات عبر الشبكة إلى الاعتقاد بوجود جهة استثمارية مجانية وإلى اتباع النصائح المغلوطة بالطبع والتي تؤدي في آخر المطاف إلى العديد من التعاملات الخاطئة التي تخل باستقرار الأسواق وتحدث كذلك اضطرابات فيها يستثمرها في نفس الوقت غاسلو الأموال في تحقيق أرباح طائلة والتي تقوم بدورها بتوفير الغطاء القانوني اللازم للأموال القذرة التي تعمل على غسلها تلك العصابات⁽⁷⁹⁾.

وبهذه الطريقة المعقدة والمتنوية تتوصل تلك العصابات إلى مبتغاها .

خامساً : البطاقات الذكية Smart Card⁽⁸⁰⁾ :

والبطاقات أو الكروت الذكية تُعتبر إحدى النقود الإلكترونية، وقد كان أول ظهور لها في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1914 م، عندما أصدرت شركات البترول الأمريكية بطاقات معدنية لعملائها لشراء ما يحتاجون إليه من منافذ التوزيع التابعة لها وتسوية حسابات هذه المشتريات في نهاية كل مدة⁽⁸¹⁾.

وعلى أساس ذلك بإمكاننا الجزم أن الكروت أو البطاقات الذكية هي أحد النقود الإلكترونية كما قد ذكر ذلك سابقاً، لأنها تمثل شكل البطاقات سابقة الدفع المعدة طبعاً للاستخدام في أغراض متعددة، والتي تسمى في نفس الوقت (بطاقة مخزنة القيمة أو محفظة النقود الإلكترونية) . وقد ابتكر الكارت أو البطاقة الذكية من أجل التغلب على المشاكل التي تتعلق بالسرية والأمان في البطاقات الائتمانية والخصم بطبيعة الحال⁽⁸²⁾ كونها تحمل شريحة إلكترونية أو أكثر

78 . أنظر في ذلك ، أ . د . سوزي عدلي ناشد ، مصدر سابق ، ص 43 .

79 . نفس المرجع ، ص 94 .

80 . www . Lawmag . co ae issue 0213□Cover 02 .

81 . أنظر ، د . سمية القليوبي ، وسائل الدفع الحديثة (البطاقات البلاستيكية) ، أعمال المؤتمر العلمي السنوي بكلية الحقوق بجامعة بيروت العربية ،

الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية ، منشورات الحلبي ، 2002 م ، ص 59 - 61 .

82 . أنظر ، د . السيد عبد الخالق ، البنوك والتجارة الإلكترونية ، منشورات الحلبي ، الحقوق الجديدة في التمويل المصرفي ، الجزء الثاني ، 2002 م ، ص

487 - 495 .

في آن واحد، أي حاسب صغير الحجم مزود بذاكرة حيث يكون قادرا على أن يحتزن ويسترجع ويعالج البيانات كما يمكن استخدامه في مجالات عديدة، ويمكن كذلك إعادة شحنها من أي منفذ إلكتروني . وهذه البطاقات أو الكروت من مزاياها أنها تجمع في بطاقة واحدة كل المزايا والأدوار التي تستطيع بطاقات الائتمان وبطاقات الخصم وبطاقات الصرف الآلي وكذلك البطاقات المدفوعة القيمة مقدما أن تؤديها⁽⁸³⁾ .

ولا يخفى على أحد أن هناك مخاوف جمة يثيرها استعمال هذه البطاقات أو الكروت وتكمن هذه المخاوف طبعا في قدرة غاسلي الأموال القذرة على تحريك القيم النقدية المشحونة على متن البطاقة إلى أي مكان في العالم فقد تم الاستغناء عن النقد الورقي طبعا وبإمكانه أن يضيف أية قيمة نقدية على الرقاقة الإلكترونية المحملة على البطاقة ولأن القيمة موجودة على متن البطاقة فإن التاجر الذي يقبل الوفاء بها لن يقوم بالاتصال بالبنك أو الجهة المصدرة للبطاقة للحصول على موافقتها لإجراء وقيد العملية على البطاقة⁽⁸⁴⁾ .

وبمعنى آخر فإنه يتم هنا استخدام الكرت أو البطاقة الذكية على نطاق واسع كإحدى وسائل الدفع الإلكترونية الحديثة في عملية غسل الأموال وتطهيرها دون أن تخضع لأي إشراف بطبيعة الحال أو رقابة من جانب البنوك أو السلطات المعنية بذلك⁽⁸⁵⁾ .

وهنا لا بد أن نؤكد بدورنا أن من المتوقع أن تكون تكنولوجيا الكرت أو البطاقة الذكية مكتملة في نفس الوقت لنظام بنوك الإنترنت في عملية غسل الأموال القذرة وبنطاق واسع طبعا . إذا ما توفرت لغاسلي الأموال الأساليب المحكمة للقيام بعملياتهم المشبوهة⁽⁸⁶⁾ .

كما يجب التنبيه هنا إلى أن هذه البطاقة أو الكرت تمكن حاملها من سحب الأموال من خلالها عبر (53) دولة في العالم ولعلها من خلال هذا قد سهلت لغاسلي الأموال وأعفتهم كذلك من مشقة تهريب النقد الورقي عبر الحدود الإقليمية للدول والأقطار .

سادساً : إجراء معاملات في الذهب والماس :

ففي هذه الطريقة يستخدم المجرمون غسل الأموال القذرة عن طريق التعامل في الذهب والماس، حيث تقوم تلك العصابات باستخدام الأموال التي حصلوا عليها بطرق غير مشروعة من تجارة المخدرات في شراء كميات كبيرة من الذهب أو الماس ومن ثم يتم تهريب تلك الكميات إلى مناطق تتضاءل فيها القيود القانونية بحيث يتم إيداع حصيلة بيع الذهب والمال فيما بعد في حسابات احد بنوك الدول التي لا توجد فيها قيود في هذا الشأن ثم يتم تحويل هذه النقود باستخدام أساليب متعددة إلى الدول

83 . أ . د . سوزي عدلي ناشد ، مرجع سابق ، ص 41 .

84 . أ . أروى فايز الفاعوري ، أ . إيناس محمد قطيشات ، مرجع سابق ، ص 95 .

85 . Olivier Jerez - op . cit . , p . 148 .

86 . د . جلال وفاء ، مصدر سبق ذكره ، ص 38 .

التي خرجت منها ليعاد استخدامها في أي أغراض أخرى⁽⁸⁷⁾.
ويستمر غاسلي الأموال بهذه الطريقة ليزدادوا ثراءً بينما تزداد كثيراً من الشعوب
والحكومات في العالم فقراً.

87. أنظر ، المستشار ، محمد على سكيكر ، مرجع سابق ، ص 73 .